

جامعة مولود معمري- تيزي وزو-
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية



دور المجتمع المدني في تجسيد الحكم الرشيد
(دراسة حالة الجزائر: 1989 - 2015)

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية
(تخصص: سياسة عامة و إدارة محلية)

إشراف الأستاذة:
سالمي سلاف

إعداد الطالبتين:
صواك ذهبية
مزهود أنيسة

لجنة المناقشة

- خلفوني فازية : أستاذة محاضرة " ب".....رئيسا
- سالمى سلاف: أستاذة مساعدة " أ"..... مشرفا ومقررا
- بن مشيرح أسماء: أستاذة مساعدة "ب"..... عضوا ممتحنا

السنة الجامعية: 2014-2015

"شكر و تقدير"

الحمد لله و به نستعين و الصلاة و السلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد و على آله و أصحابه و من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

لعل أصدق و أعظم شكر نقدمه ألا و هو إلى مقدر الأقدار و مصدق الأمور على ما يشاء و يختار، إلى من لا يقصده إلا و فرج كربته، إلى من يهب اليسر بعد الشدة و العسر سبحانه ما أكرمه. فالحمد لك رب حتى ترضى و لك الحمد إذا رضيت و الحمد لك بعد الرضى.

على الأصل نمشي، و الأصل يدفعنا أن نرد الفضل لأصحابه و أن نسدي الشكر لمستحقيه ممن أفادونا ولو بكلمة طيبة.

أولا نتوجه بخالص الشكر و التقدير و عظيم الإمتنان إلى الأستاذة الكريمة "سلاف سالمى" التي تفضلت بالإشراف على هذه المذكرة ، و التي لم تبخل علينا بنصائحها القيمة و المفيدة، و لم تبخل علينا بوقتها الثمين، و كانت سندا لنا في مشوارنا الدراسي.

كما نشكر أعضاء لجنة المناقشة المكونة من الدكتورة " خلفوني فازية " و الأستاذة "بن مشيرح أسماء" على قبولهم مناقشة هذه المذكرة ، و تسخير وقتهم لقراءتها.

و لا يفوتنا أن نتقدم بأعز و أشد الشكر إلى عائلتنا الكريمتين ، و كل من صعد معنا سلالم هذا العمل و قدم لنا يد المساعدة من قريب أو بعيد.

و في الأخير نسأل الله العليّ القدير أن يجزي الجميع خير الجزاء، و أن يعلمنا ما ينفعنا، و ينفعنا بما علمنا إنه و لي ذلك و القادر عليه.

"الإهداء"

الحمد لله رب العالمين الذي وفقنا ما لم نكن لنصل إليه لولا فضل الله علينا، أما بعد فإلى من نزلت عليهم الآيتين الكريمتين في قوله تعالى: " و لا تقل لهما أف و لا تنهرهما و قل لهما قولاً كريماً ". إلى اللذين

تعجز الكلمات عن الوفاء بحقهما و أقف عاجزة عن ردّ جميلهما و مثلي الأعلى في الحياة.

أهدي هذا العمل إلى الذي أنار دربي و حسن خلقي و علّمني أن الحياة معركة المنتصر فيها من كان

سلاحه العلم و المعرفة ، إلى قدوتي في الحياة...أبي العزيز.

إلى من غمرتني بنبع حنانها و عطفها، إلى التي لم تبخل علي بدعواتها ، إليك يا هدية الرحمان يا منبع

الحب يا بحر الحنان ... إلى أُمي الغالية.

إلى قرة عيني إخوتي و أخواتي الأعزاء: محمد لمين ، لامية، علجية وزوجها كوسيل، مولود.

إلى كل أقاربي.

إلى صديقتي و زميلتي في إنجاز هذا العمل : ذهبية

إلى أعز من لاقاني بهم القدر، إلى الأعز على قلبي صديقتي و أخواتي: سندرة، ليزة، كهينة، لامية

اللواتي لم يبخلن علي بنصائحهن، أتمنى لهن سائر النجاح في حياتهن.

إلى من ساروا معي في درب العلم و المعرفة في دفعة الماستر بجامعة مولود معمري (تيزي وزو).

و شكراً إلى كل من ساهم و لو بنصيحة، و إلى من حفظته الذاكرة و نسيه القلم، و في الأخير أسأل الله

عزّ وجل أن يوفقني و إياكم لتحقيق المبتغى، و صلى الله على سيدنا محمد و على آله و صحابته.

" أنيسة "

"الإهداء"

عرفانا وإعترازا و حبا بعظمتهم، أهدي ثمرة جهدي و عملي إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله لي و أطل في عمرهما..

- ❖ أمي التي غمرتني بحبها وعطفها وحنانها و التي كانت سندا لي في هذه الحياة الدنيا.
- ❖ أبي العزيز الذي أحاطني بفيض حنانه و إهتمامه و الذي لم يبخل علي بالدعم و العطاء من أجل أن أحيا في هناء.

لهما مني كامل المحبة و التقدير

- ❖ إلى قرة عيني و أحباء قلبي إخوتي: نسيم، محمد ، صوفيان.
 - ❖ إلى من لهما حبي و خالص مودتي إلى جدتاي: مالحه و شابحة.
 - ❖ إلى منبع قوتي و شجاعتي على مواصلة مسيرة الدراسة بجد و مثابرة مصطفى و عائلته.
 - ❖ إلى أعز صديقة لي التي هي بمثابة أختي : أوريدة.
 - ❖ إلى زميلتي و شريكتي في إنجاز هذا العمل: أنيسة.
 - ❖ إلى كل زميلاتي و صديقاتي: كهينة، نورة، تنهينان، مليكة، ليديّة.
- كما أهدي هذا العمل إلى كل من يعرفني من بعيد و قريب.

راجية من الله التوفيق و السداد، و الخير و الفلاح

" ذهبية "

ملخص بالعربية:

لقي مصطلح المجتمع المدني رواجاً أكاديمياً وعالمياً في السنوات الأخيرة، إذ أنه عبارة عن تجمعات أفراد بعيدة عن إشراف الدولة تتكون بالإرادة الحرة و الطوعية خدمة للصالح العام، ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الإحترام و التسامح، التنافس النزيه وقبول رأي الآخر و اللجوء إلى الطرق السلمية لحل النزاعات و إفرازات التنوع والإختلاف، و تعود نشأته إلى خضم الصراع السياسي و الإجتماعي الذي عرفه المجتمع الأوروبي منذ القرن 17، أما فيما يخص جذوره ومظاهره في التاريخ العربي الإسلامي نجد أنه مصطلح حديث شديد الإلتصاق بالتجربة الغربية، كما له سمات وخصائص إذا ما توافرت في مجموعة البنى أو العلاقات الإجتماعية يمكن القول أن هناك مجتمع مدني.

يعتبر الحكم الراشد ممارسة السلطة السياسية، الإقتصادية و الإدارية لإدارة شؤون بلد ما على جميع المستويات ويشمل الدولة المجتمع المدني والقطاع الخاص بحيث بدأ ظهوره للمرة الأولى سنة 1989 في تقرير البنك الدولي. مصطلح الحكم الراشد على مجموعة من الأسس والمقومات نذكر منها: الشفافية، المشاركة و المسائلة...إلخ.

تختلف أدوار المجتمع المدني في تفعيل الكثير من المسائل، القضايا وحله للعديد من المشاكل، ومنه كانت قضية الحكم الراشد في الجزائر من أبرز المسائل التي يريد المجتمع المدني تفعيلها وتجسيدها على أرض الواقع.

ABSTRACT

During the last years, the concept of “civil society” has known a proliferation in the academic and scientific field, it is a free and a voluntary gathering of people far from the supervision of the state for the public interest, committed to the values of respect, forgiveness, fair competition and acceptance of the others' opinion as well as the resort to peaceful means to resolve conflicts and consequences of diversity and differences, so we can not conceder a society as a “civil society” without finding these features and specificities in its social relations . The origin of this concept dates back to the politic and social conflicts that the European society knew since the seventieth century, however its origin and aspect in the Arab-Muslim history, seems to be new, related to the western experience.

Good governance is the exercise of political, economic and administrative authority to manage a country's affairs at all levels, it comprises the state, the civil society and private sector, its first appearance was in 1989 in the international bank report, the basis of this concept are transparency, participation and responsibility .

The roles of the civil society differs and vary in stimulating and solving of different cases and problems, such as promoting and make in practice a good governance in Algeria which is a great challenge and a highest aim of its civil society .

مقدمة

أثيرت قضية المجتمع المدني في الوطن العربي كموضوع مركزي للتفكير بداية في بلدان المغرب العربي قبل دول المشرق في فترة السبعينات من القرن الماضي. و في حالة الجزائر فإن المفهوم إستعمل كوسيلة لإخراج النظام السياسي من أزمتة و التخلص من مرجعياته القديمة > الاشتراكية، التخطيط ، الأحادية <، نحو مرجعيات جديدة أخرى كالديمقراطية ،إقتصاد السوق. فالمفهوم مرتبط بعملية التحول الطويلة التي يعيشها النظام السياسي و الإقتصادي الجزائري.

قد عرف مفهوم المجتمع المدني في الجزائر تطورا منذ الثمانينات من القرن العشرين بمقاومته للدولة الشمولية ، فظهرت العديد من الجمعيات بعد التحول من نظام الحزب الواحد إلى نظام التعددية السياسية خاصة بعد إنهيار النموذج الاشتراكي، بحيث أصبح المجتمع المدني يحتل مكانة هامة بإعتباره الشريك الثاني للدولة و الوسيط بينها و بين المواطن و ذلك بتقريبه للمواطنين و إدراك نقائصهم و ضرورياتهم.

من أبرز القضايا التي يريد المجتمع المدني إبرازها وتفعيلها هي مسألة الحكم الراشد أو الحكم الصالح حيث أصبح هذا المفهوم متداولاً على جميع المستويات سواء الخطابات الرسمية أو الأكاديمية، و في مختلف الميادين الإقتصادية، الإجتماعية والثقافية و ذلك من أجل تحقيق وتحسين رفاهية المواطنين، بالإضافة إلى أنه لا يمكن الحديث عن حكم صالح دون وجود الديمقراطية التي تعد الوعاء الذي يستوعب الحكامة، و تستوجب وجود نظام متكامل من المساءلة السياسية والإدارية للمسؤولين في وظائفهم ومحاسبتهم عن إدارتهم للموارد العامة وحماية الشأن العام.

وفي هذا الإطار تأتي هذه الدراسة التي تهدف إلى رصد و تحليل دور المجتمع المدني في تجسيد الحكم الراشد في الجزائر منذ سنة 1989 إلى 2015.

أهمية الدراسة:

إنطلاقاً مما سبق نتضح لنا أهمية هذه الدراسة، فموضوع المجتمع المدني والحكم الراشد يعتبر من أكثر المواضيع إثارة للنقاش في الوقت الراهن .

ويمكن إيجاز أهمية الدراسة التي نحن بصدد التطرق لها في النقاط التالية:

1- التعرف على محتوى الحكم الراشد ومضامينه.

2- التعرف على المجتمع المدني و معرفة السبل التي من خلالها يمكن تطبيق مبادئ الحكم الصالح داخل مؤسسات المجتمع من أجل خلق مجتمع مدني قوي و فعال قادر على الإستجابة لتطلعات المواطنين.

3- واقع الحكم الراشد في الجزائر.

4- الإصلاحات التي أقيمت على مختلف المستويات السياسية والدستورية، الإقتصادية، الإجتماعية والإدارية وبغية التعرف على الجديد الذي جاء به دستور 23 فيفري 1989 بعد الإنفتاح السياسي خاصة فيما يخص إنشاء الجمعيات.

أهداف الدراسة: تنطوي هذه الدراسة على جملة من الأهداف يمكن إجمالها في ما يلي:

- تحديد المبادئ المعتمدة لتحقيق الحكم الراشد.
- تهدف الدراسة إلى محاولة تحليل العلاقة بين المجتمع والحكم الراشد، وإبراز الدور الذي يجب أن يلعبه المجتمع المدني لتفعيل الحكم الصالح.
- محاولة إستشراق الواقع الجزائري مستقبلا، و معرفة مدى تجسيد الحكم الراشد كضرورة تفرضها التحولات السياسية و الإقتصادية في الواقع العالمي مثلا: تقديم إقتراحات و حلول مستقبلية للعوائق التي تحد من فعالية المجتمع المدني الجزائري.

أسباب إختيار الدراسة: قد جاء إختيار الباحث لهذا الموضوع وفق مبررات موضوعية وأخرى ذاتية على النحو التالي:

أ- **الأسباب الموضوعية:** و من الأسباب التي دفعتنا إلى إختيار هذه الدراسة :

* تتبع تطور المجتمع المدني المتزايد على المستويين الكمي والنوعي في الجزائر بشكل عام، والتحقق من شرطية قيام مؤسسات المجتمع المدني بدورها في تجسيد الحكم الصالح لتجاوز بعض المعوقات أداء المجتمع المدني لوظائفه ، و ذلك لما يؤديه من نتائج إيجابية في هذا السياق.

* السعي للإطلاع على تتبع التطور الكمي و النوعي لمسارات الإصلاح السياسي، الإداري، الإقتصادي والإجتماعي في الجزائر تحت عناوين إصلاح هياكل الدولة المرتبطة ببروز مؤسسات وحركات مدنية فاعلة و التوجه نحو بناء حكم قائم على الرشادة وفقا لمعايير المؤسسات الدولية.

* إدراج هذه الدراسة كمرجع للطلبة المهتمين بالموضوع و إثراء المكتبة الجامعية .

* الحيز الكبير الذي يشغله موضوع الحكم الراشد في أدبيات السياسية و الإقتصادية، بحيث تناولته تقارير منظمات الدولية العالمية والإقليمية منها منظمة الامم المتحدة ،أما على المستوى الداخلي فلا يخلو أي برنامج حكومي أو خطاب رئاسي إلا و إحتل فيه موضوع الحكم الصالح موقع الصدارة ،و إن كان يشير إليه بتسميات مختلفة حكمانية، حكم جيد... مما يتطلب تحليل و دراسة هذا المفهوم.

* التعرف على مكان الضعف داخل مؤسسات المجتمع المدني الجزائري في تجسيد الحكم الراشد والبحث في أسباب ذلك.

* تتمحور هذه الدراسة حول موضوع المجتمع المدني و الحكم الصالح ، و جعل هذا البحث كبدائية لمساهمات أخرى و أداء الوظيفة التراكمية في البحث العلمي .

ب- الأسباب الذاتية: إن الأسباب الموضوعية وإن كانت لها أهمية في إختيار هذا الموضوع فإنه لا يمكن بحال من الأحوال التقليل من أهمية الأسباب الذاتية التي نوجزها فيما يلي:

* رغبة الباحث في تناول هذا الموضوع نظرا لأنه يدخل ضمن إهتماماته الخاصة و المتعلقة بقضايا المجتمع المدني،الحكم الراشد، و محاولة التعمق فيها بغية أن تكون الدراسة منطلقا لإسهامات أكاديمية أخرى تساهم في تقديم عدد من الإقتراحات التي يمكن الإفادة منها في تطوير أطر الحكم الراشد ميدانيا.

* التعرف على واقع الحكم الراشد والمجتمع المدني بدراسة تجربة الجزائر، و أهم التحديات التي تواجهه في الفترة المقترحة للدراسة، و أهم الإجراءات المطروحة لإرساء مبادئ الحكم الراشد و الشيء الراشد الذي دفعنا أكثر هو توافر دراسات لأغلب الدول العربية بما فيها البلدان المجاورة و ندرتها في الجزائر.

* نظرا لترتيب الذي وردت فيه الجزائر في معظم التقارير و القيم التي حصدها في مؤشرات الحكم الراشد (فعالية الحكومة، مدركات الفساد، سيادة القانون، حرية التعبير، التمثيل السياسيالخ) و التي تشير إلى عدة نقائص، و تأخر ركبها عن المستوى المحقق في الدول المتقدمة، و الذي أثبتت بعد التشخيص أنه يرتبط بسوء التسيير و إنحصار الحريات،... الأمر الذي دفعنا إلى دراسة الدور الذي يمكن أن يؤديه المجتمع المدني كنمط للتسيير لتقوية و فعالية دور الحكم الراشد.

* هذه الدراسة تهدف للحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية و إشباع رغبة الباحث في معرفة محتوى الموضوع المناقش و إختبار الفرضيات حوله و معرفة مدى سلامتها ، و جمع المعلومات والمعارف في هذا الإطار.

إشكالية الدراسة:

إنطلاقا مما تقدم نرى أن موضوع بحثنا يتطلب الإلمام به من كافة الجوانب لطرح المشكلة البحثية التالية:

إلى أي مدى تلعب تنظيمات المجتمع المدني دور فعال في تفعيل و ترسيخ الحكم الراشد في الجزائر؟

وبهدف معالجة هذه المشكلة البحثية، قمنا بصياغة الأسئلة الفرعية التالية:

1. ماهو المجتمع المدني؟ وماهي خصائصه ومكوناته؟
2. ما مفهوم الحكم الراشد؟ وماهي معاييرها؟ وماهي مبررات ظهوره في الجزائر؟
3. ماهو واقع الحكم الراشد في الجزائر؟
4. فيما تتمثل العراقيل التي تقف حاجزا أمام المجتمع المدني في تطبيق آليات الحكم الصالح في الجزائر؟
5. ماهي الإجراءات التي يعتمد عليها المجتمع المدني الجزائري لتجسيد آليات الحكم الراشد ؟

فرضيات الدراسة:

- في إطار معالجتنا للمشكلة البحثية الرئيسية و للأسئلة الفرعية نختبر مدى صحة الفرضيات التالية:

الفرضية الأساسية:

"المجتمع المدني هو الدعامة الأساسية لترسيخ آليات الحكم الراشد"

كما تندرج تحت هذه الفرضية المركزية (الأساسية)، الفرضيات الثانوية (الجزئية) التالية:

- 1- الحكم الراشد هو أسلوب التسيير الفعال و الأمتثل لأي مؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني التي تطمح لأداء وظائفها بفعالية.
- 2- كلما كان هناك مجتمع مدني قوي كلما كانت هناك إمكانية تحقيق حكم صالح.
- 3- عدم وجود مشاركة فعالة للمجتمع المدني يؤدي إلى غياب تفعيل الحكم الراشد.

حدود الدراسة:

1- الحدود المكانية: تتناول الدراسة كحيز مكاني دولة، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، التي تتربع على مساحة 2.381.740 كم²، أكبر دولة من حيث المساحة إفريقيا و عربيا، يحدها شمالا البحر الأبيض المتوسط، و من الشرق دولتي تونس و ليبيا، و من الجنوب دولة مالي، النيجر والتشاد، ومن الغرب المملكة المغربية والجمهورية الصحراوية، و بتعداد سكاني قدره 39.5 مليون نسمة حسب إحصائيات 2015.

2- الحدود الزمنية: يتراوح مجال الدراسة بين سنتي 1989 و 2015 وهي الفترة التي حكمها عدة رؤساء، ففي 9 فيفري 1979 إلى 11 جانفي 1992 ترأسها "شاذلي بن جديد"، و من 16 جانفي 1992 إلى 29 جوان 1992 كان على رأسها "محمد بوضياف"، ثم جاء "علي كافي" من 02 جويلية 1992 إلى 30 جانفي 1994، ثم رئيس "اليامين زروال" من 30 جانفي 1994 إلى 27 أفريل 1999، وأخيرا الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" الذي مازال إلى يومنا هذا من 27 أفريل 1999 إلى يومنا هذا (4 عهديات).

وسيتّم التحدّث عن هذه الفترة نظرا لأنها في رأي الباحث ليست مدروسة بشكل كاف من حيث جهود الدولة لتحقيق و تفعيل الحكم الراشد، كما أنّ هذه الفترة قد شهدت إنطلاق العديد من برامج وورشات الإصلاح على كافة الأصعدة، و إنطلاقا من سطحية و ظرفية لا تعطي صورة واضحة عن العلاقة بينهما ولا تجسدها في الواقع السياسي و الإقتصادي الجزائري.

الإطار المنهجي للدراسة:

إن المتطلبات الأساسية للبحث العلمي بمختلف مراحله تستدعي إستخدام المناهج و الأدوات المختلفة حتى يتسنى للباحث بلوغ الأهداف التي يتوخاها من دراسته ومن بين المناهج التي إعتمدت في هذا العمل نذكر منها:

*** المنهج التاريخي:** إن المنهج التاريخي يمد الباحث في دراسته الظواهر الماضية التي ولدت في ظروف زمنية سابقة، فلا يقف الباحث عند هذا الحد بل تكون له مقدرة تفسيرية و هذا لإعطاء صورة حقيقية عن الموضوع المراد دراسته. و إنطلاقا من كل هذا إستعنا بالمنهج التاريخي، بإعتبار أن تجربة مجتمع مدني لبلوغ حكم راشد في الجزائر، قد إرتبط بحوادث تاريخية عديدة، و عرف العديد من التغيرات فلا يمكن

دراسته وتفسير هذه العمليات دون وجود سوابق تاريخية أعقبت إنطلاقا مسار الإصلاحات وتوظيفها لبلوغ الحكم الصالح.

* المنهج الوصفي التحليلي: هو منهج يقوم أساس على وصف الظاهرة محل الدراسة، يعني بتتبع الموضوع و الوقوف على أدنى جزئياتها و تفاصيلها و التعبير عنها كميا و كيفيا، و هو مجموع الإجراءات البحثية التي تتكامل لوصف ظاهرة أو موضوع ما، إعتمادا على جميع الحقائق والبيانات وتصنيفها و معالجتها و تحليلها تحليلًا كافيًا ودقيقًا لإستخلاص دلالتها والوصول إلى نتائج أو تعليمات عن الظاهرة.

* منهج دراسة الحالة: هو تلك الطريقة العلمية التي يعتمد الباحث فيها على جمع البيانات العلمية الخاصة بالحالة لدراستها و تحليلها ،و مسابقة المراحل و الخطوات التي مرت بها الحالة أو النموذج من أجل الوصول إلى نتائج علمية دقيقة بشأن الحالة المدروسة حتى يمكن تعميمها على بقية الحالات المشابهة.

* المنهج الإحصائي: الذي يعد من المناهج التي إقتحمت ميدان العلوم السياسية حديثا و يستخدم في المواضيع القابلة للقياس، و قد لجأت الدراسة لهذا المنهج بحكم ما تقتضيه الدراسة من تحليل لبعض البيانات و المعطيات الإحصائية خاصة، فيما يتعلق بقياس مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر.

المقاربات:

إقتضت طبيعة الدراسة إستخدام بعض الإقتربات المستخدمة في حقل العلوم السياسية و الملائمة لإشكالية البحث، وهي:

* الإقترب الإتصالي: لتحديد طبيعة العلاقة بين الحاكم و المحكوم، ومدى إنعكاسها على مستويات وإتجاهات أداء المجتمع المدني من خلال قضية تجسيد الحكم الراشد.

* الإقترب الوظيفي: الذي يساعد على إبراز الأدوار الوظيفية لتنظيمات المجتمع المدني، وكذا يساهم في تحديد العلاقات بين مختلف الفاعلين الإجتماعيين و الإقتصاديين.

* الإقترب المؤسسي: لشرح التأثير المتبادل المفتوح بين الدولة و المجتمع ذلك أن الترتيبات المؤسسية تؤثر في صراع الدولة والمجتمع، حيث أن تلك الترتيبات توجد المساحات التي تتصارع فيها قوى المجتمع، إلى جانب إيجاد الشروط و الموارد المتاحة، كما أن المؤسسات سوف تكون وسيطا بين مصالح وقدرات فاعلي الدولة والمجتمع، وعموما فإن الإقترب المؤسسي يرى أن السياسة هي نتاج المؤسسات

التي تستطيع أن تؤثر بشكل كبير في العملية السياسية، إلا أنه ينبغي أخذ دور الأفراد و قيمهم وكذلك السياق الثقافي و الاجتماعي للمؤسسة في عين الاعتبار.

* الإقترب النسقي: إذ يفيدنا هذا الإقترب في تحديد طبيعة التفاعلات بين مكونات النسق السياسي، ومدى إستجابة النظام للمدخلات السياسية الداخلية، بما في ذلك تنظيمات المجتمع المدني ومختلف الفاعلين السياسيين.

* الإقترب القانوني: و قد تم الإعتماد على هذا المنهج من خلال العودة للنصوص القانونية والدستورية المؤسسة و المؤطرة لعمل مؤسسات المجتمع المدني ، و هذا بهدف معرفة المساحة المتاحة له ، ومدى تطابق النصوص القانونية و الدستورية مع الواقع العملي .

أدبيات الدراسة:

لقد إستندت دراستنا لهذا الموضوع إلى العديد من الدراسات السابقة، التي تمثلت في مجموعة من الكتب بالإضافة إلى مجموعة من المذكرات التي تناولت هذا الموضوع من زوايا مختلفة و وجهات نظرا متعددة، و التي نذكر منها:

من حيث الكتب:

(1) دراسة " أحمد نايف العكش"، مؤسسات المجتمع المدني و التحول الديمقراطي (نموذج الأردن). ركز في هذه الدراسة على إبراز الدور الذي تلعبه مؤسسات المجتمع المدني في تفعيل التحول الديمقراطي، من خلال نموذج دولة الأردن.

(2) دراسة الدكتور " إسماعيل الشطي و داود خير الله وآخرون" في كتاب الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، إلى إستفحال ظاهرة الفساد في هذه المنطقة وكيفية مكافحة هذه الظاهرة إنطلاقا من ترسيخ أسس الحكم الصالح و تفعيل منظمات المجتمع المدني لتحديد من سلطة الدولة، و تفعيل دور المشاركة السياسية.

(3) أثار الدكتور " أحمد شكر الصبيحي" في كتابه: مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، إلى واقع المجتمع المدني و دوره في إرساء أسس الديمقراطية من جهة و إعادة صلة الرحم بين المواطنين ومجتمعهم و دولتهم من جهة أخرى.

من حيث المذكرات:

(1) دراسة "نادية بونوة" حول دور المجتمع المدني في صنع و تنفيذ و تقييم السياسة العامة (دراسة حالة الجزائر 1989-2009)، حيث عالجت من خلال دراستها رصد و تحليل دور المجتمع المدني في رسم وصنع السياسة العامة في الجزائر، لأنه بات موضوع مهم يحتاج إلى دراسة جادة حيث توصلت الباحثة إلى جملة من النتائج منها: غياب أو إنعدام العلاقة بين السياسة العامة والبيئة.

(2) دراسة الطالبة "خيرة بن عبد العزيز" حول دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الرشيد (نموذج المنطقة العربية)، تهدف هذه الدراسة إلى محاولة تحليل العلاقة بين المجتمع المدني و الحكم الرشيد وإبراز الدور الذي يجب أن يلعبه المجتمع المدني في ترقية هذا الأخير لتفعيل و تقوية النسق السياسي للدول العربية إنطلاقاً من مقوماته الذاتية المعنوية منها والمادية.

(3) دراسة "بولافة حدة" حول واقع المجتمع المدني الجزائري إبان الفترة الإستعمارية و بعد الإستقلال، حاولت من خلال دراستها الإحاطة التاريخية بالمجتمع المدني كإتجاه لدراسة النظام السياسي الجزائري والبيئة الإجتماعية للمجتمع الجزائري بإقتباس أدبيات النظرية الليبرالية في الفكر السياسي لإحتوائها أبعاد إنسانية و مقاربتها للأطر الممارساتية والفكرية في التأصيل التاريخي للمفهوم في التاريخ الجزائري، لرصد التجربة التاريخية للمجتمع المدني في سياق إمتدادها التطوري في الوقت الراهن.

من حيث المجالات:

(1) دراسة الدكتور "ناجي عبد النور" حول دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الرشيد في الجزائر (دراسة حالة أحزاب السياسية)، سعى من خلال بحثه إلى تحديد مفهوم الحكم الرشيد من المنظور السياسي عبر تطوره التاريخي، ثم يحلل أسباب ظهور هذا المفهوم و علاقته بالتطور الديمقراطي.

وسيركز على دور مؤسسات المجتمع المدني في التأثير على السياسات العامة و في تحقيق التنمية الإقتصادية، الإجتماعية و السياسية مع السعي إلى تحقيق إدارة أكثر رشادة.

كما يقدم هذا البحث نموذج عن دراسة حالة عن مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر وهي الأحزاب السياسية، حيث يبرز دورها في مطالبتها بتحقيق مبدأ المساءلة الحكومية، الشفافية، المشاركة والديمقراطية التي تمثل أهم مميزات الحكم الرشيد.

هيكلية الدراسة:

تتقسم الدراسة إلى مقدمة و ثلاثة فصول و خاتمة و هي كالتالي:

يتضمن الفصل الأول الإطار النظري للمجتمع المدني والحكم الرشيد، و ينقسم إلى مبحثين: يتناول المبحث الأول التأصيل النظري لمفهوم المجتمع المدني، و يتفرع من هذا المبحث أربعة مطالب: بحيث المطلب الأول خصص لمفهوم المجتمع المدني و المصطلحات القريبة منه، أما المطلب الثاني فقد تناول نشأة المجتمع المدني بينما المطلب الثالث يوضح و يبين خصائصه و وظائفه، في حيث المطلب الرابع فهو حول علاقة المجتمع المدني بالدولة. أما المبحث الثاني يتناول التأصيل النظري لمفهوم الحكم الرشيد وقد تم تقسيمه إلى ثلاثة مطالب فخصص المطلب الأول لمفهوم الحكم الرشيد و المصطلحات المتشابهة، بينما المطلب الثاني فيتناول نشأة الحكم الرشيد في حين المطلب الثالث يتعرض لمعايير، مكونات وأبعاد الحكم الرشيد.

وبعالم الفصل الثاني المجتمع المدني والحكم الرشيد في الجزائر بحيث تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث: الأول حول السيرورة التاريخية للمجتمع المدني في الجزائر و قسم بدوره إلى مطلبين: المطلب الأول خصص للمجتمع المدني في الفترة الإستعمارية و الأحادية أما الثاني فيتناول المجتمع المدني في زمن التعددية السياسية في الجزائر وذلك من خلال إبراز جهود الدولة و برامج الإصلاحات في الجزائر كسبيل لتجسيد الحكم الرشيد. أما المبحث الثاني فيتضمن واقع الحكم الرشيد في الجزائر و ينقسم إلى مطلبين: الأول يحدد الدوافع والأسباب التي أدت إلى ظهور الحكم الرشيد في الجزائر، أما الثاني فيتضمن المؤشرات التي يعتمد عليها لقياسه ليأتي المبحث الثالث الذي تمت عنونته بعلاقة المجتمع المدني بالحكم الرشيد و ينقسم إلى مطلبين: الأول يبرز أهمية المجتمع المدني في حيث يتمحور المطلب الثاني حول المجتمع المدني كأحد محاور الحكم الرشيد.

ويدرس الفصل الثالث معوقات المجتمع المدني و آليات تفعيله لتجسيد الحكم الرشيد، و بذاته يتفرع منه مبحثين: الأول حول عوائق المجتمع المدني الذي قسم بدوره إلى مطلبين: فالمطلب الأول يتضمن العوائق الخارجية للمجتمع المدني في حيث المطلب الثاني حول عوائقه الداخلية. ليتناول المبحث الثاني آليات تفعيل المجتمع المدني لتحقيق الحكم الرشيد في الجزائر، و ينقسم هذا المبحث إلى مطلبين: الأول حول أسس المجتمع المدني في حين يبرز الثاني آليات و أدوات المجتمع المدني. و في الأخير خاتمة لهذه الدراسة جاءت فيها النتائج المتوصل لها.

الفصل الأول

الإطار النظري للمجتمع

المدني و الحكم الراشد

تمهيد:

إن المجتمع المدني كمفهوم حديث لم يظهر و يتطور بشكله الحالي المنظم في دفعة واحدة و لم يتم على يد فيلسوف أو مفكر واحد إنما نشأ و تطور بفضل تراكم إسهامات الفلاسفة و المفكرين خاصة السياسيين ، المبنية على إختلافاتهم الفكرية.

من هنا نجد أن الدولة أشارت إلى هذا المفهوم في خطابها السياسي على أنه يمثل مجال مستقل للحركة متروك للمواطنين يتمتعون في ظلّه بالحرية في تنظيم حياتهم بعيدا عن إشراف و تحكم الدولة أو سيطرتها.

في حين تعددت التعاريف المقدمة للحكم الراشد بإختلاف الهيئات التي أوردتها و كذا بإختلاف مجال الحكم الراشد الذي صدر بشأنه التعريف ، خاصة و أنه ذو أبعاد إقتصادية ، سياسية...

من هذا المنطلق ستعالج الدراسة في الفصل الأول المقاربة المعرفية المفاهيمية المتعلقة بالمجتمع المدني و الحكم الراشد، المبحث الأول سيعالج ماهية المجتمع المدني من حيث مفهومه، نشأته، خصائصه و وظائفه، ثم علاقته بالدولة، أما المبحث الثاني فيتناول ماهية الحكم الراشد من حيث المفهوم، نشأته، معايير، مكوناته و أبعاده، و أخيرا علاقته بالمجتمع المدني.

المبحث الأول: التأصيل النظري لمفهوم المجتمع المدني

نحاول في هذا المبحث توضيح بعض المفاهيم الأساسية للمجتمع المدني، نشأته، خصائصه ووظائفه ... التي ساهمت في تشكيل محدداته الرئيسية.

المطلب الأول: مفهوم المجتمع المدني و المصطلحات القريبة منه

لقد اختلفت و تعددت التعاريف حول المجتمع المدني فلدينا التعريف اللغوي و الإصطلاحي.

أ- التعريف اللغوي:

مصطلح المجتمع المدني يلفظ باللغة الفرنسية *société civil* لذا لا نجد له تعريفا لغويا دقيقا في المعاجم السياسية و الفلسفية و الإجتماعية العربية، و ذلك كونه كلمة مركبة من مصطلح *société* الذي يعتبر كلمة لاتينية تعني مجتمع، أما *civil* التي تعتبر كلمة ذات الأصل اللاتيني *civis* و تعني المواطن وليست مشتقة من كلمة *civilisation* كما هو شائع، بحيث نجدها (*civis*) في الترجمة العربية كلمة لا تحمل دلالات المواطنة و إنما مدني من التمدن أو المدينة، و هذه الأخيرة تعني بذاتها الحيز أو المكان الذي يجتمع فيه الأفراد للعيش معا ¹ إستجابة للعوامل المختلفة .

كما يقصد بلفظ مدني أن يرتبط المجتمع المدني بأواصر مدنية فقط لا عوامل سياسية أو إيديولوجية².

ب- التعريف الإصطلاحي:

لقد تعددت التعريفات حول مصطلح المجتمع المدني بإختلاف الجهات التي أوردتها، و كذا بإختلاف مجالاتها و أبعادها، و في هذا الجزء سنعرض بعض هذه التعاريف بتصنيفها إلى مجموعتين واضحتين، ممثلة في الفكر الغربي و الفكر العربي.

أولا: المفهوم الغربي للمجتمع المدني

إرتبط مفهوم المجتمع المدني بتطور الفكر السياسي الغربي، لا سيما مع تطور نظرية العقد الإجتماعي:

¹ - عبد السلام عبد اللاوي، "دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2011/2010)، ص.16.

² - نادية بونوة، "دور المجتمع المدني في صنع و تنفيذ و تقييم السياسة العامة - دراسة حالة الجزائر-" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، جامعة لحاج لخضر، باتنة، 2010/2009)، ص.37.

الفصل الأول:الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الراشد

وضع أسسها الأولي المفكر الإنجليزي "توماس هوبز" * Thomas Hobbes الذي يقصد بالمجتمع المدني المجتمع السياسي و هو بالتالي أصل الدولة ، و من إحدى خلاصات "هوبز" التي ستترك بصمة في تاريخ تطور المفهوم هي إعتباره أن المجتمع (بوصفه مجموعة من الأفراد) لا يتحقق إلا عبر المجتمع السياسي التعاقدي و بالتالي عبر المجتمع المدني¹.

أما "جون لوك" * John Locke فقد عرف المجتمع المدني على أنه مجتمع الملكية الخاصة و لكن ليس على أساس المفاهيم الغابوية و المصلحة بل على أساس أخلاقيات الليبرالية الطيبة المستمدة من نظرية الحق الطبيعي² في حين إعتبر "جون جاك روسو" * Jean Jacques Rousseau المجتمع المدني بأنه المجتمع المنظم سياسيا مع ضمان سيادة الشعب المطلقة التي تستند إلى الإرادة العامة و هي إرادة المجتمع، أما الحكومة فهي مجرد وسيط لسلطات مفوضة يمكن سحبها و تعديلها وفقا لما تليه إرادة الشعب، و قد أدخل "روسو" مبدأ المساواة في مفهوم المجتمع المدني و جعل الديمقراطية جزءا لا يتجزأ منه³.

"شارل مونتسكيو" * Monteskyou يرى أن الدولة هي نتاج المجتمع المدني، و أن كل مجتمع مدني محدد ينتج دولته المتميزة، و هو ما يعني أن تنوع النظم السياسية "الدول" يشير إلى تنوع المجتمعات المدنية⁴.

أما المجتمع المدني عند "فريدريك هيجل" * ، فهو يمثل الحيز الإجتماعي و الأخلاقي الواقع بين العائلة و الدولة ، و هذا يعني أن تشكيل المجتمع المدني يتم بعد بناء الدولة ، و هو ما يميز المجتمع الحديث من المجتمعات السابقة، و مع هذا فإن هيجل لم يجعل المجتمع المدني شرطا للحرية و إطارا طبيعيا لها، و هو متكون من أفراد لا يرون غير مصالحهم الخاصة و يتعاملون فيما بينهم لتحقيق

* "توماس هوبز": (1679-1588) عالم رياضيات و فيلسوف إنجليزي يعد أحد أكبر فلاسفة القرن 17، اشتهر اليوم بأعماله في الفلسفة السياسية و لقد وضع كتابه الصادر عام 1651 تحت إسم لويثان الأساس لمعظم الفلسفة السياسية الغربية من منظور نظرية العقد الاجتماعي.

¹ - عاطف أبو سيف، المجتمع المدني و الدولة، ط1 (الأردن: دار الشروق للنشر و التوزيع، 2005)، ص.24.

* "جون لوك": (1704-1632) هو فيلسوف تجريبي و مفكر سياسي إنجليزي.

² - محمد أحمد نايف العكش، مؤسسات المجتمع المدني و التحول الديمقراطي، ط1 (الأردن: دار الحامد للنشر و التوزيع، 2005)، ص.32.

* "جون جاك روسو": (1788-1712) هو كاتب و فيلسوف جنيفي ، يعد من أهم عصر العقل، تتسم آخر أعماله بالإحساس بالذنب و بلغة العواطف و هي تعكس محاولته للتغلب على إحساس عميق بالنقص.

³ - نادية بونوة، مرجع سابق، ص.26.

* "شارل مونتسكيو": (1755-1689) فيلسوف فرنسي صاحب نظرية فصل السلطات الذي تعتمد عليه غالبية الأنظمة حاليا ، من أهم كتبه (روح القوانين) الذي نشره عام 1748 في جنيف و أضحى من أبرز المراجع في العلوم السياسية.

⁴ - ليلة على، المجتمع المدني العربي، قضايا المواطنة و حقوق الإنسان، ط1 (القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، 2007)، ص.30-31.

* فريدريك هيجل": (1831-1770) فيلسوف ألماني، يعتبر أهم مؤسسي حركة الفلسفة المثالية الألمانية في أوائل القرن 19 ترك ما يربو على 20 مجلدا نشرت بالألمانية عدة مرات، و ترجع معظمها إلى عدة لغات، من بينها العربية التي نقل إليها بعض أعماله مدخل إلى علم الجمال، ظاهريات الروح، أصول فلسفة الحق...

الفصل الأول:.....الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الراشد

حاجاتهم المادية، فالمجتمع المدني عند هيجل هو مجتمع الحاجة و الأنانية، و على هذا فهو في حاجة مستمرة إلى المراقبة الدائمة من طرف الدولة¹.

في حين نظر "كارل ماركس" * Karl Marx إلى المجتمع المدني بإعتباره الأساس الواقعي للدولة، و قد شخصه في مجموع العلاقات المادية للأفراد في مرحلة محددة من مراحل تطور قوى الإنتاج، أو القاعدة التي تحدد طبيعة البنية الفوقية بما فيها من دولة و نظم حضارة و معتقدات، ومن جهة أخرى إن المجتمع المدني عنده مجال للصراع الطبقي، و هو يشكل كل الحياة الاجتماعية قبل نشوء الدولة².

أما " انطونيو غرامشي " * Antonio Gramsci فالمجتمع المدني لديه هو مجموعة من البنى الفوقية مثل: النقابات، الأحزاب، الصحافة، المدارس...، و يفصل مهماته عن وظائف الدولة أو بعبارة أدق فهو يضعه مقابلا لمفهوم المجتمع السياسي³.

و الجديد في تصور " غرامشي " للمفهوم هو أن المجتمع المدني ليس مجالا للمنافسة الاقتصادية كما أبرز "هيجل" و "ماركس" كل بطريقته، بل إنه مجالا للتنافس الإيديولوجي، بمعنى إذا كان المجتمع المدني يتطابق مع البنية التحتية لدى "ماركس"، فإن تحويل "غرامشي" للمجتمع المدني من البنية التحتية إلى البنية الفوقية يؤدي إلى تعديل حاسم في العلاقات الجدلية، ومن ثم العلاقات المتبادلة بين البنية التحتية و البنية الفوقية. فالأولى هي المهيمنة لدى "ماركس" بينما الغلبة عند "غرامشي" للبنية الفوقية، على هذا فإن المجتمع المدني في فكر غرامشي هو مجال سياسي أيضا إنه فضاء تكون الإيديولوجيات المختلفة و إنتشارها، و التي تشد الجسد الإجتماعي بعضه إلى بعض⁴.

في حين إعتبر " ألكسيس دي توكفيل " * ALEXIS De TOCQUEVILLE المجتمع المدني بأنه سلسلة اللامتناهية من الجمعيات و النوادي التي ينضم إليها المواطنون بكل عفوية، و ربط ضمان الحرية السياسية بالقوانين و العادات، أي الوضعية الأخلاقية و الفكرية للشعب، و من هنا تبرز أهمية

¹ - أحمد شكر الصبيحي ، مستقيل المجتمع المدني في الوطن العربي، ط 1 (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000)، ص ص.21-22.
* "كارل ماركس": (1818-1883)، فيلسوف ألماني وإقتصادي، عالم إجتماع و مؤرخ و صحفي وإشتراكي ثوري، نشر العديد من الكتب خلال حياته، أهمها: بيان الحزب الشيوعي (1848) ورأس المال (1867-1894).

² - نفس المرجع، ص.22.
* "انطونيو غرامشي": (1891-1937) فيلسوف و مناضل ماركسي إيطالي، عمل ناقدا مسرحيا عام 1916، انظم إلى الحزب الشيوعي الإيطالي.

³ - الحبيب الجناحاني، المجتمع المدني و التحول الديمقراطي في الوطن العربي، ط1 (الأردن: منتدى الفكر العربي، 2006)، ص.31.
⁴ - غنية شليغم، "إشكالية المجتمع المدني و المشاركة السياسية في الجزائر" (أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2009/2008)، ص.17.

* "ألكسيس دي توكفيل": (1805-1859) هو مؤرخ و منظر سياسي فرنسي، إهتم بالسياسة في بعدها التاريخي، أشهر آثاره: "في الديمقراطية الأمريكية" و "النظام القديم و الثورة".

الفصل الأول:.....الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الراشد

المدينة وأهمية المواطنة كمكانة قانونية بإعتبارها مجموعة أدوار إجتماعية و مجموعة من الصفات الأخلاقية¹.

ثانيا: مفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي

يعرفه "سعد الدين إبراهيم" أنه: " مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة، التي تملأ المجال العام بين الأسرة و الدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم و معايير الإحترام و التراضي والتسامح و الإدارة السلمية للتنوع و الخلاف"².

تعريف "عبد الغفار شكر" المجتمع المدني هو " مجموعة التنظيمات التطوعية المستقلة عن الدولة أي بين مؤسسات القرابة (الأسرة و القبيلة و العشيرة) و مؤسسات الدولة التي لا مجال للإختيار في عضويتها، هذه التنظيمات التطوعية تنشأ لتحقيق مصالح أعضائها كالجمعيات الأهلية و الحركات الإجتماعية و المنظمات غير الحكومية ، كما تنشأ لتقديم مساعدات أو خدمات إجتماعية للمواطنين أو لممارسة أنشطة إنسانية متنوعة، و هي تلتزم في وجودها و نشاطها بقيم و معايير الإحترام و التسامح والمشاركة والإدارة السلمية للتنوع و الإختلاف"³.

تعريف الباحث "محمود عبد الفضيل" المجتمع المدني هو "مجموعة المؤسسات و الفعاليات والأنشطة التي تحتل مركزا وسطا بين العائلة بإعتبارها الوحدة الأساسية التي ينهض عليها البنيان الإجتماعي و النظام القيمي في المجتمع من ناحية، و الدولة و مؤسساتها و أجهزتها ذات الصبغة الرسمية من ناحية أخرى"⁴.

تعريف "حسنين توفيق إبراهيم" للمجتمع المدني أنه "مجموعة من الأبنية السياسية، الإقتصادية والإجتماعية، الثقافية و القانونية تنتظم في إطارها شبكة معقدة من العلاقات و الممارسات بين القوى والتكوينات الاجتماعية في المجتمع، و يحدث ذلك بصورة دينامية و مستمرة من خلال مجموعة من المؤسسات التطوعية التي تنشأ و تعمل بإستقلالية عن الدولة"⁵.

¹ - محمد إبراهيم خيرى الوكيل، دور القضاء الإداري و الدستوري في إرساء مؤسسات المجتمع المدني، ط1 (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2007)، ص ص.10-11.

² - إبراهيم سعد الدين، المجتمع المدني و التحول الديمقراطي في الوطن العربي، د.ط (القاهرة: مركز ابن خلدون، 1995)، ص.5.

³ - صالح ياسر، المجتمع المدني و الديمقراطية، د.ط (الأردن: دار الشرق للنشر و التوزيع، 2005)، ص.8.

⁴ - محمد عابد الجابري، "إشكالية الديمقراطية و المجتمع المدني في الوطن العربي"، المستقبل العربي، العدد 167 (1993): ص.5.

⁵ - مصطفى قاسم، التعليم و المواطنة، ط1 (القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2006)، ص.48.

الفصل الأول:الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الراشد

يعرف المفكر " محمد عابد الجابري " المجتمع المدني ب "المجتمع الذي تنتظم فيه العلاقات بين أفرادها على أساس الديمقراطية، و هو المجتمع الذي تقوم فيه دولة المؤسسات بالمعنى الحديث أي المؤسسة البرلمان ، القضاء المستقل ، الأحزاب، النقابات و الجمعيات"¹.

تعريف ندوة " المجتمع المدني" التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية عام 1992 تبنت تعريفا للمجتمع المدني على أنه:

"يقصد به المؤسسات السياسية ، الإقتصادية ، الإجتماعية و الثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في إستقلال عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة ، منها أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني و القومي، و مثال ذلك الأحزاب السياسية ، و منها أغراض نقابية كالدفاع عن مصالح أعضائها، و منها أغراض ثقافية كما في إتحادات الكتاب و المثقفين و الجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي الثقافي وفقا لإتجاهات أعضاء كل جماعة، و منها أغراض للإسهام في العمل الإجتماعي لتحقيق التنمية"².

تعريف "ناهد عز الدين" للمجتمع المدني على أنه " أحد أشكال تنظيم المجتمعات بما يحقق التعاون بين الأفراد و الجماعات في المجالات الإقتصادية، الإجتماعية و الثقافية بهدف حماية حقوق و مصالح الفئات المتنوعة و التوفيق بينها، على أساس الإحترام المتبادل و الموازنة بين المصالح الخاصة والعامة، و بعيدا عن أي تدخل حكومي"³.

"أمانى قنديل" عرفت المجتمع المدني بأنه: "مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة المستقلة نسبيا والتي تملأ المجال العام بين الأسرة و الدولة ، لتحقيق مصالح أفرادها أو تحقيق منفعة جماعية للمجتمع ككل، و هي في ذلك ملتزمة بقيم و معايير الإحترام و الإدارة السلمية للتنوع و الخلاف"⁴.

و من خلال التعريفات السابقة نلاحظ أنه لا يوجد تعريف واحد و دقيق لمصطلح المجتمع المدني وبالتالي يمكن أن نقدم تعريفا إجرائيا له و هو: أن المجتمع المدني عبارة عن تجمعات أفراد بعيدة عن إشراف الدولة تتكون بالإرادة الحرة و الطوعية، تنشأ من أجل تقديم مساعدات و خدمات للمواطنين، كما

¹ - سفيان ريميلوي، "دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر - حالة بلدية الجزائر الوسطى-" (رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، 2010)، ص.17.

² - متروك الفالح، المجتمع و الديمقراطية و الدولة في البلدان العربية، ط1 (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، مارس 2002)، ص.26.

³ - "مفهوم المجتمع المدني" ResearchGate تم تصفح الموقع يوم: الخميس 2015/11/05 الساعة 22:15.
<www.researchgate.net/...civil-society-concept.../02 e 1...>

⁴ - حسن أحمد حسن فتحي، " ضرورة المجتمع المدني في الإصلاح السياسي" / صحيفة المدينة، تم تصفح الموقع يوم: 2015/11/07 الساعة 18:38

<www.al-madina.com /mode/573387>

الفصل الأول:.....الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الراشد

تكون العضوية فيه بطريقة إختيارية بحيث أنها تقوم على أساس الإحترام ، التسامح و قبول الرأي الآخر كما يلجأ إلى إستخدام الطرق السلمية في حل النزاعات.

(ج) - المصطلحات القريبة منه:

يوجد في بعض الأحيان خلط كبير بين بعض المفاهيم و المصطلحات فنجد المجتمع المدني والمجتمع الأهلي و المجتمع السياسي...

1- المجتمع الأهلي: هو مجتمع تحدده رابطة الدم أو الإلتناء العرقي أو الديني أو الطائفي ، والمؤسسات التقليدية القرابية الإراثية لا تدخل ضمن حيز المجتمع المدني، لأن سلوكها و ثقافتها غير مدنية و الإلتناء إليها إرثي لا طوعي وليس للفرد حق الإختيار ليكون من هذه الطائفة أو تلك القبيلة أو ذلك الدين، و إستبدال هذا الإلتناء يعني تعرضه للفرز أو النبذ الإجتماعي أو القتل في بعض الأحيان ، والفرد في المجتمع الأهلي في الغالب يرى الآخر عدوّ يجب تهميشه أو إقصاؤه ، و إن دعت الضرورة إلى إهدار دمه، فهو خاضع لإرادة الأب و الأخ الأكبر¹.

2- المجتمع السياسي: هو مجتمع الدولة و الحكومة و السلطة و هذا يعني أن كل شيء لا تصادق عليه الحكومة أو تابع للحكومة فهو مدني، أي أن المجتمع السياسي هو نظام الدولة السياسي الذي ظهر إلى الوجود تاريخيا متبلورا بصورة مفهوم سياسي، بديل للنظام القبلي القديم، الذي كان يعتمد في تنظيم شؤونه الإجتماعية و السياسية على التشاور بين أفراد القبيلة الذين يديرون شؤونهم بصورة بدائية².

3- المنظمات غير الحكومية: يذهب البعض إلى تعريفها بأنها منظمات تتسم بدرجة عالية من المرونة و الديمقراطية في إدارة شؤونها و تحاول خدمة المواطنين دون أن تستهدف الربح.

و تذهب الأمم المتحدة إلى تعريف المنظمات غير الحكومية على أنها تمثل كيانا غير هادف للربح، أعضاؤه مواطنون أو جماعات من المواطنين ينتمون إلى دولة واحدة أو أكثر و تتحدد أنشطتها بفعل الإدارة الجماعية لأعضائها إستجابة لحاجات عضو واحد أو أكثر من الجماعات تتعاون فيما بينها.

كما نجد المنظمات غير الحكومية الإقليمية التي تقارب في المعنى مصطلح المجتمع المدني فهي تعمل و تنشط داخل منطقة جغرافية معينة، تربط بينها روابط التجاور، المصالح المشتركة و التقارب الثقافي، اللغوي ، التاريخي و الروحي، من حيث العضوية تضم أفراد و جماعات وطنية أنشطتها خارج

¹ - ليلي عمارة، " دور المجتمع المدني في التنمية السياسية " (مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012/2013)، ص.5.

² - جميل عودة ، " مجتمع مدني: ما يقابل المجتمع المدني"، ثم تصفح الموقع يوم: 2015/03/10 على الساعة 14:05
<www.marafea.org/paper.php?source=akbar8mlf=interpage&sid=11732>

الفصل الأول:الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الرشيد

حدود دولتها، و هي تشمل العمليات الواسعة الإنتشار مثل : برامج المؤسسات الخيرية في الدول الأجنبية و حماية البيئة و تقديم الخدمات اللازمة لتحقيق التنمية¹.

4- الحركات الاجتماعية : تعددت التعاريف حول هذا المصطلح بحيث تشير الموسوعة الأمريكية إلى أن الحركات الاجتماعية هي " حرية ذات وعي ذاتي، و تمثل إتحادا حول قناعة بأفكار ما".

كما نجد أن "آلان سكوت" **Alain Scott** يعرف الحركات الاجتماعية بأنها " فاعل جماعي ينشأ عن أفراد يدعون أن لهم مصالح عامة ، و يدركون هوية خاصة بهم ، هي جزء مهم من هوية عامة ، ويمتلكون تعبئة جماهيرية، و هي المصدر الذي تنشأ عنه شرعيتهم الاجتماعية، و من ثم القوة التي يمتلكونها.

كما أن موسوعة علم الاجتماع ترى أن الحركات الاجتماعية هي عبارة عن " تنظيمات رسمية تنطوي على درجة من الإستمرار و تعمل خارج القنوات السياسية المعتادة ، و أنها تنطوي على تهيئة الجمهور حول مشروع التغيير"².

المطلب الثاني: نشأة المجتمع المدني

إن مفهوم المجتمع المدني يعتبر من المفاهيم التي ظهرت و إختفت، ثم حدثت عودة متكررة للمصطلح بعد مراحل غياب مختلفة منذ فلسفة القرن 17 السياسية في أوروبا³ بحيث تعني في كل مرة شيئا مختلفا لأنها تأتي في سياق متغير بنيوي و تاريخيا تولد حاجات جديدة و أسئلة جديدة يجيب عنها المفهوم⁴، و تبدأ المرحلة الأولى في الفترة الحديثة مع عصر الأنوار، و هي المرحلة التي مهدت للثورات البرجوازية، و في مقدمتها الثورة الفرنسية⁵ بحيث أعطت نمطا جديدا في العلاقات بين الأفراد و بين السلطة المركزية، و قد أقر قانون 22 ديسمبر 1789 حق إنشاء جمعيات أولية و جمعيات إدارية و لا مركزية لم تكن معروفة من قبل ، و هو ما أدى إلى ظهور مجتمع جديد يختلف عن المجتمع القديم سواء من جانبه الفكري أو الوظيفي، فقد أعادت الثورة صهر جهاز الدولة مع المبادئ العامة للمجتمع البرجوازي الجديد.

¹ - ليندة لطاد بن محرز، "المجتمع المدني في الجزائر ، دراسة في الأسس و الأهداف" (أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، 2012/2013)، ص ص.50-51.

² - نفس المرجع، ص ص.54-55.

³ - محمد إبراهيم خيرى الوكيل، دور القضاء الإداري و الدستوري في إرساء مؤسسات المجتمع المدني، مرجع سابق، ص.48.

⁴ - أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، مرجع سابق، ص.17.

⁵ - الحبيب الجناحي، المجتمع الدولي و التحول الديمقراطي في الوطن العربي، مرجع سابق، ص.27.

الفصل الأول:الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الراشد

و هكذا فقد تشكل مجتمع لا يقتصر على كونه منظومة مبادلات داخلية و خارجية ، بل هو قبل كل شيء عامل إنتاج لذاته و خلق اتجاهات العمل الإجتماعي إنطلاقا من الممارسة و إنتاج الشغل¹.

و قد ناقش كبار المفكرين أمثال "هوبز"، "ديدرو"، "ماندفيل"، "روسو"، "هيجل" و "آدم سميث" مفاهيم جديدة مثل: الوطن، الدولة و المجتمع المدني. لتبرز بعد ذلك في القرن 19 مدرستان شغل مفهوم "المجتمع المدني" بين أنصارها حيزا بارزا، و هما: المدرسة الليبرالية و المدرسة الماركسية، و تباينت الرؤية للمفهوم داخل كل مدرسة من "آدم سميث" إلى المفكر الفرنسي المعاصر "ريمون آرون" في صفوف الليبراليين، و من "هيجل"، "ماركس" إلى "غرامشي" ضمن التيار الماركسي.

وإختفى المفهوم من الساحة السياسية و الفكرية في مطلع القرن 20 ليبرز من جديد ، و يعاد له الإعتبار في الفترة الأخيرة بعد أن إنكشفت مساوئ الدولة الشمولية، و ما تسببت به من مأس ما تزال الكثير من المجتمعات تنن تحت وطأتها.

و ما دام المفهوم قد ولد و نشأ في خضم الصراع السياسي و الإجتماعي الذي عرفه المجتمع الأوروبي منذ القرن 17، فإنه من الطبيعي أن تتباين الآراء حوله، لكن نجد أن هناك نقطة تكاد تكون محل إجماع بين المفكرين الذين أولوا عناية خاصة للمفهوم و هي النظرة إليه بالمقارنة مع دور الدولة، فهناك من جعله مقابلا لها، و هناك من رأى أنه متلازم مع مفهوم الدولة، و مهما تباينت الآراء، فإنه لا يمكن تجاهل دور الدولة في تقديم المجتمع المدني و تدهوره².

أما الحديث عن جذور المجتمع المدني و مظاهره في التاريخ العربي الإسلامي، فنجد أن المصطلح حديث، فهو في نشأته و إستخدامه المعاصر شديد الإلتصاق بالتجربة الغربية³ الأمر الذي جعل الحديث عنه يطرح صعوبات منهجية، و يثير الكثير من التساؤلات و التحفظات ، خاصة و أن مسار عملية تطور المجتمع العربي ليست هي بالضرورة مماثلة مع المسار التاريخي الأوروبي و هذا ما يؤكد صعوبة عقد مقارنة بين التجريبتين.

كما يشير إستخدام هذا المصطلح إلى إشكاليات مفهومية هامة ، بحيث وضع للتمييز بين المؤسسات التقليدية و الحديثة، مما أدى إلى إحتدام الصراع و الجدل بين المفكرين كل حسب توجهاته الفكرية و السياسية . و لتجاوز هذا الإشكال قام المهتمون بهذا المجال بوضع مصطلح بديل يتلاءم مع ظروف الثقافة العربية و هو المجتمع الأهلي الذي له جذور لغوية أعمق، كما أنه لا يقيم تمييز بين الريف

¹ - خيرة بن عبد العزيز، "دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد نموذج المنطقة العربية" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، جامعة الجزائر، 2006/2007)، ص.14.

² - الحبيب الجناحي، مرجع سابق، ص.27-28.

³ - أحمد شكر الصبيحي، مرجع سابق، ص.41.

الفصل الأول:.....الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الراشد

والمدينة و لا بين التكوينات الاجتماعية التقليدية و التكوينات الاجتماعية الحديثة، خاصة و أن بنية المدن العربية هي بنية ريفية متصلة بالتكوينات الاجتماعية ذات الإمتدادات المكانية أو العائلية، الريفية أو خليطا منها¹.

المطلب الثالث: خصائص المجتمع المدني و وظائفه

1- خصائص المجتمع المدني:

بعد التطرق إلى مفهوم و نشأة المجتمع المدني ستحاول الدراسة إبراز الخصائص و السمات التي إذا توافرت في مجموعة البنى أو العلاقات الاجتماعية يمكن أن نقر بوجود مجتمع مدني، و تتمثل هذه السمات و الخصائص في:

(أ)- الطوعية: أي أن المجتمع المدني يتكون من خلال الإرادة الحرة للأفراد و الطوعية، في تشكيل البنى الاجتماعية المختلفة، و بهذه الطريقة تتميز تكوينات و بنى المجتمع المدني عن باقي التكوينات الاجتماعية المفروضة أو المتوارثة تحت أي إعتبار، كجماعات القرابة مثال: الأسرة ، العشيرة و القبيلة، و التي لا دخل للفرد في إختيار عضويتها، فهي مفروضة عليه بحكم المولد و الإرث، فالأفراد يشكلون أو ينتمون إلى تنظيمات المجتمع المدني بموجب حرياتهم و إرادتهم، و ذلك من أجل تحقيق مصالحهم الخاصة أو العامة، سواء كانت مادية أو معنوية².

(ب)- القدرة على التكيف: يقصد به قدرة المؤسسة على التكيف مع التطورات البيئية التي تشهدها البيئة التي تعمل فيها، فكلما كانت المؤسسة قادرة على التكيف كانت أكثر فعالية و فاعلية، بحكم أن الجمود يؤدي إلى تضائل أهميتها، وربما القضاء عليها، و لهذه الخاصية عدة مؤشرات فرعية³ هي:

(1)- التكيف الزمني: و نعني به القدرة على الإستمرار لفترة طويلة من الزمن⁴.

(2)- التكيف الجيلي: أي قدرة المؤسسة على الإستمرار مع تعاقب أجيال من الزعماء على قيادتها⁵.

(3)- التكيف الوظيفي: يقصد به قدرة المؤسسة على إجراء إصلاحات و تعديلات في أنشطتها

¹ - خيرة بن عبد العزيز، " دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد"، مرجع سابق، ص.23.
² - بلال موزاي، " دور المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي بالمغرب 1996-2012" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و التنظيمات الإدارية، جامعة الجزائر 3، 2013/2014)، ص.40.
³ - سفيان ريميلوي، " دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر"، مرجع سابق، ص.20.
⁴ - محمد إبراهيم خيرى الوكيل، دور القضاء الإداري و الدستوري في إرساء مؤسسات المجتمع المدني، مرجع سابق، ص.30.
⁵ - محمد أحمد نايف العكش، مؤسسات المجتمع المدني و التحول الديمقراطي، مرجع سابق، ص.33.

الفصل الأول:.....الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الراشد

للتكيف مع الظروف المستجدة ، بما يبعدها على أن تكون مجرد أداة لتحقيق أغراض معينة¹.

(ج)- التعقد: بمعنى تعدد هيئات التنظيم، ووجود تنظيم سلمي داخلها من ناحية، و إنتشارها الجغرافي على أوسع نطاق ممكن داخل المجتمع من ناحية أخرى².

(د)- الإستقلالية: هي من أهم خصائص المجتمع المدني و منظماته بمعنى أن لا تكون المؤسسة خاضعة لغيرها من المؤسسات أو الأفراد أو تابعة لها، بحيث يسهل السيطرة عليها، فالشرط الأول لتبلور مجتمع مدني حقيقي هو الانفصال بين الدولة و المجتمع، انفصال لا يعني القطيعة أو إنعدام العلاقة، فالإستقلالية تعني عدم تدخل الدولة بجهازها البيروقراطي في شؤون هذه المنظمات التي تجيء في الأساس لكي تتوسط العلاقة بين الفرد و الدولة، بحيث تمثل شكلا من الحماية للفرد حتى لا يتعامل مع الدولة كفرد أعزل، بل عضو في جماعة تدافع عن حقوقه و مصالحه. بالإضافة إلى هدف هذه المنظمات أيضا الحد من سلطة الدولة، فالأفراد لهم القدرة على تنظيم نشاطاتهم بعيدا عن تدخلها في شؤونهم بطرق غير عقلانية³.

و في هذا المجال تحدد درجة إستقلالية مؤسسات المجتمع المدني من خلال عدة مؤشرات منها:

(أ)- الإستقلال المالي: و يتجلى ذلك من خلال مصادر التمويل، سواء تمويل خارجي تمنحه الدولة أو بعض الجهات الخارجية ، أم هو تمويل ذاتي من خلال مساهمات الأعضاء أو التبرعات أو عوائد نشاطاتها الخدمائية أو الإنتاجية⁴.

(ب)- الإستقلال الإداري التنظيمي: و يقصد به إستقلالية مؤسسات المجتمع المدني من حيث إدارتها لشؤونها وفق لوائحها و قوانينها الداخلية، بعيدا عن تدخل الدولة و من ثم تخفيض إمكانية إستتباعهم من قبل السلطة و إخضاعهم للرقابة و السيطرة⁵.

(ج)- اللاربحية: أي أن تكون غير هادفة للربح بشكل عام، فمع إستبعاد الربح يظل أساس التلاحم بين الأفراد في هذا القطاع هو التضامن و التعاون من أجل الوصول إلى تحقيق هدف متفق عليه ، و هو ليس

¹ - محمد إبراهيم خيري الوكيل، مرجع سابق، ص.30.

² - رابح لعروسي، "دراسة حول آفاق المجتمع المدني في الجزائر"، المجلة النقدية للقانون و العلوم السياسية، العدد 1، قسم العلوم السياسية ، جامعة تيزي وزو (2008):ص.123.

³ - مصطفى قاسم، التعليم و المواطنة، مرجع سابق، ص.55.

⁴ - محمد بوليفة، علاء الدين غول، "دور المجتمع المدني في الإصلاح السياسي في الجزائر" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الليسانس في العلوم السياسية ، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012/2013)، ص.17.

⁵ - ليلي عمار، " دور المجتمع المدني في التنمية السياسية"، مرجع سابق، ص.17.

الفصل الأول:.....الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الراشد

الربح بالطبع و إنما فهم معين للخير العام للمجتمع: صحته، بيئته، ثقافته... الخ، لذا يجب التشديد على ضرورة قيام قطاع المجتمع المدني خارج إعتبارات الربح القائمة في السوق¹.

(2)- وظائف المجتمع المدني:

تختلف و تتعدد وظائف المجتمع المدني لإختلاف مجالات نشاط تنظيماته و إختلاف أهداف أفرادها، و يمكن إجمالها فيما يلي:

1- التنشئة السياسية: تعد من أهم الوظائف التي يقوم بها المجتمع المدني، إذ يمكن لأي من وحدات المجتمع المدني أن تؤدي وظيفة التنشئة السياسية للبشر الذين ينتمون إليها، أو تقوم بخدمة الديمقراطية التي تحكم هذه المشاركة على مختلف المستويات، و هذه التنشئة يمكن أن تأخذ شكل تطوير وعي البشر فيما يتعلق بقضايا و أحداث السياق المحيط ، سواء كان السياق قومي أو عالمي².

2- تحقيق النظام و الإنضباط في المجتمع: يعد المجتمع المدني أداة لفرض الرقابة على سلطة الحكومة و ضبط السلوك، فكل منظمة أو جمعية تخضع لمجموعة من القواعد التي تبين حقوق وواجبات كل فرد ينضم إلى عضويتها، و يعتبر إلتزام الأعضاء بهذه القواعد شرط لقبولهم داخل المنظمة وإستمرارهم فيها³.

3- الوساطة و التوفيق: يتلقى المجتمع المدني طلبات و رغبات المواطنين، ثم يقوم بإبلاغها للحكومة بعد تنسيقها و تبويبها، مما يسهم في تحقيق التوازن الإجتماعي ، و بذلك فإن المجتمع المدني يعد بمثابة همزة وصل بين الحكام و المحكومين⁴.

4- إشاعة ثقافة مدنية ديمقراطية: من خلال إرساء في المجتمع قيم النزوع للعمل التطوعي والعمل الجماعي، و قبول الإختلاف و التنوع بين الذات و الآخر، و إدارة الخلاف بوسائل سلمية في ضوء قيم الإحترام و التسامح و التعاون، التنافس و الصراع السلمي، مع الإلتزام بالمحاسبة العامة والشفافية، و ما يترتب عن ذلك كله من تأكيد قيم المبادرة الذاتية و ثقافة بناء المؤسسات ، و هذه القيم في مجملها هي قيم ديمقراطية⁵.

¹ - مصطفى قاسم، مرجع سابق، ص. 56.

² - ليلة على، "المجتمع المدني العربي: قضايا المواطنة و حقوق الإنسان"، مرجع سابق، ص. 67.

³ - ليلي بن حمودة، " المجتمع المدني و الحكم الراشد"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية و الاقتصادية و السياسية، العدد 1 (2011): ص. 76.

⁴ - نفس المرجع، ص. 77.

⁵ - جريدة الدستور: العالم يحي بعد غد اليوم الدولي للديمقراطية، تم تصفح الموقع يوم: 2015/11/07 على الساعة 15:20

الفصل الأول:.....الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الراشد

5- ملأ الفراغ في حالة غياب الدولة أو انسحابها : بحيث عندما انسحبت الدولة في الماضي عن أداء بعض الأدوار و خاصة في مجالات النشاط الإقتصادي إستدعى الأمر لبروز المجتمع المدني من أجل القيام ببعض الوظائف التي انسحبت منها الدولة، و شغله الفراغ الذي تركته بعد انسحابها، فمثلا في الوم.أ في سنة 2000 كان هناك 1400 منظمة غير متوجهة للربح يصل رقم مواردها و أصولها المالية إلى حدود 500 مليار دولار ، و تم بفعل ذلك توليد 6 % من الناتج و توفير 10.5 % من مجموع فرص العمل ¹.

6- توفير المساعدات للمحتاجين: هذه الوظيفة لا تقتصر في الدفاع عن المصالح الخاصة، بل هي تقوم بالدفاع عن الفئات الضعيفة. و ذلك بتقديم خدمات خيرية، و أخرى إجتماعية كالمساعدات المالية وبناء المدارس و المستشفيات، و المساهمة في تقديم المعونات إلى الأسر محدودة الدخل ².

7- تحقيق الديمقراطية: يعتبر المجتمع المدني قناة للمشاركة الإختيارية في المجال العام، و في المجال السياسي، كما تعد مؤسسات المجتمع المدني وسيلة للمبادرة الفعلية المعبرة عن الإرادة الحرة والمشاركة الإيجابية النابعة من التطوع و ليس التعبئة الإجبارية التي تفرضها الدولة على المجتمع للتظاهر بالجماهيرية و التأييد الشعبي ³.

8- تحقيق التنمية الشاملة: لقد أثبت عدة حالات بأن مشاركة المستويات الشعبية الدنيا هي خير ضمان لتحقيق النجاح في التنمية،ذلك لأن التجارب السابقة في التنمية كان يتم فرضها من جانب الحكومة على المحكومين دون إشراكهم فيها.

إن المشكلة في التنمية ليست في قلة الموارد المالية، و إنما في كيفية إدارة وإستغلال تلك الموارد. لذا فإن الإستثمار الحقيقي لا بد أن يعتمد على الثروة البشرية إلى جانب الثروة المادية ⁴.

المطلب الرابع: علاقة المجتمع المدني بالدولة

لم يكن للتمييز بين الدولة و المجتمع المدني أثر في القرون الوسطى في الغرب و إلى حدود القرن 19 في البلاد العربية الإسلامية، و هذا يعني أن الدولة القديمة كانت تقوم على التوحد أو الإنصهار بين الدولة السياسية و المجتمع المدني، اللذين ما كانا قد توصلا بعد إلى نوع من الانفصال ، و يرجع هذا إلى سببين: الأول يتعلق بالطابع الديني الذي إكتسبته السلطة السياسية طوال هذه الفترة و لا شك في أن الدولة

¹ - بلال موازي، " دور المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي بالمغرب 1996-2012"، مرجع سابق، ص.43.

² - سفيان ريميلوي، " دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر"، مرجع سابق، ص.22.

³ - ليندة لطاد بن محرز، "المجتمع المدني في الجزائر دراسة في الأسس و الأهداف"، مرجع سابق، ص.46-47.

⁴ - ليلي بن حمودة، " المجتمع المدني و الحكم الراشد"، مرجع سابق، ص.78.

الفصل الأول:الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الراشد

الدينية ترفض أصلا التمييز بين السلطة و المجتمع المدني، لأن مشروعيتها سلطتها متأنية من مزجها الخاص و العام. أما السبب الثاني فهو إقتصادي، لقد إمتزجت السلطة السياسية بالسلطة الإقتصادية إلى حد العصر الحديث ، و لا مجال في هذا الإطار للتذكير بأسس النمط الإقطاعي للإنتاج، و لم يكن هذا المزج من بلورة نظرية تميز بين الدولة و المجتمع على أساس إختصاص الأولى بالصالح العام، و الثاني بالمصالح المادية الخاصة.

فميلاد مفهوم المجتمع المدني و نشأته و تطوره في العالم الغربي مرتبط بميلاد الدولة الحديثة ونشأتها و تطورها، أو بالأحرى بالدولة في التصور الحديث لها. و هذا يعني أنه لا يكاد يعقل التفكير في المجتمع المدني مع إقصاء و إلغاء لتأمين الدولة، و إنما هما مجالان ملتحمان أشد ما يكون الإلتحام¹.

فالعلاقة بين الدولة و المجتمع المدني هي علاقة بين عنصرين متداخلين و متجاذبين، فإذا كان المجتمع هو من ينشئ الدولة و هو الذي يمنحها الشرعية، فإن الأخيرة هي المسؤولة عن تنميته وتطويره. و لا يمكن أن تكون هناك حياة ديمقراطية سليمة إذا كانت العلاقة بين الدولة و المجتمع قائمة بالشك و فقدان الثقة بين الطرفين، فلا يمكن للمجتمع أن يستمر من دون وجود الدولة، و لا يمكن أن تقام الدولة من دون مجتمع. على إعتبار أن الدولة سلطة إجتماعية و نتاج عقد إجتماعي تفويضي من قبل الجماعة المنضوية في المجتمع المدني، و الحكومة المنتخبة تستمد شرعيتها من المجتمع الذي إنتخبها ، و تقع مسؤولية الدفاع عن هذه الحكومة على المجتمع.

فكما أن الدولة ترعى المجتمع المدني و توفر له سبل النمو ، فإن المجتمع المدني أيضا بدوره يحمي الدولة من الفشل أو الإنهيار، فالعقد الإجتماعي بينهما ، عقد سيرورة يعيد إنتاج الدولة و يجددها ويمدها بالحيوية، و بالتالي فإن تنكر الدولة لوظيفتها و هويتها الإجتماعية قد أفرغها من موضوعها المعرفي والإجتماعي الحيوي².

و القول أنه كلما كان المجتمع ضعيفا كانت الدولة قوية مقولة خاطئة، حيث يؤدي ذلك كما هو في الدول العربية إلى إستبداد الدولة و هيمنتها على كل شؤون المجتمع، و تتدخل في أخص شؤون الأفراد ما يجعله ليس مؤثر على قوة الدولة و إنما على ضعفها، و ليس أدل على ذلك من ضعف هذه الدول خارجيا وإفتقادها لشرعية الحكم في نظر الغرب الديمقراطي، فمما إستحدثته و أبرزته العولمة و النظام العالمي الجديد أنه أصبحت الدول المستبدة تستمد شرعيتها من الخارج و غالبا ما يكون على حساب شعوبها، و هو

¹ - أحمد شكر الصبيحي، " مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي"، مرجع سابق، ص ص. 119-120.

² - جبر شمخي، " علاقة التكامل بين المجتمع المدني و الدولة"، تم تصفح الموقع يوم: 2015/03/14 على الساعة 15:54

<www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=89996>

الفصل الأول:الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الراشد

ما يجعلها قوية أمام الخارج ، و مما يؤكد ذلك أن الضغط الذي تمارسه الدول الكبرى على دولنا العربية هو عدم شرعية نظم الحكم بهذه الدول، و ذلك بسبب غياب الديمقراطية.

و بالتالي فإن المجتمع المدني و الدولة ليس مفهومان متقابلين بل هما مفهومان متلازمان ومتكاملان، فلا يمكن أن ينهض المجتمع المدني و يؤدي رسالته في التغيير و التقدم بدون دولة قوية تقوم على مؤسسات دستورية ممثلة تمثيلا حقيقيا ، و تعمل على فرض القانون، لذلك فالمجتمع المدني لا ينشأ من ضعف الدولة بل هو وليد قوتها¹.

المبحث الثاني: التأسيس النظري لمفهوم الحكم الراشد

سنتطرق في هذا المبحث إلى توضيح بعض مفاهيم الحكم الراشد و المصطلحات القريبة منه، نشأته، معايير، أبعاده....

المطلب الأول: مفهوم الحكم الراشد و المصطلحات المتشابهة له

أ- التعريف اللغوي:

كلمة الحكم « Gouvernance » هي مصطلح قديم، يشير إلى مجموع العمليات المرتبطة بإتخاذ القرار ووضعه موضع التنفيذ، كما يعني مفهوما محايدا يعبر عن ممارسة السلطة السياسية و إدارتها لشؤون المجتمع، موارده، تطوره الإقتصادي و الإجتماعي. و الحكم أوسع من الحكومة لأنه يتضمن بالإضافة إلى عمل أجهزة الدولة الرسمية من سلطات تنفيذية، تشريعية، قضائية و إدارة عامة، عمل كل المؤسسات غير الرسمية، أو منظمات المجتمع المدني بالإضافة إلى القطاع الخاص.

أما مصطلح الراشد أو الصالح أو الجيد، و الذي كان ترجمة لكلمة « good » فيمثل الصفة أو القيمة التي لحقت بالمصطلح الأول لكي يعكس مدى تجاوب الحكومات مع حاجات الشعوب التي تخدمها، و هو ما يعني وجوب أن يتصف الحكم بهذه الصفة التي تعد بمثابة دلالة على توعية إدارة الحكم في بيئة معينة².

ب- التعريف الإصطلاحي:

تعريف البنك الدولي: " الحكم الراشد يعني ممارسة السلطة عن طريق تقاليد و مؤسسات رسمية

¹ - مصطفى قاسم، التعليم و المواطنة، مرجع سابق، ص ص. 57-58.

² - شعبان فرج، " الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام و الحد من الفقر - دراسة حالة الجزائر 2000-2010 " (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، 2011/2012)، ص. 08.

الفصل الأول:الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الراشد

وغير رسمية من أجل الصالح العام"¹.

كما عرفه أيضا "فرانسوا كزافيي ميريان" على أنه:

" يتجسد في فعالية و نجاعة التدخل العمومي ، و الإنتقال من المركزية إلى اللامركزية، أي من الدولة المتدخل إلى دولة الضبط في تسيير المرفق العام إلى التسيير على أساس مبادئ السوق، و الإنتقال من السلطة العمومية الإحتكارية إلى الشراكة مع الفاعلين العموميين و الخواص"².

و يعرفه "عبد الرزاق مقري": هو الحكم الذي يقدر على ضمان حاجات الناس في الآن، وحاجات الأجيال في المال، و لا يكون ذلك إلا بإدراك الحاكم لضروريات التنمية الإقتصادية و آثارها على حياة الناس و على إستقرار البلد و إنسجامه وسيادته"³.

" كوفي عنان": الحكم الراشد هو ضمان إحترام حقوق الإنسان و سيادة القانون و تمكين (تجسيد) الديمقراطية، ترقية الشفافية و المقدرة في الإدارة العمومية"⁴.

كما عرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الحكم الراشد على أنه: "ممارسة السلطة السياسية والإقتصادية والإدارية في إدارة شؤون البلاد على جميع المستويات، و يتضمن الحكم الآليات المعقدة والعمليات و المؤسسات المتطورة التي من خلالها يستطيع المواطنون و الجماعات التعبير عن مصالحهم و حاجاتهم، و ممارسة حقوقهم و واجباتهم القانونية و التوسط لحل خلافاتهم"⁵.

أما الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، فتعرفه على أنه قدرة الحكومة على الحفاظ على السلام الإجتماعي، ضمان القانون و النظام و الترويج من أجل خلق الظروف الضرورية للنمو الإقتصادي، و ضمان الحد الأدنى من التأمين الإجتماعي"⁶.

ج- المصطلحات القريبة منه:

هناك العديد من المفاهيم التي لها علاقة بمفهوم الحكم الراشد منها: الحكم الصالح، الحكامة الجيدة، الحكمانية، الحوكمة، الحكم المحلي، و من هنا نقدم تعريفاتهم:

¹ - بلال خلف السكارنه، أخلاقيات العمل، ط1 (عمان: دار الميسرة للنشر و التوزيع، 2009)، ص.336.
² - نضيرة دويابي زوجة براهيم، "الحكم الراشد المحلي و إشكالية عجز ميزانية البلدية" (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2010/2009)، ص.143.
³ - محمد غربي، "الديمقراطية و الحكم الراشد"، دفاتر السياسة و القانون ، عدد خاص، (2011): ص.372.
⁴ - سهيلة إمنصوران، "الفساد الإقتصادي و إشكالية الحكم الراشد و علاقتها بالنمو الإقتصادي- دراسة إقتصادية تحليلية حالة الجزائر-" (مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006/2005)، ص.121.
⁵ - شعبان فرج، مرجع سابق، ص.9.
⁶ - عبد النور ناجي، "دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر"، مجلة المفكر، العدد الثالث، ص.107.

الفصل الأول:.....الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الرشيد

(1)- الحكم الصالح:

* عرفه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أنه: " ذلك الذي يتضمن حكما ديمقراطيا فعالا، و يستند إلى المشاركة ، المحاسبة و الشفافية " ¹.

* الحكم الصالح هو الحكم الذي تقوم به قيادات سياسية منتخبة و كوادر إدارية ملتزمة بتطوير موارد المجتمع، و بتقديم المواطنين و تحسين نوعية حياتهم و رفاهيتهم، و ذلك برضاهم و عبر مشاركتهم و دعمهم ².

* الحكم الصالح هو الآليات و المؤسسات التي يمكن من خلالها للمواطنين سواء أكانوا أفرادا أو مجموعات التعبير عن مصالحهم و ممارسة حقوقهم القانونية، الوفاء بالتزاماتهم تجاه الدولة و فض الخلافات ما بينهم و مع الدولة" ³.

(2)- الحكامة الجيدة:

هي تلك الأداة التي يمكن بواسطتها ضبط و توجيه ، و تفسير التوجهات الإستراتيجية الكبرى التي تطل الجوانب الإقتصادية و المؤسساتية، و مختلف البنى الإجتماعية و الثقافية و الفكرية و غيرها ⁴.

(3)- الحكمانية:

* تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) للحكمانية، فقد حشد عددا من الخبراء الدوليين لمناقشة مضامين الحكمانية، على مدار فترات متتالية و الذين خلصوا إلى التعريف التالي على أنه : "مارسته السلطات الإقتصادية، السياسية و الإدارية لإدارة شؤون المجتمع على كافة مستوياته ⁵.

* محمد سيد أحمد الحكمانية عنده : " هو تغير عن أي شيء ما يتقرر كنظام حكم دون تخطيط مسبق ودون رسم أو تحديد لنظام معين فهو نظام ينبع من الضرورة ، و ليس نظاما يتقرر وفق تصور سابق" ⁶.

¹ - طاشمة بومدين، "إصلاح الحكم و بناء الحكم الصالح كضرورة لتعزيز أمن المواطن في الجزائر"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد الثاني، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، (2014):ص.128.

² - كريم حسن، مفهوم الحكم الصالح ، ط1 (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2013)، ص.8.

³ - أحمد أيمن طه حسن، " المؤشرات المفاهيمية و العملية للحكم الصالح في الهيئات المحلية الفلسطينية" (قدمت هذه الأطروحة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التخطيط الحضري و الإقليمي، كلية دراسات العليا في جامعة نجاح الوطنية في نابلس، 2008)، ص.17.

⁴ - مفهوم الحكامة « La gouvernance » القانونية، تم تصفح الموقع يوم: 2015/11/10 على الساعة 14:35 > تعاريف قانونية/.../elkmoon.blogspot.com

⁵ - United Nations Development programme (UNDP), Governance for sustainable Human Development, AVNDP policy. N.Y.N.Y. 1997.P03.

⁶ - زهير عبد الكريم الكايد، الحكمانية، د.ط (القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003)، ص.11.

الفصل الأول:.....الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الراشد

* تعريف الحكمانية في مؤسسات القطاع التطوعي بأنها: " العمليات و الهياكل التي تستخدمها المؤسسات لتوجيه و تدبير عملياتها العامة و أنشطة برامجها"¹.

(4)- الحوكمة:

* تعريف **Oliver Williamson** للحوكمة بأنها: " مختلف الإجراءات الموضوعية محل التطبيق من طرف المؤسسة ، لأجل إيجاد تنسيقات داخلية بغية تخفيض تكاليف و أعباء المبادلات التي يلاقيها السوق حاضرا "².

* كما عرفها رئيس البنك الدولي السابق (J.Wolfensou) بأنها الممارسات التي تدور حول العدالة، الشفافية و محاسبة المسؤولين³.

* كما تعرفه منظمة التعاون الإقتصادي و التنمية OECD بأنها " مجموعة من العلاقات فيما بين القائمين، على إدارة الشركة و مجلس الإدارة و حملة الأسهم، و غيرهم من المساهمين"⁴.

المطلب الثاني: نشأة الحكم الراشد

مصطلح الحكم ذو أصل يوناني (Kubemam)، و عرف باللاتينية بـ (gubermare) و كان يستخدم في الفرنسية القديمة في القرن 13 كمرادف لمصطلح الحكومة (gouvernement)، وانتقل للغة الإنجليزية في القرن 14 (governance). ثم إستخدم كمصطلح قانوني في الفرنسية سنة 1478، ليستعمل في نطاق واسع و معبر عن عبئ الحكومة سنة 1679، ومع تنامي ظاهرة العولمة، كان الهدف منه ضمان نمط جيد في تسيير النظام الإجتماعي من أجل تحقيق المطالب الديمقراطية. ثم برز هذا المفهوم في أدبيات التحليل المقارن للنظم السياسية، وإستخدام في الوثائق الدولية للأمم المتحدة و مؤسسات التمويل الدولية حيث تم إضافة له صفة "الجيد" ليصبح « Bonne gouvernance »⁵ و ترجم إلى اللغة العربية بالتعبير أكثر شيوعا ، و هو تعبير الحكم الرشيد ، الحكم الصالح، الجيد، أو الحكم الراشد، وقد إستخدم بدرجة أقل تعبير الحكمانية و الحوكمة و الحكامة⁶. بما أن هذا المصطلح تعددت تسمياته، إلا أنه

¹ - Broad bent Report, Building on strength : Improving Governance and accountability in Canada Svoluntary Sector, Institute on Governance, Ottawa, Canada, 1999.p 07.

² - The Crisis of Democracy : Report on the Governability of Democracies to the trilateral commission في تقريره
³ - سارة بركات، حسبية زايدة، مداخلة بعنوان : " الحوكمة الجيدة و محاربة الفساد و الرشوة شروط أساسية لتحقيق التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا"، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 06-07 ماي 2012، ص.03.

⁴ -Frelland,c.(2007).basel committe Guidance on corporate for banks.Paper presented to : corporate Governance and reforme ; paving the wayfinancial stability and development,a conference organized by the Egyptian Banking Institute Cairo,May7-8.

⁵ - شعبان فرج، " الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام و الحد من الفقر"، مرجع سابق، ص.3.

⁶ - ليلي بن حمودة، "المجتمع المدني و الحكم الراشد"، مرجع سابق، ص.80.

الفصل الأول:الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الراشد

في المعنى هو نفسه، أي أن رغم كثرة تسمياته إلا أنه في دلالاته و معناه هو واحد لذلك إن تحدثنا عن الحكم الراشد أو الحكامة الجيدة هو نفسه.

بدأ ظهور هذا المفهوم للمرة الأولى سنة 1989 في تقرير البنك الدولي ، بحيث فيه تم تحديد الأزمة في المنطقة كأزمة حكم، بحيث أعاد الخبراء السبب في عدم نجاح سياسات الإصلاح الإقتصادي و التكيف الهيكلي بهذه الدولة إلى فشل في تنفيذ السياسات، و ليس السياسات نفسها، و في نفس الوقت كانت وثائق السياسية الخاصة بالهيئات المانحة في أواخر الثمانينات و أوائل التسعينات من القرن 20، أكثر جرأة من البنك الدولي لمناداتها بضرورة إصلاح نظم الحكم، و ضرورة تفعيل النظام الديمقراطي المبني على التعددية الحزبية و الحفاظ على الحقوق المدنية، الحريات و حقوق الإنسان كمكونات أساسية للحكومة الصالحة¹.

و سرعان ما شاع إستخدام هذا المفهوم في حقبة التسعينات، وارتبط بمجموعة من المفاهيم من العولمة و الخصخصة و التحول الديمقراطي و المجتمع المدني. و قد ظهرت دعاوي الهيئات المانحة إلى الدول النامية المتلقية للمنح ، مؤيدة من البنك الدولي، صندوق النقد الدولي و الأمم المتحدة، مطالبة هذه الدول بإحداث تغييرات جذرية في هياكلها السياسية، الإدارية و إعادة صياغة أطر الحكم فيها كشرط لتحقيق التنمية.

كما إتسعت مناقشة الحكم الرشيد لتتجاوز مؤسسات الدولة و عملياتها و لتشمل أيضا مؤسسات القطاع الخاص و مؤسسات المجتمع المدني ككل.

إرتبط مفهوم الحكم الرشيد عند بداية ظهوره سنة 1989 بكيفية تحقيق التنمية الإقتصادية ومحاربة الفساد في الدول الإفريقية عن طريق رفع الكفاءة الإدارية الحكومية و النمو الإقتصادي. أصبح في بداية التسعينات يرتبط أكثر و يتركز على الأبعاد الديمقراطية للمفهوم، من حيث تدعيم المشاركة و تفعيل دور المجتمع المدني، بعد ذلك تطور ليهتم بالمشاركة، المساءلة، الشفافية، و سيادة القانون خاصة قوانين حقوق الإنسان.

قد عاد البنك الدولي و تناول من جديد مفهوم الحكم الرشيد 1998، في تقريره حول التنمية في العالم معتمدا على إستراتيجية تقوم على تعيين مجالات الدولة وفقا لقدرتها الفعلية، دون أن تتجاوزها إلى ما

¹- عبد النور ناجي، " دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الرشيد في الجزائر"، مرجع سابق، ص.106.

الفصل الأول:.....الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الرشيد

يرهقها فضلا عن بث الحيوية في المؤسسات العامة، و محاربة الفساد و الإهتمام بتعزيز المشاركة وتوسيع نطاق اللامركزية¹.

المطلب الثالث: الحكم الرشيد : معايير، مكوناته، أبعاده

أولا:معايير الحكم الرشيد:

يتركز الحكم الرشيد على مجموعة من الأسس و المقومات تتمثل فيما يلي:

1- المشاركة : بمعنى أن يكون لكل الناس دور فعال في إدارة شؤون مجتمعهم ، و هو ما يقتضي أن تتاح لكل الناس ذكورا و إناثا فرص كافية و متساوية لعرض قضاياهم، التعبير عن مصالحهم و إعلان رأيهم في النتائج المتوقعة من قرارات معينة، كما تتاح لهم فرص حقيقية للتأثير في عملية صنع القرارات².

2- الشفافية: فتعني توافر المعلومات الدقيقة في مواقيتها و إفساح المجال أمام الجميع للإطلاع على المعلومات الضرورية و الموثقة، و هو ما يساعد على إتخاذ القرارات الصالحة في مجال السياسات العامة و يبرز أهمية توافر المعلومات الإحصائية عن السياسة المالية و النقدية، و الإقتصادية، بوجه عام وأهميتها في تصويب السياسات الإقتصادية، و تعتبر الحكومة و المؤسسات الإقتصادية العامة و الخاصة مثل: البنوك المصدر الرئيسي لهذه المعلومات ، ومنه نشرها بعلنية و دورية من أجل توسيع دائرة المشاركة و الرقابة ، المحاسبة من جهة ، و من أجل التخفيف من الهدر و محاصرة الفساد من جهة أخرى³.

3- المساءلة: يكون متخذي القرار في الحكومة و القطاع الخاص، و منظمات المجتمع المدني مسؤولون أمام الجماهير و مؤسسات الأطراف المعنية، و تكون المساءلة سواء عبر وسائل الإعلام أو عن طريق المجالس المحلية المنتخبة⁴.

¹ - ليلي بن حمودة، مرجع سابق، ص.81.

² - علي حميدوش، مداخلة بعنوان " الحكم الرشيد كسبيل لمكافحة الفساد على الصعيد الوطني"، جامعة المدية، الملتقى الوطني حول مكافحة الفساد

و تبيض الأموال يومي 10 و 11 مارس 2009، ص.85.

³ - كريم حسن ،مفهوم الحكم الصالح، مرجع سابق،ص.17.

⁴ - ليلي بن حمودة، مرجع سابق، ص.84.

الفصل الأول:.....الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الراشد

4- المساواة و الشمول: تحقيق المساواة بين كامل المواطنين، رجالا و نساء، أغلبية و أقلية، بغض النظر عن الدين أو العرق أو اللون، أو غيرها من أشكال التمييز¹.

5- حكم القانون: و يعني سيادة القانون كأداة لتوجيه سلوك الأفراد نحو الحياة السياسية ، بهدف منع تعارض مهام المسؤولين في ما بينهم و بين المواطنين من جهة أخرى، ووضوح القوانين و إنسجامها في التطبيق، و أكثر من ذلك فهو يعني إستقلال الهيئة القضائية عن الهيئتين التنفيذية و التشريعية، و من جراء ذلك عند تحقيق هذه الآلية تؤمن هذه القواعد ، و بالتالي ترتقي درجة المواطنة إلى مفهوم المساواة بين المواطنين².

6- حسن الإستجابة: وجود إطار زمني ملائم يتم من خلاله تقديم المؤسسة لخدماتها و قيامها بعملياتها ، و هذا يعني بالضرورة وجود تحسس كردة فعل المجتمع إتجاه القرارات و العمليات³.

7- الشرعية: أن تكون السلطة مشروعة من حيث الإطار التشريعي و المؤسسي و القرارات المجددة من حيث المعايير المرعية في المؤسسة، و العمليات و الإجراءات، بحيث تكون مقبولة لدى العامة⁴.

8- التوافق: هو القدرة على التحكم من المصالح المتضاربة من أجل الوصول إلى إجماع واسع حول المصلحة العامة.

9 - المحاسبة: تعني محاسبة المسؤولين عن إدارتهم للموارد العامة، و خصوصا تطبيق فصل الخاص عن العام و تجنبه تعسف و إستغلال السياسيين⁵.

10- الرؤيا الإستراتيجية: تعدد الفعاليات المجتمعية تعني تعدد وجهات النظر في المجتمع الحكم الرشيد يتطلب الوساطة و التوفيق بين المصالح المختلفة في المجتمع لبناء قاعدة التوافق في الآراء، بما يحقق الخير العام للمجتمع ككل، كما يتطلب رؤيا إستراتيجية واضحة وطويلة الأمد تتميز ببعد النظر ، واسعة الأفق في تحقيق مستلزمات التنمية الإنسانية المستدامة، مع مراعاة و فهم المعطيات التاريخية، الثقافية و الإجتماعية المميزة لمجتمع أو جماعة ما معينة¹.

¹ - يوسف زدام، "دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الإنسانية في الوطن العربي" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر- بن يوسف بن خدة -، 2006/2007)، ص.23.

² - محمد خليفة، مداخل بعنوان "إشكالية التنمية و الحكم الراشد في الجزائر"، جامعة بجيل، كلية الحقوق، ص.2.

³ - يوسف زدام، مرجع سابق، ص.23.

⁴ - زهير عبد الكريم الكايد، الحكمانية، مرجع سابق، ص.50.

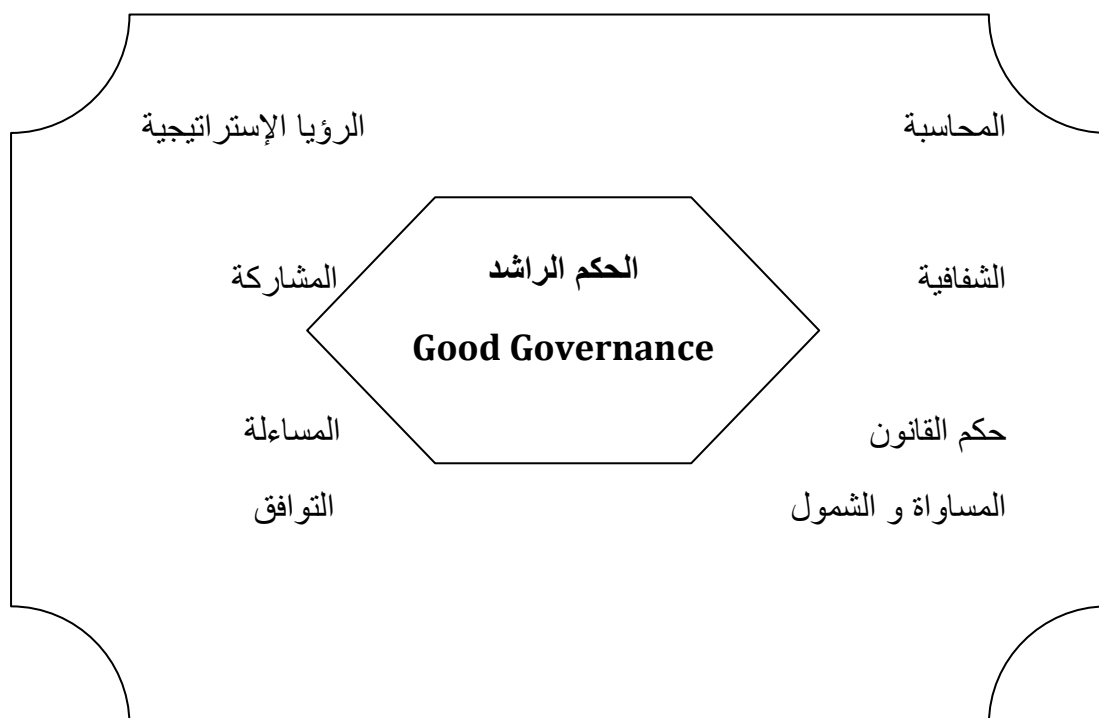
⁵ - نضيرة دويابي زوجة براهيم، "الحكم الراشد المحلي وإشكالية عجز ميزانية البلدية"، مرجع سابق، ص.146.

⁶ - وليد خلاف، مرجع سابق، ص.28-29.

الفصل الأول:.....الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الرشيد

ويمكن تلخيص معايير الحكم الرشيد في الشكل التالي:

الشكل رقم 1: معايير الحكم الرشيد



المصدر: وليد خلاف: "دور المؤسسات الدولية في ترشيد الحكم المحلي" (مذكرة لنيل شهادة الماجستير للعلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010/2009)، ص.29.

ثانياً: مكونات الحكم الرشيد:

1- الدولة: تعد هذه الأخيرة بكل مؤسساتها الطرف الرئيسي و الفعال في تجسيد مبدأ الحكم الرشيد، و ذلك باعتبارها الجهة صاحبة الإشراف على تحديد ووضع السياسات العامة في البلاد، و هذا بواسطة تدخلها في مجال وضع القوانين و التشريعات، و النظر في كيفية تطبيقها، و بذلك تستطيع الدولة وضع الآليات التنظيمية المناسبة لتكريس متطلبات الحكم الرشيد، و هذا عن طريق فتح المجال أمام المشاركة الشعبية، وإحترام حقوق الإنسان و ضمان حرية الإعلام، إحترام معايير العمل، حماية المرأة و حقوقها و تحديث البرامج التعليمية و التكوين المهني بما يخدم مصالح المجتمع، توفير السكن ، حماية البيئة و العدالة في توزيع الموارد، فالدولة وحدها الكفيلة و القادرة على تجسيد التوازن بين المجالات الاقتصادية ، السياسية و الإجتماعية¹.

¹ - محمد غربي، "الديمقراطية و الحكم الرشيد"، مرجع سابق، ص.374-375.

2- المجتمع المدني:

تعمل مؤسسات المجتمع المدني على إشراك الأفراد و الناس في الأنشطة الإجتماعية، الإقتصادية و تعمل على تنظيمهم في جماعات ذات قوة للتأثير في السياسات العامة، و الحصول على حق الدخول للموارد العامة، و بشكل خاص للفئات الفقيرة، لذا نجد أن مؤسسات المجتمع المدني و في مقدمتها المؤسسات غير الحكومية، تساعد على تحقيق إدارة أكثر ترشيد من خلال علاقتها بين الفرد والحكومة، من خلال تعبئتها لأفضل الجهود الفردية و الجماعية و يمكن إستخدامها وفق الآليات التالية:

- التأثير على السياسة العامة، من خلال تعبئة جهود قطاعات من المواطنين و حملها على المشاركة في الشأن العام.
- تعميق المساءلة و الشفافية عبر نشر المعلومات و السماح بتداولها على نطاق واسع، العمل على تحقيق العدالة و المساواة أمام القانون، و حماية المواطنين من تعسف السلطة.
- تربية المواطنين على ثقافة الديمقراطية من خلال إكتساب أعضائها قيم الحوار و قبول الآخر و الاختلاف و مساءلة القيادات و المشاركة في الإنتخابات...¹.

3- القطاع الخاص: أصبح من الضروري أن يلعب القطاع الخاص دورا هاما في تكريس الحكم الراشد ، في الدول التي تحتاج إلى إصلاح في منظومتها السياسية الإقتصادية و الإجتماعية، حتى أن القطاع الخاص أعتبر شريكا أساسيا للدولة في ذلك ، حيث أن هذا القطاع يستطيع توفير المال، الخبرة، المعرفة و الثقافة لتجسيد عمليات التنمية، إلى جانب أجهزة الدولة الرسمية و منظمات المجتمع المدني في مجالات مختلفة كالتعليم و الصحة، كما يمكن للمواطنين المساهمة في بناء الحكم الراشد عند بلوغهم درجات راقية من الوعي السياسي و الحضاري اللازم لإقامته².

ثالثا:أبعاد الحكم الراشد:

1- البعد السياسي:يتعلق بطبيعة السلطة السياسية و شرعية تمثيلها ، فلا يتصور أن تكون رشادة من دون منظومة سياسية تقوم على أساس الشرعية و التمثيل، لأنهما يعبران عن الصلة الصحيحة بين الحاكم و المحكوم، و يؤديان إلى التفاعل الإيجابي بين الطرفين بما يحقق التعاون و التناصر و الإنصراف إلى خدمة الصالح العام، الذي يحقق في إطاره مصالح الأفراد بشكل أشمل و أعم، و يضمن حقوق المواطنة، وهذا لن يتحقق إلا في ظل النظام الديمقراطي بما يحتويه من آليات تساعد على تحقيق الأمن و الإستقرار المدني الذي يساعد على الإصلاح و إتساع حجم المشاركة السياسية، التي تعد الإطار

¹- و داد غزلاني، "واقع المجتمع المدني في الجزائر و دوره في تحقيق الرشادة"، جامعة 8 ماي قالمة، تم تصفح الموقع يوم : 2015/11/22 على الساعة 14:02

²- محمد غربي، مرجع سابق، ص.375.

الفصل الأول:.....الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الرشيد

الضروري لتمكين أفراد المجتمع من ممارسة حقوق المواطنة من جهة، و تمكين الحاكمين من الشرعية التي تبرز سلطتهم و حكمهم من جهة ثانية.فضلا عن تنظيم العلاقات داخل المجتمع تنظيما عقلانيا يوجه الصراع و المنافسة إلى فائدة المجتمع ككل. إلى جانب هذا ، فإن النظام الديمقراطي يسمح بالتداول السلمي على السلطة دون اللجوء إلى العنف، و يتضمن نوعا من التوافق بين الأطراف السياسية و القوى الإجتماعية المتنافسة، و هذا ما يخلق أسس و قواعد دولة الحق و القانون ، التي تستند إلى القوانين لفرض سلطتها، و إخضاع كل من الحاكم و المحكوم للمساءلة ، و تنظيم الحياة السياسية وفق أساليب و قواعد معينة، و عليه يبقى النظام الديمقراطي ضروري لتأكيد فعالية و مشروعية الدولة، التوزيع العادل للعائدات الاقتصادية ، تحقيق المسؤولية ، الشفافية و المشاركة¹.

2- البعد الإقتصادي: إن المضمون المحوري للحكم الرشيد في المجال الإقتصادي هو إنسحاب الدولة من هذا القطاع ، و فتح مجال للحريات الاقتصادية، و يكمن البعد الإقتصادي في الحكم الرشيد في تحقيق الرشادة الاقتصادية التي تعني: " عملية تشمل أساليب و إجراءات إتخاذ القرارات التي تكون لها تأثيرات على النشاطات الاقتصادية للدولة و علاقاتها الاقتصادية مع دول أخرى"².

3- البعد الإجتماعي: يتمثل هذا البعد فيما يلي:

- تحقيق رغبات وإحتياجات السكان المحليين من الخدمات المحلية، و ذلك يتفق مع ظروفهم وأولوياتهم و ميولهم، حيث إن وجود مجلس محلي في رقعة جغرافية محددة يشعر بمسؤولية إجتماعية اتجاه المواطنين، لابد أن ينعكس على زيادة المستوى الإقتصادي و الإجتماعي لهم، وإرتفاع مستوى الصحة، التعليم، الحد من تلوث البيئة و الحصول على جميع الخدمات المحلية ببسر و سهولة.

- شعور الفرد داخل المجتمعات المحلية بأهميته في التأثير على صناعة و تنفيذ القرارات المحلية، بما يعزز ثقته بنفسه، و يزيد من إرتباطه بالمجتمع المحلي الذي ينتمي إليه، و هي خطوات أولى نحو تطوير روح المواطنة الحرة³.

4- البعد الإداري: يتعلق هذا البعد بعمل الإدارة العامة و كفاءة و فعالية موظفيها ، فترشيد الإدارة العامة و تأمين إستمراريتها بدرجة عالية من الكفاءة و الفعالية، يعتمد على الإهتمام بالجهاز الإداري والأنظمة و القوانين المعمول بها، و التي تحكم سير العمليات الإدارية للتأكد من مدى ملاءمتها وقدرتها على تحقيق أهدافها ، و التركيز على الجودة الشاملة و المرونة في الحركة وإتخاذ القرارات، وهذا لا يتحقق إلا بالإبداع و السعي المتصل بالاهتمام بالموظفين و إعدادهم مهنيا، و تنمية روح المسؤولية والولاء و الإنتماء.

¹- خيرة بن عبد العزيز، " دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الرشيد"، مرجع سابق، ص ص.42-43.

²- يوسف زدام، " دور الحكم الرشيد في تحقيق التنمية الإنسانية في الوطن العربي"، مرجع سابق، ص.20.

³- محمد محمود الطعمنة، الحكم المحلي في الوطن العربي واتجاهات التطوير، مرجع سابق، ص.43.

الفصل الأول:الإطار النظري للمجتمع المدني و الحكم الراشد

كما يتطلب ترسيخ دعائم الإدارة الجيدة لشؤون الدولة و المجتمع و تقديم المشورة التقنية لتحديث مؤسسات الدولة، و ذلك لإيجاد خدمة مدنية مهنية قائمة على أساس الجدارة من خلال إعتماذ نظم للإدارة القائمة على الأداء و تشجيع المعايير الموضوعية في التوظيف و الترقية و تكافؤ الفرص للجميع. فإصلاح و ترشيد الإدارة العامة يتوقف على تنمية مواردها الإدارية و البشرية من خلال إتباع إستراتيجية جيدة تمكنها من تحقيق أهدافها، و مراعاة حجم الهيكل التنظيمي و تكيفه و طبيعة البيئة المحيطة به و المستجدات و المتغيرات الراهنة¹.

¹ - خيرة بن عبد العزيز، مرجع سابق، ص ص.43-44.

خلاصة الفصل:

نتوصل في نهاية الفصل إلى النتائج التالية:

* لا يوجد تعريف شامل و موحد لكلا المصطلحين: المجتمع المدني و الحكم الراشد، حيث أن جل التعاريف جاءت تعبيرا عن وجهة نظر الباحثين .

* العودة إلى الأصل التاريخي لمفهوم المجتمع المدني فهو ذو نشأة غربية، ظهر حديثا مع الثورة الفرنسية و الثورة الصناعية في أوروبا، و شهد رواجاً كبيراً بعد الحرب العالمية الثانية، في إطار الحرب الباردة من خلال توظيفه من قبل الليبرالية أو ما عرف بالرأسمالية الغربية، أما عربياً فإن المصطلح تأخر في الظهور .

* رغم إختلاف التعاريف المقدمة للحكم الراشد، إلا أن هناك إتفاق حول مبادئه: "الشفافية، المساءلة، سيادة القانون،.."، و إن كان هناك إختلاف في ترتيبها في جدول الأولويات و ذلك بإختلاف مجتمع الدراسة.

* هناك علاقة بين المجتمع المدني و الدولة، بإعتبار الأول يلعب دور الوسيط بين الدولة والمواطن، و ذلك من خلال نقل المجتمع المدني للمعلومات التي لا يعرفها النظام السياسي عن المواطن.

الفصل الثاني
المجتمع المدني والحكم
الراشد في الجزائر

تمهيد:

لقد بدأ الحديث عن مفهوم المجتمع المدني في الوقت الذي كان فيه النظام السياسي الجزائري يعيش أزمة حادة في قاعدته الإقتصادية و شرعية مؤسساته السياسية و نمط تسييرها المعتمد على الدولة كفاعل وحيد ليس في المجال السياسي فقط بل حتى في المجال الإقتصادي و الإجتماعي.

لم يكن من الغريب في هذه الحالة أن يرتبط مفهوم المجتمع المدني بالحديث عن عمليات التحول التي حاول النظام السياسي الجزائري القيام بها إبتداء من النصف الثاني من الثمانينات.

ومن هذا المنطلق ستعالج الدراسة في الفصل الثاني المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر، بحيث سنعرض في المبحث الأول السيرورة التاريخية للمجتمع المدني، و ذلك من خلال التطرق إلى المراحل التي مر بها تركيزا على الفترة الإستعمارية، الأحادية وصولا إلى التعددية السياسية. أما المبحث الثاني فيتناول واقع الحكم الراشد في الجزائر و ذلك من خلال إبراز دوافع ظهور الحكم الراشد في الجزائر، بالإضافة إلى توضيح المؤشرات التي يعتمد عليها لقياسه. أما فيما يخص المبحث الثالث فيتطرق إلى تحديد علاقة المجتمع المدني بالحكم الراشد، و ذلك من خلال إبراز أهمية المجتمع المدني وإعتباره كأحد محاور الحكم الراشد.

المبحث الأول: السيرورة التاريخية للمجتمع المدني الجزائري

المطلب الأول: المجتمع المدني في الفترة الإستعمارية و الأحادية

أ- المرحلة الإستعمارية:

إن تشكل المجتمع المدني في الجزائر تعود إرهاباته إلى الفترة الإستعمارية، رغم صعوبة تسميته بذلك على أساس خصوصية المرحلة التي تميزت بسيطرة الإستعمار الفرنسي في مختلف ميادين سلطته القمعية على جميع نشاطات الحركة الوطنية¹.

فرغم من إعتقاد المجتمع الجزائري التقليدي على الجماعة في تسيير شؤونه الإقتصادية ، السياسية ، والإجتماعية بصفة عامة، بالإضافة إلى إعتاده على المؤسسات التقليدية التي عرفها قبل التواجد الفرنسي، كالزوايا ، الجماعات الدينية و العشائرية المختلفة، التي عكفت السلطات الإستعمارية على دراستها و فهم أنظمتها ، بغرض تفكيكها و حلها، أو السيطرة عليها و إستغلالها كوسيلة للتحكم في المجتمع و السيطرة عليه، فإن حركة تكوين الجمعيات في الجزائر خلال العشريتين الأولى من الإستعمار، إقتصرت على النخبة من الأوروبيين كما ظهرت في الميدان الفلاحي وسط المعمرين سنة 1840² و إن كانت تقتصر للغطاء القانوني الذي يؤطرها ، كما ظهر البعض منها تحت إشراف عسكريين و مدنيين أوروبيين بدافع السيطرة و إنطلاقا من وجهة نظر عنصرية³، أما فيما يخص السكان المحليين فلقد كانوا يتحلون بوعي شعبي وروح جماعية عالية ، لا سيما في الأرياف قبل ثورة 1871، وهو ما يتجلى في تأسيسهم للشرطة، و هو تنظيم سري يشبه في شكله التنظيمي إثني عشرة عضوا ينتخبون من طرف الدواوير ويتمتعون بسلطة مطلقة في تسيير أمور المناطق الريفية⁴.

عرف المجتمع المدني في الجزائر خضوعا كبيرا للمستعمر الفرنسي، خاصة من ناحية القوانين، بحيث كانت الجزائر تعيش تحت تعسف قانون الأهالي الذي كان يحرم الجزائريين من التمتع بالحريات الأساسية التي تسمح لهم بممارسة حقوق المواطنة، فكان القانون الفرنسي يعتبرهم مجرد رعايا لا يمكنهم أن ينشدوا الحرية و لا حتى الجمعيات و النوادي الفنية و الثقافية دون متابعة هذا القانون التعسفي.

¹ - كربول عمري، "المجتمع المدني في ظل الحراك العربي الراهن... أي دور؟ بالإشارة لحالة المجتمع المدني في الجزائر"، مجلة العلوم الإنسانية والإجتماعية، العدد 16 (2014): ص. 159.

² - يمين رحايل، "الحركة الجمعوية بالجزائر، تطورها التاريخي و إطارها التشريعي"، تم تصفح الموقع يوم: 2015/12/04 على الساعة: 20:50 < Mogtamaa.telecentre.org/m/blogpost?id... >

³ - أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي-الجزء السادس 1830-1954، المجلد الثالث 5-6، ط2، دار العرب الإسلامي، 2005، ص. 89-90.

⁴ - يمين رحايل، مرجع سابق.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

إلا أن ذلك لم يمنع ظهور بعض التشكيلات المدنية الحديثة في أواخر القرن 19 (نوادي، جمعيات،...)، حتى وإن كان في الغالب بشكل سري¹.

في سنة 1901 كانت السيطرة الإستعمارية للجزائر، امتدت و شملت مجمل النواحي من سياسة، إقتصادية، ثقافية و إجتماعية،... فقد عرف المجتمع المدني الجزائري ممثلا في الجمعيات خضوعا للمستعمر الفرنسي من جانب القوانين. ففي إطار قانون 1901 الذي إنتخب عليه في فرنسا في 1901/07/01 يمنح الحق للأفراد في تشكيل جمعية، و تم إستغلال هذا القانون الشهير الذي كان بمثابة منظم و موضح لمبدأ حرية الجمعيات لهدفين أساسيين و هما:

1- العمل على إنشاء عدد معتبر من الجمعيات لخدمة أهداف معينة.

2- إكتساب الشرعية القانونية لعمل هذه الجمعيات.

و قد كان لهذا القانون دور مهم في توسيع و تعميق الحركة الوطنية ، و من بين هذه الجمعيات نذكر جمعية " العلماء المسلمين الجزائريين" ² التي أنشئت سنة 1931، و ذلك ردا على إحتفالات فرنسا بمرور قرن عن إحتلال الجزائر. كما برزت الكشافة الإسلامية الجزائرية، إتحاد الطلبة المسلمين الجزائريين ، و جمعيات محلية عديدة تركزت خاصة في عدد من المدن الكبرى، و قد كان لهذه الجمعيات دورا مفصليا في الدفاع عن ملامح و مقومات الشخصية الوطنية العربية المسلمة، التي حاول الإستعمار طمسها بمختلف الطرق. و إجمالا فقد ساهمت معظم الحركة الجمعوية في بث الوعي الوطني النضالي، و روح المقاومة الوطنية ، سواء كان بشكل واضح أو سري تحت غطاء النشاطات الخيرية، الرياضية و الفنية ³ ففي سنة 1901 تأسست الراشدية في الجزائر العاصمة، و في سنة 1908 تم تكوين دائرة صالح باي بقسنطينة ، و إنتشرت الحركة الجمعوية بسرعة في كل أنحاء الجزائر نجد (مجتمع الأخوية في معسكر، نادي التقدم بعنابة، نادي الشباب الجزائري بتلمسان) و في الكثير من الأحيان كانت تتعدى المدن لتنتشر في القرى الصغيرة (كالتقدم الصهاريجي بجمعة صهاريج) وإكتسبت أدوارا ووظائف توزعت ما بين إجتماعية، ثقافية ، دينية و سياسية، تسعى لتنشيط هذه النوادي. بالإضافة إلى وجود أماكن للتجمع و لكنها محدودة: المسجد، المقهى "تاجماعث" و هي تجمعات على مستوى القرى ⁴.

¹ - جهيدة شاوش إخوان، "واقع المجتمع المدني في الجزائر" (أطروحة نهاية الدراسة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015/2014)، ص.97.

² - جمال، "التطور التاريخي للمجتمع المدني في الجزائر، دراسات و أبحاث في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، 2010"، تم تصفح الموقع يوم: 2015/12/03، على الساعة: 17:05 >3odz.justgoo.com/t480-topic

³ - جهيدة شاوش إخوان، مرجع سابق، ص.99.

⁴ - جمال، مرجع سابق.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

كما ظهرت بعض المنظمات و الأحزاب ذات الملمح السياسي مثل: حزب نجم شمال إفريقيا، حزب الشعب، إلى جانب منظمات أخرى ظهرت على الساحة السياسية و الإجتماعية الجزائرية بدايات القرن 20، التي كانت موجهة لمواجهة الدولة المستعمرة و محاولة التخفيف من معاناة الفئات الشعبية العريضة المقهورة، و السعي نحو تحقيق الثورة و الإستقلال¹.

فبالرغم من كون قانون 1901 و هو القانون الفرنسي المنظم للعمل الجمعي في الجزائر إلى غاية 1971، إشتراط إجراءات مبسطة لتأسيس الجمعيات، إلا أن السلطة الجزائرية كانت تفرض شروط و تتخذ إجراءات تضيق من هامش حرية الجمعيات و تعرقل عملية تأسيسها².

فوضع الحركة الجمعوية خلال الفترة الإستعمارية و إن كان إطاره القانوني معروف بالليبرالية و الحرية المطلقة في إنشاء الجمعيات، إلا أن الوجود الإستعماري كان نفسه العقبة الأساسية أمام قيام وممارسة هذه الحريات ، مما يجعل القوانين المتسمة بالتساهل و حماية الحريات واجهة لحماية الأقليات الأوروبية . و عليه كان المجتمع المدني بسيط التركيبة و المهام و كان مقيد بقوانين وضعتها السلطة الحاكمة الفرنسية.

و لاحقا تم إلغاء قانون 1901 في إطار المراجعة العامة للقوانين الفرنسية التي كان ينظر إليها على أنها تتعارض و السيادة الوطنية³.

(ب)- المرحلة الأحادية: على الرغم من أن الجزائر مرت بعدة مراحل ، إلا أن الأمر لم يكن منتظر هو تبني الجزائر نظام الحزب الواحد بعد الإستقلال مباشرة، لأنه و كما كان منتظر أن تنتهج نهج التعددية الحزبية ، و ذلك نظرا إلى ما كان سائدا قبل إندلاع الثورة التحريرية من تعدد الأطياف السياسية و لكن و نتيجة الأزمة التي عرفت الجزائر في صائفة 1962 فقد إختفت كل التشكيلات السياسية التي كانت فاعلة⁴ و ذلك إستنادا إلى المادة (23) من دستور 1962 بحيث قامت السلطات الجزائرية بمنع تشكيل أحزاب معارضة⁵ و تأكد ذلك بمرسوم يوم 14 أوت 1963 الذي يمنع إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي ليغلق الباب أمام التعددية السياسية، و برز إلى الساحة السياسية حزب واحد مهيم على الحياة السياسية في الجزائر لقرابة الثلاثين سنة، بحيث برز صناع القرار إلغائهم للتعددية الحزبية بحجة أن الدولة حديثة الإستقلال و أن البداية بإنتهاج التعددية سوف يؤدي إلى طريق مجهول، كما أن الوحدة

¹ - جهيدة شاوش إخوان،، مرجع سابق، ص.99.

² - محي الدين بياضي، "المجتمع المدني في دول المغرب العربي و دوره في التنمية السياسية"(مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012/2011)، ص.85.

³ - نفس المرجع ، ص.86.

⁴ - فريد إبرداشن، " الحكم الراشد في الجزائر في ظل الحزب الواحد و التعددية الحزبية" (رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، 2014)، ص.121.

⁵ - رابح لعروسي،"دراسة حول آفاق المجتمع المدني في الجزائر"، مرجع سابق، ص.104.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

الوطنية سوف تكون في خطر حقيقي إذ تعددت الآراء و هو ما قد يعصف بكيان الدولة، و قد يزوج بها في حرب أهلية لها لكن هذا لم يمنع من ظهور أحزاب سياسية معارضة خارج الأطر الرسمية¹.

تمارس عملها سرا و التي كان من أهم مطالبها وضع حد للأحادية الحزبية ، إنتخاب البرلمان وتمكين الشعب الجزائري من تقرير أموره بكل سيادة و من أهم الأحزاب التي عرفت الساحة السياسية في الجزائر قبل الإعلان عن دستور 1989 والتي إستمرت في العمل بعده نجد:

1- جبهة القوى الاشتراكية FFS : تأسس هذا الحزب على يد "حسين أيت أحمد" في 29 سبتمبر

1963 و من أهم برامج هذه الجبهة نجد:

- تجسيد دولة القانون و إقامة ديمقراطية سياسية.
- السعي من أجل تحقيق مدرسة تقوم على أسس ديمقراطية.
- إعطاء الفرص نفسها الموجودة في الجزائر دون تمييز و تطوير المبادلات الثقافية على المستوى الوطني و المغربي بإتجاه المهاجرين.
- الإنفتاح التنافسي للجزائر داخل إقتصاد دولي متفتح².

2- الحزب الإجتماعي الديمقراطي: تأسس في 26 جانفي 1966 و هو منبثق من الحزب الشيوعي

الجزائري، و حسب رئيس الحزب السابق "صادق هجراس" بقي الحزب يعمل سرا و من برنامج الحزب الشيوعي الجزائري:

- رفض وجود أحزاب علمانية في الساحة السياسية.
- الحفاظ على مبدأ ديمقراطية التعلم و مجانيته في جميع المستويات و إجباريته.
- إضفاء الطابع الوطني على محتويات و برامج و طرق التدريس في المؤسسات التربوية والجامعية.
- القضاء على الإرهاب و الرقابة³.

3-الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر: بعد إطلاق صراح "أحمد بن بلة" في بداية الثمانينات

كانت الحركة تنشط سرا، بحيث تستمد مبادئها من التراث العربي الإسلامي و ثورة 1 نوفمبر 1954 كان شعارها من أجل مجتمع مبدع وديمقراطي:

¹ - سفيان ريميلوي، " دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر"، مرجع سابق، ص.84.

² - رابح لعروسي، مرجع سابق، ص.105.

³ - نفس المرجع، ص. 106.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

- الحفاظ على الوحدة الوطنية.
- السعي باستمرار من أجل إزدهار المجتمع المدني.
- العمل على الحفاظ وإزدهار التراث الوطني .
- إعطاء اللغة العربية مكانتها المستحقة كلغة للشعب و لغة للعمل وللثقافة و العلم.

4-الحركة الإسلامية: ظهرت الحركة الإسلامية قبل الإستقلال ، إمتداد للحركة الإصلاحية¹ بقيادة جمعية العلماء المسلمين الجزائريين التي لم يسمح لها بمعاودة نشاطها الإصلاحي، مما إضطربعض شيوخها إلى المعارضة السلمية، الأمر الذي أدى إلى فرض الإقامة الجبرية على رئيسها "الشيخ البشير الإبراهيمي" إلى وفاته يوم 20 مارس 1965².

أما المعارضة الإسلامية الجماعية قد نشطت في سر ومع بداية السبعينات ذاع صيت بعض الحركات الإسلامية السرية الجزائرية، كجماعة "الموحدين" التي أسست في 1963 بقيادة "محفوظ نحناح"...

و كان من أهم مطالبها في السبعينات:

- لا للحكم الفردي.
- لا للإشتراكية و الشيوعية.
- لا للعقوبة السياسية ،التشريعية والقضائية.
- و في الثمانينات: إقامة العدل و ذلك بإقامة شرع الله و تحقيق الأمن.
- حرية التعبير.
- إزالة الفساد في البلاد من خلال تطهير أجهزة الدولة.

أما فيما يخص الجمعيات قبل الدستور 1989 لعبت أدوارا مختلفة، ففي فترة الإحتلال لعبت دورا في بث الوعي الوطني و النضالي فشملة نشاطاتها المجال الخيري و الفني و الرياضي كما كانت مجال للمقاومة الوطنية، فعلى سبيل المثال: فريق "مولودية الجزائر لكرة القدم" كرمز ووسيلة لإثبات روح التحدي ضد المستعمر بالإضافة إلى الجمعيات (الثقافية، الفنية، الكشافة الإسلامية) التي تعتبر وسيلة الكفاح ضد محاولة المستعمر لمسح الشخصية الوطنية.و أصبحت هذه الجمعيات تعمل تحت توجيه الحزب الواحد، لتحقيق أهدافه و تحقيق التحول الإجتماعي و بناء الإشتراكية و الدفاع عنها ، و ذلك بعد الإستقلال و في ظل أحادية الحزب و إنتهاج النظام الإشتراكي.

¹ - رابح لعروسي، مرجع سابق، ص.107.

² - سفيان ريميلوي، مرجع سابق، ص.84.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

تم إثراء الميثاق الوطني سنة 1986 فجاء بمزيد من التوسع و التوضيح فيما يتعلق بالتنظيمات التي تخضع للحزب ليشمل التنظيمات العلمية و الثقافية و المهنية¹ حيث نص على: " أن تنمية البلاد الشاملة التي تعتمد على مجهودات القوى الأساسية للثورة و الفئات الإجتماعية الأخرى تفرض على الحزب الإهتمام بالتنظيمات العلمية و الثقافية و المهنية"².

و بهذا لم يكن هناك مجال للجمعيات كي تخرج عن إطارات الحزب، و إلا إعتبرت محاولات عمل ضد الثورة و ضد نظام الدولة الرسمي، لكن هذا لا يعني إنعدام وجود جمعيات، ففي سنة 1971 صدر قانون للجمعيات تم إنشاء جمعيات عديدة في ظلها منها: (جمعيات أولياء التلاميذ، الجمعيات الرياضية، إلا أن الجمعيات الخيرية و الدينية ورابطات الشباب كان قليلا).

بالإضافة إلى دستور 1976 نص على حرية إنشاء الجمعيات و بعد إثراء الميثاق الوطني في سنة 1986 ، إثراء حقيقيا و صحيحا يتمشى و المعطيات الجديدة ، صدر القانون رقم 15/87 بتاريخ 21 جويلية 1987 ليجسد هذا التحول³.

المطلب الثاني: المجتمع المدني في زمن التعددية السياسية في الجزائر

أ- أحداث 5 أكتوبر 1988:

أدى تدهور الوضع السياسي، الإقتصادي و الإجتماعي للبلاد مع بداية النصف الثاني من الثمانينات إلى انفجار الأوضاع إثر التحرك العنيف لمختلف شرائح المجتمع فيما سمي بأحداث 5 أكتوبر 1988، و هي أحداث شغب و عنف و تحطيم للأماكن العمومية ، شملت عددا من ولايات الوسط و التي لم تتوقف إلا بعد تدخل المؤسسة العسكرية و إعلان حالة الطوارئ لمدة خمسة أيام⁴، و قد تعددت الأطروحات حول أسباب وقوع هذه الأحداث و هذا باختلاف تصور و تحليل كل شخص و خلفياته وخاصة موقعه من النظام السياسي، لكن على العموم يمكن حصرها في إتجاهين: الأول: يرى أن هذه الأحداث رد فعل (عفوي إرادي) كان منتظرا من الجماهير نظرا للظروف الإقتصادية، الإجتماعية و السياسية وما ترتب عنها. الثاني: يرجع هذه الأحداث إلى الصراع في قمة النظام السياسي بين الإتجاهين الإصلاحية و المحافظ⁵ و كنتيجة لهذه الأحداث شرعت الدولة في إصلاحات إقتصادية

¹ - رابح لعروسي، مرجع سابق، ص ص.108-109.

² - فاروق حميدشي، الجماعات الضاغطة، د.ط (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1998)، ص.30.

³ - رابح لعروسي، مرجع سابق، ص.111.

⁴ - جهيدة شاوش إخوان، "واقع المجتمع المدني في الجزائر"، مرجع سابق، ص.109.

⁵ - عبد النور ناجي، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية و السياسية، (قائمة "الجزائر": ديوان المطبوعات الجامعية المطبعة الجهوية بقسنطينة، 2006)، ص.132.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

وسياسية واسعة أعلن عنها الرئيس "شاذلي بن جديد" في خطابه المتلفز (يوم 10 أكتوبر 1988). مما أدى إلى إعادة النظر في نموذج تسير المجتمع، هذا التغيير الجوهرى في الأوضاع السياسية، الإجتماعية و القانونية ساهم بشكل فعال في إرساء أساس دستوري لإشراك المواطن في إدارة شؤون الدولة من خلال دستور 1989 وتعديل 1996 فيما بعد .

وفي سياق التحولات الجوهرية التي كانت الدولة الجزائرية تمر بهافي بداية التسعينات والتي أقرها دستور 1989، صدر القانون رقم (90/31) بتاريخ 4 ديسمبر 1990 المتعلق بالجمعيات و الذي ألغى القانون السابق رقم (87/15) ، و فتح هذا القانون المجال لإنشاء الجمعيات (غير سياسية) بمختلف أنواعها من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني و الإجتماعي ، تنظيمي، الديني، التربوي، الثقافي والرياضي،...، و قد شهدت الجزائر ميلاد عدد كبير من الجمعيات بعد الإعلان مباشرة عن القانون الجديد¹.

لقد شكلت أحداث أكتوبر تحولا تاريخيا في مسار المجتمع المدني الجزائري، حيث فسخ الدستور الجديد مجالا لإنعاشه بإقراره التعددية السياسية، و حرية تكوين الجمعيات و حرية التعبير ... و تبنت الدولة مشروع التحول الديمقراطي الذي كان عاملا أساسيا في إثارت الإهتمام بفكرة المجتمع المدني ، وإنتشاره الواسع كمفهوم على مستوى الخطاب الفكري ،السياسي و الإعلامي وخاصة على مستوى وسائل الإعلام المفرنسة، بل و حتى السلطة في حد ذاتها . لقد انسحبت الدولة من العديد من المجالات التي كانت تشغلها و تفرض فيها هيمنتها ووصايتها على المجتمع تاركة المجال فارغا وراءها، لتشغله العديد من التنظيمات التي ظهرت و تزايدت بشكل سريع حتى بلغت في وقت قياسي حجما مذهلا، إذ تشير بعض الأرقام إلى وجود ما يقرب من خمس و عشرين ألف منظمة أو جمعية غير حكومي الجزائر أواخر الثمانينات، مقابل سبعين ألف منظمة غير حكومية في الوطن العربي كله². غير أن غالبية هذه التنظيمات صغيرة الحجم تمارس نشاطها على مستويات محلية، في حدود إمكاناتها المادية و الفنية المحدودة، و قد ساهمت العديد من العوامل الداخلية و الخارجية في التحول نحو التعددية السياسية والتوجه نحو المسار الديمقراطي³.

1- العوامل الداخلية:

لقد تعددت الأسباب التي كانت وراء إنفجار أحداث 05 أكتوبر 1988 بين السياسية، الإقتصادية و الإجتماعية، التي تعكس في مجملها ضعف إستجابة النظام السياسي للمطالب المجتمعة إقتصاديا

¹ - جهيدة شاولي إخوان، مرجع سابق، ص.109.

² - إبراهيم سعد الدين، المجتمع المدني و التحول الديمقراطي في مصر، د.ط (القاهرة: دار قباء للطباعة و النشر و التوزيع، 2000)، ص.22 .

³ - جهيدة شاولي إخوان، مرجع سابق، ص.110.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

وسياسيا. حيث توصلت الأدبيات المعاصرة إلى أن أحد أهم الأسباب التي تقود إلى التحول الديمقراطي، تكمن في فشل النظام السياسي القائم قبل التحول، في إرضاء المطالب الشعبية المتزايدة، بما يفقد عادة إلى أزمة شرعية للنظام تنتهي بالإطاحة به، و يمكن الدليل على ذلك بما يلي:

أولاً: على المستوى الإقتصادي: تبنت الجزائر غداة إستقلالها إستراتيجية للتنمية أساسها التوجه نحو الإشتراكية، مركزة على الصناعة و الربط بين قطاعي النفط و الصناعة الثقيلة، حيث حظي هذا الأخير بالنسبة الكبرى من الإستثمارات في الخطط الثلاثية و الرباعية للتنمية¹.

لكن بعد وفاة الرئيس "هواري بومدين" شهدت البلاد توجهها جديدا ، توقفت معه برامج التنمية التي بدأها، و حجة النظام الجديد في ذلك أن الجزائر إستثمرت كثيرا في جانب الصناعات الثقيلة ، التي لم تحقق أهدافها و النتائج المتوقعة منها. لتلك تقرر التوجه إلى تنشيط الصناعات الصغيرة و المتوسطة وتشجيع القطاع الخاص و محاربة ندرة المواد الإستهلاكية، ووضع ما سمي آنذاك بالبرنامج ضد الإنقطاعات.

في العام الثاني من رئاسة "شاذلي بن جديد"، يهدف أساسا إلى تأمين المواد الإستهلاكية غير المتوفرة بإستيرادها من الخارج بكميات ضخمة، تحقيقا للشعار الذي رفع من أجل "حياة أفضل"².

وباعتبار أن الإقتصاد الجزائري هو إقتصاد ريعي بالدرجة الأولى يعتمد على عوائد البترول بنسبة كبيرة، أي على عوامل غير ذاتية في إعادة إنتاج منظومته الإقتصادية ، فإن أول إنخفاض لسعر البترول في الأسواق العالمية في تلك الفترة إلى ما دون 10 دولارات، أحدثت هزة كبيرة أفضت إلى أزمة إقتصادية سببت خلا في التوازنات الإقتصادية الكبرى تزامنت مع هزة نقدية بإنخفاض سعر الدولار (عملة التداول في الصفقات البترولية) سببت خسارة في المداخيل بالعملة الصعبة المقدرة بنحو 80% بين سنوات 1985 إلى منتصف 1991 ما نتج عنه عجز في تلبية المطالب الإجتماعية ، التي ما فتئت تتصاعد مع إستمرار الزيادة السكانية و تدهورا في الحياة المعيشية.

فالأزمة الإقتصادية و ما صاحبها من إختلال التوازنات الإقتصادية إنعكست سلبا على الأوضاع الإجتماعية للمواطنين، و عدم تناسب بين النمو الديمغرافي و الطلب الإجتماعي على التشغيل و السكن، التعليم و الصحة، و بين النمو الإقتصادي ساهم في إستفحال ظاهرة البطالة.

¹ - نفيسة زريق، "عملية الترسخ الديمقراطي في الجزائر و إشكالية النظام الدولاتي المشكلات و الآفاق"(مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة لحاج لخضر، باتنة، 2009/2008)، ص.42.

² - محمد الميلي، "الجزائر... إلى أين"، مجلة المستقبل العربي، العدد 271 (2001): ص.18.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

و أسفرت بذلك الأزمة الاقتصادية و إنعكاساتها الإجتماعية عن تدهور القدرة الشرائية للمواطن وعبرت عن إنفراق مجتمعي بين أقلية زادت غنى و أغلبية سكان جددت ربطها مع أهوال الفقر والإستعباد الإجتماعي ، ما نتج عنه إنحلال الطبقة الوسطى التي تعتبر عماد الإستقرار السياسي والإجتماعي. ولما كانت معالجة الدولة للحاجات المعيشية و الإجتماعية للمواطنين في التعليم ، العمل والصحة تشكل الأساس الذي يحقق إحساسهم بالأمن ، الأمل و الرضا، و عندما كان البترول قبل هزة 1986 يدر عليها ملايين الدولارات كان سهلا توفير الضروريات العيش لأفرادها و الحفاظ على هذه الطبقة .و أكثر من ذلك كان ممكنا للدولة ونظامها تدعيم شرعيتها عبر إشباع حاجيات الشعب المادية وغص هذا الأخير النظر عن ممارساتها، فلم يهتم بحقوقه السياسية و المطالبة بتقييد السلطة و الحد من إنفرادها بالشأن السياسي لكن مع الإنخفاض العالمي لأسعار البترول تحطمت العلاقات بين الشعب والدولة ما جعلها و نظامها في مواجهة الغضب الشعبي الكامن.

فتخلي الدولة عن القطاع العريض من مواطنيها الذي يشكل فيه شباب النسبة الأكبر ، ولد لدى المهمشين سلوكا عنيفا و نفيا للدولة و إزدراء لها و لمؤسساتها و قوانينها من جهة و جعل هؤلاء الشباب مستعدين للإنخراط في أعمال عدائية ضد النظام السياسي من جهة أخرى ، إنعكس في أحداث أكتوبر . و ليس أكبر دليل على ذلك حجم التخريب الذي أصاب هياكل الدولة و أجهزتها، و مقرات الحزب الحاكم أيام هذه الأحداث، حيث شمل العنف المدمر طوال يومين المؤسسات العمومية و مقرات جبهة التحرير الوطني و ممتلكات الدولة و سياراتها و مساكن رموز السلطة.

هكذا شكلت الأزمة الاقتصادية التي عرفتها الدولة في أواخر الثمانينات وإنعكاساتها الإجتماعية، سببا قويا لإندلاع تلك الأحداث كادت أن تزعزع كيان الدولة الجزائرية التي إستطاعت أن تحضن شرعيتها وشرعية نظامها بفضل عائدات البترول¹.

ثانيا: على المستوى السياسي: يمكن تفسير أهم العوامل التي قادت إلى أحداث أكتوبر 1988 بالتركيز على عدة جوانب أهمها:

• **من حيث طبيعة النظام السياسي الجزائري و ما صاحبه من احتكار للسلطة (أزمة الحزب**

الواحد):

ظل النظام السياسي الحاكم منذ سنة 1962 إلى غاية 1988، معتمدا على الحزب الواحد المتمثل في جبهة التحرير الوطني، حيث إنطلقت سيطرة هذا الأخير على صعيدين مختلفين: مؤسسات الدولة والحكومة التي تحولت إلى جهاز شبه تنفيذي، مكلفة بتطبيق توصيات و مؤتمرات و دورات اللجنة المركزية و مكتبه السياسي، و أحكم الحزب سيطرته على النقابات و المنظمات الجماهيرية و الحركة

¹ - نفيسة زريق، مرجع سابق، ص ص.43-44.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

الإجتماعية بشكل عام. خلال هذا الطرف، كان المجتمع يتطلع إلى المزيد من التغيير مما أدى إلى إنتشار التذمر و الرفض ضمن الفئات الإجتماعية الواسعة، و إلى توسيع الهوة بين المجتمع و الهياكل الرسمية للدولة. والتشكيك في شرعية النظام و فقدان الثقة في جبهة التحرير الوطني نتيجة الأخطاء التي وقعت فيها و المتمثلة في عدد من الممارسات من أهمها:

- الإعتماد على الجيش منذ عام 1965 بعد تولي الرئيس "هوارى بومدين" الحكم بصفته القوة الوحيدة المنظمة للبلاد، و تحول الحزب إلى مجرد جهاز سياسي يفتقر إلى الشرعية¹.
- عمق الإنفصام بين إيديولوجية النص و إيديولوجية الفعل، و الذي أدى بدوره إلى إضعاف مصداقية الحزب في التمسك بمواثيق الثورة.
- الصراع داخل جبهة التحرير ، و ظهور التناقضات بعد الإصلاحات التعددية التي قام بها الرئيس "شاذلي بن جديد" بين بقايا الحرص القديم بقيادة " محمد الشريف مساعدي " و بين بيروقراطية الحزب، بل إن رئيس الحكومة السابق " سيد أحمد غزالي" الذي كان عضوا في المكتب السياسي للحزب ، إعتبر الحزب مجرد جهاز إفتقد كل القيم و المبادئ و أصبح تحركه بعض الشخصيات السياسية.
- تفشي الفساد و البيروقراطية داخل جبهة التحرير أدى إلى ترهلها و فقدان ثقة الجماهير في مشروعها السياسي².
- و ظل هذا المشهد السياسي الجزائري المتميز بشخصنة السلطة و إحتكارها و سيطرة الحزب الواحد ، مسيطرا على الحياة السياسية إلى غاية أحداث أكتوبر 1988، ما نتج عنه تراث سياسي قائم على خنق الحريات ، و إستبعاد أي إمكانية لقيام مؤسسات سياسية تمثيلية من أحزاب سياسية و مؤسسات المجتمع المدني³.

• من حيث غياب المشاركة السياسية ضمن إطار شرعي مؤسسي:

سبق و عرفنا أن جبهة التحرير الوطني الممثل السياسي الوحيد لكل فئات الشعب إذ سيطرت مؤسسة الرئاسة على الحزب بالدور التشريعي إلى جانب المجلس الشعبي الوطني، مثلما سيطرت على وسائل الإعلام التي سخرت لنشر إيديولوجية الحزب الواحد، لكن مظاهر ضعف النظام الأحادي تتضح بفقدانه شبه المطلق للسيطرة على المجتمع الذي عبر عن رفضه و سخطه على النظام القائم بحركات إجتماعية إحتجاجية عنيفة عرفت مناطق متعددة من البلاد و نتيجة غلق المجال السياسي أمام أي

¹- عبد النور ناجي، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، مرجع سابق، ص.114.

²- نفس المرجع ، ص.115.

³- نفيسة زريق، مرجع سابق، ص.45.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

مشاركة سياسية حقيقية لم يعد النظام السياسي في تلك الفترة بقادر على إستيعاب القوى السياسية التي ظهرت على الساحة عقب الأحداث التي شهدتها عام 1988 لغياب تقاليد السياسية¹.

يمكن إعتبار الأحداث التي شهدتها البلاد في 5 أكتوبر 1988، و التي كانت بمثابة زلزال لأركان النظام السياسي الحاكم منذ سنة 1962، واحدة من أهم العوامل الداخلية للتحويل الديمقراطي في الجزائر².

2- العوامل الخارجية: و تنقسم بدورها إلى قسمين:

• عوامل إقليمية وأهمها:

أ- تقليص دور الدولة الراديكالية في النظام العربي لصالح الدولة المحافظة التي بدأ نفوذها يتصاعد ويؤثر في تفاعلات النظام.

ب- مكانة الجزائر و الموقف الذي تمثله في المغرب العربي.

ج- تأثير الجزائر بالكثير من تجارب الدول الإسلامية و لا سيما تلك التي سبقتها في فتح المجال أمام القوى الإسلامية.

• عوامل دولية وأهمها:

أ- إنهيارالإتحاد السوفياتي و تحول أغلب النظم الشمولية إلى تبني الديمقراطية الليبرالية على النمط الغربي.

ب- إستخدام الدول الغربية لسلح المساعدات الإقتصادية ، و ربط المعونة الإقتصادية بعملية التحويل.

ج- تقويت الفرصة على فرنسا التي سعت قدر الإمكان إلى بقاء الأوضاع غير مستقرة في البلاد من أجل ضمان تبعيتها لها³.

بعد هذا العرض لأهم عوامل التحويل الديمقراطي في الجزائر ، من أحداث 05 أكتوبر 1988 التي شكلت دافعا قويا لإجبار النظام السياسي الجزائري على إجراء تحولات ديمقراطية و تزامن ذلك مع ضغوطات البيئة الخارجية و ما حملته من طروحات التحولات الديمقراطية على المستوى العالمي. كان ضروريا البحث في أهم النتائج المترتبة عن ذلك بإعتبار أن هذه الأحداث و الظروف الدولية مجتمعة، قادت النظام السياسي الجزائري للبحث عن مخرج تمثل في الإصلاح الدستوري، و إقرار دستور 23 فيفري 1989 كأحد أهم نتائج هذه الأحداث⁴.

¹ - حدة بولافة،"واقع المجتمع المدني الجزائري إبان الفترة الإستعمارية و بعد الإستقلال"(مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة لحاج لخضر، باتنة، 2010/2011)، ص. 21.

² - نفيسة زريق، مرجع سابق، ص. 46.

³ - جهيدة شلوش إخوان،"واقع المجتمع المدني في الجزائر"، مرجع سابق، ص. 112.

⁴ - نفيسة زريق، مرجع سابق ، ص. 47.

(ب)- نتائج و آثار أحداث 05 أكتوبر 1988:

*** على المستوى السياسي:**

أفرزت التحولات مجموعة من الإصلاحات السياسية كانت آثارها واضحة في التعديلات والتغييرات التي طرأت على بنية و هيكل النظام السياسي الجزائري، و ستتناول الدراسة في هذا الإطار التحولات السياسية التي أخذ منها النظام آلية لتكيف مع مداخلات البيئتين الداخلية و الخارجية ، و أهم هذه التحولات السياسية:

- التعديل الجزئي لدستور 1976.
- الإصلاحات في دستور فيفري 1989.
- قانون الجمعيات السياسية 5 جويلية 1989.

أولا: التطرق إلى التعديل الجزئي لدستور 1976:

بدأت الإصلاحات الدستورية بالتعديل الجزئي لدستور 1976، حيث قرر رئيس الجمهورية أن يعرض على الشعب عن طريق إستفتاء ينظم في 03 نوفمبر 1988 مشروع تعديل لدستور يتعلق بتنظيم جديد للوظيفة التنفيذية يختار بمقتضاها رئيس الجمهورية رئيسا للحكومة يكون مسؤولا أمام المجلس الشعبي الوطني، لكن تم صياغة مشروع هذا التعديل دون أن يكون الحزب (جبهة التحرير الوطني) طرفا فيه، بسبب الممارسات الفاشلة التي إتهم بها ، و حتى تأخذ الإصلاحات مصداقيتها لأنه في أحداث 5 أكتوبر 1988، تم تحميل الحزب جزءا كبيرا من المسؤولية جراء الركود الإقتصادي، السياسي والإجتماعي الذي أصاب البلاد، تمثلت هذه التعديلات الجزئية فيما يلي:

- إستحداث منصب رئيس الحكومة بهدف إبعاد رئيس الجمهورية عن المواجهة السياسية، و جعله لا يتحمل مسؤولية أخطاء التسيير التي تقع فيها الحكومة، التي يمكن حلها عند الضرورة.
- إعادة صياغة المادة (05) من دستور 1976 بشكل أكثر وضوحا، أشارت إلى صلاحيات رئيس الجمهورية خاصة فيما يتعلق برجوعه مباشرة إلى الشعب و هو ما عزز علاقته بالشعب، خاصة أنه و عدهم بإصلاحات سياسية عميقة في خطاب 10 أكتوبر 1988، الذي ندد فيه بإحتكار السلطة¹.

¹- عبد النور ناجي، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية الحزبية، مرجع سابق، ص.143.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

- إلغاء الفقرتين (02 و 09) من المادة 111 من دستور 1976 اللتين تعبران عن تجسيد رئيس الجمهورية لوحدة القيادة السياسية للحزب و الدولة ، و ترأسه الإجماعات المشتركة لأجهزتهما وتعد مسألة في غاية الأهمية ، لأن هذا التعديل يبعد الحزب تدريجيا من مراكز القيادة السياسية وبفصله عن الدولة، و يحرر المنظمات الإجتماعية و المهنية من وصاية و سيطرة الحزب و يفسح المجال للترشح في المجالس المنتخبة دون شرط الإجبارية العضوية في الحزب حسب المادة (120) من قانونه الداخلي¹.

نشير إلى أن هذه التعديلات لم تشر إطلاقا إلى التعددية السياسية ، بل إن المؤتمر السادس للحزب رفض رفضا قاطعا التعددية السياسية، واعتبر أن وقتها لم يحن بعد، إلا أن نية و إرادة الرئيس "شاذلي بن جديد" و مؤيديه كانت أقوى باتجاه الإصلاحات ، وعليه تم صياغة المشروع النهائي للدستور من طرف شخصيات من رئاسة الجمهورية و قدم للشعب للتصويت، و تم الموافقة عليه يوم 23 فيفري 1989².

ثانيا: إصلاحات دستور 23 فيفري 1989:

يعتبر دستور 1989 نقطة تحول في الحياة السياسية الجزائرية لأنه نقل الجزائر من نظام الحزب الواحد إلى نظام التعددية الحزبية، حيث تم تنحية الحزب كهيئة دستورية تحتكر وحدها العمل السياسي ، لقد كان رئيس الجمهورية يرى أنه لا يمكن القيام بإصلاحات إقتصادية حقيقية دون إصلاحات سياسية ، و نظرا لمعارضة القوى المحافظة في حزب جبهة التحرير الوطني فقد تمت صياغة المشروع النهائي في دستور 1989 من طرف شخصيات في رئاسة الجمهورية دون مشاركة الحزب³ و تتمثل المحاور التي تضمنها دستور 1989 في النقاط التالية:

- التخلي عن الخيار الإشتراكي، و دورها الفعال في تسيير البلاد، و أصبحت المادة الأولى (01) تشير إلى الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية فقط، و بالتالي جاء الدستور خالي من الشحنة الإيديولوجية الإشتراكية.
- نص على الفصل بين السلطات الثلاث التشريعية، التنفيذية و القضائية، كرد فعل لدمج السلطات الذي أقره دستور 1976، حيث كان رئيس الجمهورية يشكل محور النظام السياسي، فهو يتولى

¹- مصطفى بلعور، "الإصلاحات السياسية في الجزائر 1988-1990"، مجلة دفتار السياسة و القانون، العدد الأول (ماي 2009): ص.3.

²- عبد النور ناجي، مرجع سابق، ص.144.

³- مصطفى بلعور، مرجع سابق، ص.3.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

السلطة التنفيذية و قيادة الحزب و مشاركة المجلس الشعبي الوطني في التشريع (المادة 153 من دستور 1976) من دون رقابة فعلية.

تعرض الدستور لتنظيم السلطات بدءا بالسلطة التنفيذية، التشريعية و أخيرا القضائية، حيث تم:

- إلغاء النص على أن رئيس الجمهورية يجسد وحدة القيادة السياسية للحزب و الدولة و لأول مرة يقتصر دور رئيس الجمهورية على تعيين رئيس الحكومة فقط، بعد أن كان هو الذي يعين الحكومة و يحدد سياستها، و لم يكن رئيس الحكومة إلا معاونا لرئيس الجمهورية.
- بالنسبة للسلطة التنفيذية من (المادة 67 إلى 91) أصبحت ثنائية ، حيث فتح رئيس الجمهورية المجال لرئيس الحكومة ليكون مسئولا أمام البرلمان عن تسيير الأمور الاقتصادية و الإجتماعية.
- أما السلطة التشريعية (المواد من 92 إلى 128) ، فقد خول لها إعداد القوانين و مناقشتها والتصويت عليها، و الرقابة على أعمال الحكومة، لكن رغم الصلاحيات الممنوحة لها، فإنها تبقى غير كافية نظرا لهيمنة السلطة التنفيذية المتمثلة في شخص رئيس الجمهورية، ما دام أن له إمكانية طلب قراءة ثانية لأي قانون ثم التصويت عليه، و اللجوء إلى الإستفتاء في حالة رفض طلبه.

- أما فيما يخص السلطة القضائية فإن دستور 23 فيفري 1989 جسد إستقلاليتها حيث نصت (المادة 129): "على إعتبار السلطة القضائية مستقلة"، ثم جاء القانون رقم 89-21 المؤرخ في 12 ديسمبر 1989 المتضمن للقانون الأساسي للقضاء، فكرس هذه الإستقلالية و أحاط عمل القاضي بالإستقرار و حماه من كل الضغوطات و التدخلات التي قد تضر بأدائه لمهمته، وأوكل سلطة الإشراف على القضاة إلى المجلس الأعلى للقضاء، و بالنظر إلى تشكيلية هذه الهيئة من قضاة منتخبين، فإن ذلك يبين الإستقلالية الممنوحة للقاضي الجزائري¹.

• و الجديد أيضا في دستور 1989:

- نص على إحترام الحقوق الأساسية للإنسان و حرياته.
- الإعلان عن إنشاء مجلس دستوري لضمان الرقابة على دستورية القوانين.
- التأكيد على ضمان الملكية الخاصة².

¹- عبد النور ناجي، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، مرجع سابق، ص ص. 146-147.

²- مصطفى بلعور، مرجع سابق، ص. 4.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

ثالثا: قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي:

إستكمالا للإصلاحات السياسية التي جاء بها دستور 1989 و تدعيما للتعددية الحزبية ، نصت (المادة 40) منه على فتح المجال لتشكيل الجمعيات ذات الطابع السياسي كمرحلة أولى للمرور للتعددية الحزبية ، و يمثل هذا الإنتقال جوهر الإصلاحات السياسية المعبر عنها في مرحلة الديمقراطية في الجزائر، جاء القانون 11/89 الصادر في 5 جويلية 1989 لتكريس هذا الحق و لتنظيم هذه التعددية وتأطير العمل السياسي.

وبالعودة إلى نصوص هذا القانون نجد المادة (02) منه نصت على أن الجمعية ذات الطابع السياسي تستهدف جمع المواطنين حول برنامج سياسي للمشاركة في الحياة السياسية بوسائل ديمقراطية و سلمية دون أن تسعى إلى تحقيق هدف يدر عليها بالربح، المادة (03) من نفس القانون نصت على أن تساهم الجمعية من خلال أهدافها إلى ضرورة الحفاظ على الوحدة الوطنية¹ كما منع القانون لأول مرة أعضاء المجلس الشعبي الوطني و موظفي مصالح الأمن من الإنخراط في أية جمعية ذات طابع سياسي حسب نص المادة (07) من قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي .

ويهدف تأكيد قانون الجمعيات السياسية على إبعاد المؤسسة العسكرية من السياسة و التحزب إلى المحافظة على وحدتها و إبعادها عن الصراعات الحزبية ، ضمن هذا الصدد يقول الرئيس "شاذلي بن جديد": "الجيش الذي يدخل في السياسة جيش سيدخل في الصراعات في الماضي كان هذا مقبولا لأنه كان يوجد هناك حزب واحد ، أما اليوم فهناك تعدد الأحزاب ... و إذا ما سمحنا للضباط بأن يدخلوا إلى جبهة التحرير الوطني فإنني لا أستطيع أن أمنع ضباطا آخرين من دخول أحزاب أخرى"².

أما فيما يتعلق بشروط التأسيس و الإنخراط فقد تناولتها المواد من (9-12) من القانون 11/89 فتخول المادة (09) لكل جزائري و جزائرية بلغا سن الرشد الإنتخابي الإنخراط في أية جمعية ذات طابع سياسي و تستثني هذه المادة كل من: أعضاء المجلس الدستوريين القضاة، أعضاء الجيش الشعبي الوطني و موظفو مصالح الأمن، أما المادة (14) من نفس القانون نصت على ضرورة أن لا يقل عدد المؤسسين و المسيرين 15 عضوا، بمعنى أنه يمكن لأي مجموعة تتكون من 15 شخص أن تشكل حزب سياسيا في الجزائر مع توافر الشروط الواجب توافرها في العضو المؤسس أو المسير للجمعية ذات الطابع السياسي و التي نصت عليها المادة (19) من القانون 11/89 و هي:

1- أن تكون جنسية جزائرية أصلية أو مكتسبة منذ عشر سنوات على الأقل.

2- أن يكون عمره 25 سنة على الأقل.

¹ - خولة كلفالي، "مقتضيات و خصائص التعددية السياسية في الجزائر في ظل دستور 23 فيفري 1989"، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الملتقى المنعقد يومي 10-11، ديسمبر 2005، ص.184.

² - مصطفى بلعور، مرجع سابق، ص.4.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

3- أن يكون متمتعاً بحقوقه المدنية و السياسية و لم يسبق له أن حكم عليه بجناية أو جنحة مخلة بالشرف.

4- أن لا يكون قد سلك سلوكاً معادياً للثورة التحريرية.

5- أن يكون مقيماً في التراب الوطني.

ما يمكن ملاحظته أن هذه الشروط بسيطة و سهلة أدت إلى إعتقاد معظم الملفات المقدمة، كما شجعت على نشأة عدد كبير من الأحزاب السياسية وصل إلى 64 حزب سياسي في الجزائر، و أغلبها ليس لها ثقل سياسي و لا تساندها جماهير، فهي أحزاب مجهرية¹.

***على المستوى الإقتصادي:**

لقد كانت الإصلاحات صيغة جديدة نحو الإنتقال إلى الليبرالية و إقتصاد السوق، حيث راجع دستور 1989 مفهوم ملكية الدولة و جماعاتها الإقليمية بشكل يختلف تماماً عن مفهوم دستور 1976. ونتيجة للأزمة الإقتصادية العالمية و الأزمة الداخلية، كان من الضروري القيام بإصلاحات عميقة تخص مراجعة كل القواعد المسيرة للإقتصاد و تحديد القوانين الإقتصادية، فحدد الدستور 1989 علاقة الدولة بالإقتصاد من خلال الأحكام الدستورية التالية:

1- حصر الملكية العامة و جماعاتها الإقليمية في الثروات الطبيعية الحية و المرافق العمومية، أما الأملاك الأخرى فقد تركها الدستور للقانون.

2- تجنب دستور 1989 التنصيص على كيفية تسيير الملكية العامة، تاركا هذه الصلاحية لحرية القانون، و هذا لجعل علاقة الدولة بالإقتصاد أكثر مرونة.

3- يقر دستور 1989 حق الملكية الخاصة دون أي قيد، سواء كانت فردية أو جماعية مثل: الأملاك الوقفية و أملاك الجمعيات الخيرية.

4- تخلي الدستور عن إحتكار الدولة للتجارة الخارجية.

5- تحرير الإقتصاد من التسيير الإداري.

فتح القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 الخاص بالنقد و القرض الأبواب للإستثمار الأجنبي لتحقيق المشاريع الإنمائية ، وبالتالي تخفيض القروض الأجنبية و توفير فرص العمل و الإستفادة من نقل التكنولوجيا ، و هو نفس غرض قانون المحروقات الصادر في 02 ديسمبر 1991.

¹- خولة كلفالي، مرجع سابق، ص ص.184-185.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

من الإصلاحات الاقتصادية الجديدة نجد معاملة المؤسسات العمومية و مؤسسات القطاع الخاص على قدم المساواة ، بتوفير الشروط الملائمة لهذا الأخير من أجل الإستثمار . كما تم تحرير الأسعار تدريجيا ، و تنظيم السوق بما يجعله خاضعا للمنافسة، و سن تقاليد التفاوض بين الشركاء الإجتماعيين أي أرباب العمل و النقابيين.

و لإنجاح المسعى الإصلاحي، حددت الحكومة لبرامجها مجموعة من الأهداف وضع الآليات الإدارية التي تعطل إستراتيجية الاستثمار و الإنتاج و الحد من التنظيم المركزي للاقتصاد، الذي يمكنه مواجهة الأزمة الاقتصادية و إعطاء شخصية مستقلة للمؤسسة، و مواجهة التضخم من خلال سياسة النقد و الأسعار و أخيرا تقليص العجز في الميزانية¹.

*على المستوى المجتمعي:

نجد أن دستور 1989 قد نص على الحق في تكوين الجمعيات و الإنضمام إليها و ذلك في المادة (39) منه، غير أنه نص عليها مع حريتي التعبير و الإجتماع بينما نجد أن تعديل 1996 قد نص عليها في مادة خاصة بها و هي المادة (43).

إضافة إلى الدستور فقد صدر قانون **31/90** المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 المتعلق بالجمعيات، وقد عرفت هذه الفترة إرتفاع عدد الجمعيات إذ بلغ عددها 12000 جمعية في أواخر 1989، و إرتفع العدد إلى 28500 في الفصل الأول من سنة 1990، منها 9740 جمعية أولياء التلاميذ، 8100 جمعية ثقافية وطنية، 1700 جمعية ذات طابع إجتماعي².

إستمر العمل بقانون الجمعيات **31/90** إلى غاية هبوب رياح الربيع العربي في الدول العربية المجاورة ، أين وجد النظام السياسي في الجزائر نفسه مجبرا على تبني جملة من الإصلاحات ، بهدف إمتصاص الضغط الذي يعانیه تحت تأثير المتغيرات الجديدة التي تعرفها العديد من الدول العربية في ظل ما أصبح يطلق عليه بالربيع العربي، حيث سارع النظام السياسي إلى تعديل جملة من القوانين أهمها قانون الأحزاب، و قانون الجمعيات، و ذلك بعد جملة من المشاورات و المناقشات. و الواقع أن الدولة كانت في حاجة إلى تجديد ترسانة القوانين و المواثيق التي بنت عليها تجربتها الديمقراطية خاصة منذ نهاية الثمانينات حتى الآن. غير أن هذه القوانين الجديدة لم تتضمن شيء جديدا، عدا بعض الإضافات

¹- عبد النور ناجي، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، مرجع سابق، ص ص.158-159.

²- حسينة شرون و آخرون، "التحول الديمقراطي في الجزائر و أثره على الحريات العامة"، جامعة محمد خيضر، بسكرة، دراسات الملتقى الوطني الأول التحول الديمقراطي في الجزائر المنعقد يومي 10-11، ديسمبر 2005، ص.123.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

للقانون القديم، مما يكرس الاعتقاد بأن السلطة السياسية في الجزائر ليست لديها النية الحقيقية لفتح المجال السياسي و لا حتى المجالات الأخرى.

و قد صدر قانون في هذا السياق و هو القانون رقم **06/12** المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بالجمعيات ، و يبدووا من القراءة الأولية لهذا القانون توحى أنه عبارة عن إثراء لقانون الجمعيات **31/90** بدليل التطابق بين العديد من نصوص موادهما ، كما أن المشرع قد سعى إلى إحكام الرقابة على العمل الجمعي و هذا يتعارض و بنود الإتفاقيات الدولية التي تضمن حرية العمل الجمعي و التي وقعت عليها الجزائر و ضمّنتها في مختلف الدساتير، و يمكن الاستدلال على ذلك:

أ-نص هذا القانون عن إمكانية تعرض ممثلي الجمعيات غير القانونية، و التي لم تسجل إلى عقوبة السجن و الغرامات المالية، و هذا إنتهاك صارخ لبنود الإتفاقيات الدولية التي تعد الجزائر طرفا فيها.

ب- أما من حيث الأشخاص المكونين للجمعيات ، فالمشرع قد بالغ في عدد الأفراد الواجب توافرهم لتشكيل الجمعيات الخاصة في الجمعيات ما بين الولايات و الجمعيات الوطنية، حيث طلب ما بين 12-25 عضوا و هذا يزيد الأمر صعوبة ، حيث أن المتعارف عليه أنه بإمكان تشكيل الجمعيات حتى بأعداد أقل.

ج- كما أن المشرع قد سعى من خلال هذا القانون إلى الفصل بين الأحزاب السياسية و الجمعيات وجعل التواصل بينهما سببا من أسباب تعليق نشاط الجمعيات، فالمشرع قد قضى من الناحية النظرية بضرورة حل جميع الجمعيات في الجزائر، و الجميع يعلم أن الجمعيات في الجزائر إما تابعة لأحزاب سياسية، و إما تسبح في فلك النظام¹.

د- كما أن هذا القانون ينادي تارة بالإستقلالية المتطرفة للجمعيات عن مختلف الفواعل الإجتماعية بما فيها الدولة هذا من جهة، و من جهة أخرى بالعودة إلى أحكام المادة (29) نجد، ينص على المساعدات التي تقدم من قبل الدولة ، الولاية و البلدية و التي تعد من أهم الموارد المالية للجمعيات، وهذا يعد من قبيل تناقض المشرع مع نفسه أو أنه يسعى من خلال ذلك إلى تطويع الحركة الجموعية.

هـ- كما أن خضوع أنشطة الجمعية و كشوفاتها المالية لرقابة المراقب المالي و مجلس المحاسبة ، يعد تدخلا صارخا في حرية العمل الجهوي و يمس بفكرة إستقلالية حركات المجتمع المدني عن الدولة ، وهذا بخلاف القانون **31/90** الذي يعطي الحق للجمعيات في الحصول على مساعدات مالية ، حتى من عند الجمعيات الأجنبية لكن شرط موافقة السلطات المعنية عليها، ففي الجانب المالي للجمعيات كان

¹- جهيدة شاولس إخوان، "واقع المجتمع المدني في الجزائر"، مرجع سابق، ص.113-114.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

القانون 31/90 أكثر إنفتاحا من القانون 06/12 ، الذي يرى أن المساعدات من الجمعيات الأجنبية والمنظمات غير الحكومية مرفوضة ما لم تكن في إطار التعاون و الشراكة و التي تكون محل إتفاقيات بين حكومة الجمعية الأجنبية و حكومة الجزائر، و لعل السبب الأساسي لتخوف المشرع من المساعدات المقدمة من الجمعيات الأجنبية مرده للظروف السياسية التي تعيشها دول الجوار بعد أحداث الربيع العربي ، و الدور الذي لعبته المنظمات غير الحكومية في التدخل غير المباشر في الشؤون الداخلية لهذه الدول، و هذا ما جعل المشرع يخص الجمعيات الأجنبية بنصوص خاصة سواء من حيث التأسيس أو النشاط أو الموارد المالية لها بغية أحكام الرقابة على نشاطها.

و- كما ألزم المشرع الجمعيات بضرورة تقديم نسخ من محاضر إجتماعاتها إلى السلطات العمومية المختصة بعد 30 يوم التي تلي عقد الإجتماع أو الجمعية ، وهذا يعد تدخلا غير مباشر في عمل الجمعيات و نشاطها ، ما ينسف فكرة الإستقلالية التي نادى بها المشرع في أحكام المواد (13-16) من نفس القانون و يزيد من هيمنة الدولة على قطاع الجمعيات.

ز- كما أن تقديم المساعدات التي تقدم من قبل الدولة في ضوء هذا القانون ، لم يحدد أسس علمية وتقنية لتقديمها ، بل تركها سلطة تقديرية للإدارة و أصبح تمويل الجمعيات ، لا يعتمد على نشاط الجمعيات، برامجها و حركياتها على المستوى الوطني و المحلي، بل أصبحت معايير التقييم تقاس بمدى الولاء و التبعية السياسية ، و هذا ما عصف بفكرة إستقلالية حركات المجتمع المدني في الجزائري¹.

و من أهم تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر:

أولا: تنظيمات العمال و المهنيين: تعد هذه النقابات إلى جانب منظمات حقوق الإنسان من أنشط التنظيمات المدنية في الجزائر، لإعتبارات عدة أهمها أنها تحصر لأعضائها على مكاسب، و إرتفاع المستوى التعليمي و الوعي السياسي لأعضائها بالإضافة إلى الإستقلالية المالية النسبية لها، كما أنها تعد من أهم المؤسسات الإنتاجية و الخدمية، و من أهم النقابات في الجزائر: "الإتحاد العام للعمال الجزائريين"²(UGTA): الذي تأسس عام 1950 و هو منظمة نقابية مطلية، حرة و مستقلة من كل وصاية حزبية ، و إدارية أو عن المتعاملين الإقتصاديين و هو منظومة وحدوية ديمقراطية بالنسبة لكل

¹ - جهيدة شاوش إخوان، مرجع سابق، ص.115.

² - منير صوالحية، "المجتمع المدني..."، مجلة العلوم الإجتماعية و الإنسانية، العدد 19 (ديسمبر 2008): ص.207.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

العمال الجزائريين الذين يتقاضون أجرة ، و لا يشتغلون غيرهم لمصلحتهم، و كذا العمال المتقاعدين و طالبي العمل بالإضافة للعمال المسرحين للضرورة الاقتصادية¹.

ثانيا: المنظمات النسوية : حيث تضم أكثر من 30 منظمة نسائية تدافع عن حقوق المرأة و تقاوم العنف الموجه ضدها، كما تبرز في مجالات الدفاع عن حقوق الإنسان و ينصب جزء مهم من نشاطها حول قانون الأسرة، و يمكن تصنيف هذه المنظمات كما يلي:

(أ)- الجمعيات الخيرية النسائية و هي أكثرها إنتشارا و عراقا.

(ب)- الجمعيات أو الإتحادات النسائية التابعة للأحزاب: و هي على نوعين أولها: ما يتعلق بتلك التابعة لأحزاب المعارضة و تكتسي الطابع الإيديولوجي بالحزب الذي تكون تابعة له. و ثانيها: تلك التابعة لأحزاب أو حزب السلطة الحاكمة، و أهمها الإتحاد الوطني للنساء الجزائريات (UNFA) و ما يلاحظ عن هذه الجمعيات أنها ليست مستقلة و إنما هي تابعة تنظيما و فكريا للحزب الحاكم.

(ج)- الهيئات النسائية التابعة للمنظمات المهنية أو الحرة: كلجنة المرأة في نقابة الأطباء أو المحامين، ولجنة المرأة في الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان... الخ.

(د)- صف إليها النوادي النسائية هذا فضلا عن مجموع التنظيمات غير المنضوية تحت أي التنظيمات السابقة².

ثالثا: جمعيات حقوق الإنسان :

صادقت الجزائر على إتفاقات الأمم المتحدة السبع المعنية بحقوق الإنسان و كذا المواثيق الإقليمية، وقد نشأت عدة منظمات حقوق الإنسان بتنوع إختصاصها، فبعضها ذو إختصاص عام مثل: "الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان" و "الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان"، و بعضها متخصص للنهوض بحقوق فئات معينة مثل " جمعية نور لحماية حقوق الإنسان"، و "جمعية الحياة من أجل الأشخاص المصابين بالإيدز" و " الجمعية الجزائرية لمكافحة الفساد". و قد شكلت منظمات حقوق الإنسان في الأصل واجهات النضال من أجل الحقوق المدنية و السياسية في ظل سياسات التطبيق على الحريات العامة و قمع القوى السياسية المعارضة لتواجهات الدولة، و لا شك أن التطرق لإشكالية الأداء داخل منظمات المجتمع المدني الجزائري تزداد تعقيدا عندما نلامس الموضوع من خلال نموذج المنظمات

¹ - أسماء بولجنوح، "دور النقابات في صنع سياسة إصلاح المنظومة التربوية في الجزائر 2000" (مذكرة لنيل شهادة الماستر في ميدان الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر 2013/2014)، ص.56.

² - عبد الرحمان برفوق، صونيا لعديدي، "المجتمع المدني و التحول الديمقراطي في الجزائر"، جامعة محمد خيضر، بسكرة، كراسات الملتقى الوطني الأول التحول الديمقراطي في الجزائر يومي 10/11، ديسمبر 2005، ص.97.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

العاملة في مجال حقوق الإنسان نظرا لحساسيته بالنسبة لواقع السياسات المتبعة في تقييد الديمقراطية ولمسار تواجد هذه التنظيمات ضمن الإطار العام لها ¹.

رابعاً: الجمعيات الثقافية:

و هي بمثابة أحد إفرازات أهم سمات النقابة الجزائرية، و من أهمها: الجمعية العربية للدفاع عن اللغة العربية، الحركة العربية الجزائرية و الحركة الثقافية البربرية (M.C.B) الشيء الذي يدل عن إنقسام الثقافة الجزائرية بين العربية و الأمازيغية ².

خامساً: الطرق الصوفية و الزوايا و الجمعيات الدينية:

حيث تتنوع هذه الطرق فنجد الطريقة القادرية، الطريقة الشاذلية، الطريقة التيجانية و غيرها، و قد أصبح للزوايا منذ سنة 1999 دور بارز في المسار السياسي الجزائري.

و رغم وجود العدد الكثير لمنظمات المجتمع المدني في الجزائر، و إن كان يخضع لتوجهات الدولة ما قبل عام 1990 و الذي تحرر بعض الشيء في الفترة (1990-1992) و بنسب أقل في الوقت الحاضر ، فإن كثافة تلك التشكيلات لا يمكن النظر إليها على أنها مؤشرا كافيا لحرية و فعالية المجتمع المدني في الجزائر. فقد ظلت السلطة تعمل على ممارسة أكبر قدر من الضبط و التحكم في هذه الجمعيات، و ذلك عبر وسائل عديدة كإستخدام الإجراءات الإدارية المعقدة في التعامل معها ³.

الجدول رقم (01): يبين التطور المتزايد للجمعيات ، و ذلك حسب وزارة الداخلية و الجماعات المحلية لكل سنة.

السنة	عدد الجمعيات الوطنية المعتمدة في كل سنة
1989	81
1990	151
1991	135
1992	92
1993	63
1994	70

¹ - حدة بولافة، " واقع المجتمع المدني الجزائري إبان الفترة الإستعمارية و بعد الإستقلال"، مرجع سابق، ص.ص.107-108.

² - عبد الرحمان برفوق، صونيا العيادي، مرجع سابق، ص.98.

³ - منير صوالحية، "المجتمع المدني..."، مرجع سابق، ص.ص.208-209.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

74	1995
12	1996

المصدر: مرسى مشري، مداخلة بعنوان: " التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر واقع و تحديات"، جامعة الشلف، ص.11.

الجدول رقم(02): يوضح العدد الإجمالي للجمعيات الوطنية و المحلية.

السنة	العدد الإجمالي للجمعيات	نسبة الزيادة بالنسبة للسنة الفارطة
1997	48201	3825
1998	52026	14205
2002	66231	7014
2003	73245	5704
2006	78949	2051
2008	81000	9618
2011	90618	

المصدر: عبد السلام عبد اللاوي، "دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر"، مرجع سابق، ص.266.

الجدول رقم(03): عدد الجمعيات لسنة 2000.

- الجمعيات الوطنية: المجموع الكلي 823 جمعية.

العدد	مجال نشاط الجمعيات
206	جمعيات مهنية
82	جمعيات رياضية/ تربية بدنية
80	جمعيات ثقافية / فنون التربية و التكوين
73	جمعيات صحية / طب
63	جمعيات مختلفة
50	جمعيات علمية و تكنولوجية

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

39	جمعيات شبابية
34	جمعيات تعاونية
25	جمعيات لقدماء الطلبة و التلاميذ
23	جمعيات صداقة ، تبادل و تعاون
19	جمعيات نسوية
17	جمعيات تضامن، خيرية و للنجدة
16	جمعيات السياحة و الترفيه
17	جمعيات تاريخية
15	جمعيات الدفاع عن البيئة و نوعية الحياة
15	جمعيات المعاقين
13	جمعيات أجنبية
11	جمعيات للطفولة و المراهقة
10	جمعيات دينية
08	جمعيات متقاعدين و الكبار في السن
07	جمعيات حقوق الإنسان

المصدر: عبد السلام عبد اللاوي، مرجع سابق، ص ص.75-76.

المبحث الثاني: واقع الحكم الراشد في الجزائر

تعتبر إشكالية الحكم الرشيد في الجزائر من الإشكاليات التاريخية التي صاحبت تطور النظام السياسي في الجزائر و هناك مجموعة من الأسباب و الدوافع التي أدت إلى ظهور هذا المصطلح في الجزائر ، و هذا ما سنتطرق إليه الدراسة في المبحث الثاني هذا بالإضافة إلى توضيح فعالية آلياته على أرض الواقع.

المطلب الأول: دوافع ظهور الحكم الراشد في الجزائر

هناك مجموعة من الدوافع التي أدت إلى ظهور الحكم الراشد في الجزائر سواء على المستوى السياسي ، الإقتصادي، المالي ، الإداري و الإجتماعي.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

أ)- الأسباب السياسية:

1- تنامي موجة العولمة و تسربت القيم الديمقراطية عبر حدود الدول النامية منها الجزائر خاصة بعد ثورة تكنولوجيا معلومات و الخدمات الإلكترونية ، حيث أصبح هناك إقتناع على المستوى الدولي بأن الفساد له تأثير سلبي على الأمن و الإستقرار الدولي، و أنه لم يعد مسألة داخلية محصورة ضمن حدود الدولة بل أصبح يعصف حتى بإقتصاديات الدول الأخرى¹.

2- تزايد دور منظمات غير حكومية على المستوى الدولي و الوطني.

3- عولمة آليات و أفكار إقتصاد السوق ما أدى إلى تزايد دور القطاع الخاص.

4- تضخم الجهاز البيروقراطي و ترهل الإدارة الحكومية نتيجة إستمرارية الإدارة التقليدية في تمسكها لمبادئ البيروقراطية التي ولى عصرها، و عدم محاولة هذه الأجهزة الحكومية التكيف مع المتطلبات المتغيرة و المتسارعة للمجتمعات، وذلك بإستخدام التقنيات الحديثة و تكنولوجيا المعلومات و الإتصال.

5-- إستمرار ظاهرة الدولة الأمنية و التي تعتمد على إستخدام الأساليب القمعية و تضيق مجال الحريات السياسية و الإعلامية، فضلا على إحتواء و إبتلاع مؤسسات المجتمع لمدني و المنظمات غير الحكومية.

6- فشل الدولة: يتضح ذلك من خلال عجز الدولة عن تلبية إحتياجات مواطنيها، و فشلها في الوفاء بوعدها أين نجدها عاجزة على أن تكون المحرك الرئيسي للتنمية، كما فشلت في تحقيق السلم و الأمن والحفاظ على النظام العام و حماية الممتلكات العمومية.

7- ضعف بنية المؤسسات السياسية و الإدارية، و غياب أو ضعف نظم المحاسبة و المساءلة في نظم حكم فيها الكثير من شخصنة السلطة، و عدم الفصل بين العام و الخاص.

8- ضعف مشاركة المرأة في الحياة السياسية و الحياة العامة².

9- عدم الإستقرار السياسي و إنتشار الصراعات و الحروب الأهلية و الطائفية بها. كان سببا كافي للبحث عن آلية جديدة تلتزم بها الجزائر للخروج من أزمتها³، لأن الصراعات تنتج عنها أزمات إقتصادية وتدهور الوضعية الإجتماعية و الفتن الطائفية.

¹ - شعبان فرج ، "الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام و الحد من الفقر دراسة حالة الجزائر 2000/2010)، مرجع سابق، ص.5.
² - وفاء أفالو، أمينة شرفي، " دور الحوكمة في تحسين الإدارة المحلية الجزائرية" (مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر ، نظام جديد(ل.م.د) في العلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2013)، ص.18.

³ - شعبان فرج، مرجع سابق، ص.05.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

10- تعثر عمليات التحول الديمقراطي، حيث لم تشهد الجزائر نقلات نوعية اتجاه تعزيز الديمقراطية بل تشهد العكس من الإنتكاسات في هذا الصدد¹.

(ب)- الأسباب الاقتصادية و المالية:

1- سيادة نمط الدولة الريعية أو شبه الريعية التي تعتمد على موارد أمنية أو مصادر تأتي من الخارج.

2- الأزمة المالية التي واجهت الدولة و عجزها عن تلبية إحتياجات المواطن و هذا ما أدى إلى ضرورة إشراك القطاع الخاص و المجتمع المدني في عمليات التنمية .

إن هذه التطورات أدت إلى تغيير الدور التقليدي للدولة كفاعل أساسي، و ذلك بفعل تزايد أهمية البيئة الدولية.

3- فشل سياسة الإصلاح الإقتصادي و التكيف الهيكلي خاصة في جنوب الصحراء التي فشلت في تنفيذ هذه السياسات و تحقيق الشرط الرئيسي للوصول إلى التنمية بالإضافة إلى الحكم الرشيد الذي يجمع بين المضمون السياسي و المؤسساتي و الاقتصادي.

4- عدم إستقرارها الإقتصادي كان سببا في إرتفاع معدلات تضخمها و مديونيتها، و قد إنعكس ذلك على القدرة الشرائية و زيادة حدة الفقر بها² بالإضافة إلى تدهور ميزان المدفوعات ، إنخفاض كفاءة البنية الأساسية ، حيث تتأثر هذه المؤشرات بحركة الأسعار النفطية ، إذ أن الجزائر بإعتبارها من بين الدول المصدرة للنفط معرضة لتراجع كبير في معدلات نموها الإقتصادي، مقابل إستفادة الدول المستوردة للنفط من إنخفاض أسعاره، علما أن الدول المستوردة و المصدرة معا تتأثر بتراجع التجارة الدولية و حركة السياحة العالمية و تناقص تحولات العاملين في الخارج.

5- تفشي ظاهرة الفساد و شيوعها بصفة غير منطقية في الجزائر وإحتلالها رأس قائمة المشاكل التي تعاني منها الجزائر، نتيجة غياب آلية المحاسبة و المساءلة و عدم توفر عنصر الثقافة في تسيير أمور الدولة و شؤون الحكومة³.

(ج)- الأسباب الإجتماعية:

بالإضافة إلى هذه الأسباب نجد هناك أسباب إجتماعية المتمثلة فيما يلي:

¹ - وفاء أفالو، مرجع سابق، ص.18.

² - شعبان فرج، مرجع سابق، ص.05.

³ - وفاء أفالو، أمينة شرفي، مرجع سابق، ص.20.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

- 1- إهمال المشكلات التنموية الرئيسية كالفقر و البطالة.
- 2- ضعف مستوى التنمية البشرية¹.
- 3- إهمال القضايا الإجتماعية أدى إلى نتائج سلبية كسوء التغذية بحيث رغم أن الجزائر تملك الأراضي الصالحة للزراعة ، إلا أنها لا تستغلها كما يجب بمعنى إهمالها للقطاع الزراعي مما أدى بها إلى أن تستورد من الخارج، هذا الأخير سبب من أسباب إنتشار الأزمات المالية.
- 4- إنتشار مشاكل في قطاعي الصحة و التربية.
- 5- تدهور عدالة توزيع الدخل و الثروة مما يقلل من الكفاءة المجتمعية، و يعطل فرص التنمية ويوطد إستئثار الفساد على وجه الخصوص من أسس سوء الحكم من خلال قيام علاقة بين السلطة السياسية و الثروة ، بحيث تصبح غاية النظام ضمان مصالح القلة المهيمنة على مقاليد السلطة و الثروة و ليس الصالح العام، الأمر الذي ينعكس في تهميش الغالبية أو إقصائها.
- 6- إستمرار تفشي ظاهرة الأمية التي ضربت الوسط النسوي و هذا مقارنة بالرجال.
- 7- الانفجار السكاني و بروز ما يفرضه هذا الأخير من الانفجار زيادة موازية في الحاجات والمتطلبات المختلفة، و الأخذ بأنماط جديدة من التخطيط الإقتصادي و الإجتماعي، مما إستدعى إحداث تطوير في نظم الإدارة في الدول المتقدمة و النامية على السواء.
- 8- الثورة الحضارية و تتمثل في النزوح الواضح نحو الحياة المدنية و الهجرة من الريف و القرية إلى المدينة².

المطلب الثاني: مؤشرات قياس الحكم الراشد في الجزائر

إن التعرف على واقع الحكم الراشد في الجزائر يقتضي التعرف على تقديراتها إنطلاقا من مؤشرات قياسها كمستوى التمثيل السياسي و المساواة ، الإستقرار السياسي و غياب العنف، حكم القانون بالإضافة إلى ضبط الفساد³، و هذه المؤشرات صدرت عن البنك الدولي لتقييم مدى تقدم البلد نحو ترسيخ مبادئ الحكم الراشد، و يوضح لنا الجدول التالي تطور قيم هذه المؤشرات الأربعة في الجزائر خلال الفترة (2000 – 2010).

¹ - شعبان فرج، مرجع سابق، ص.06.

² - وفاء أفالو، أمينة شرفي، مرجع سابق، ص.20.

³ - عبد الحق حملاوي، "الآليات السياسية لتحقيق التنمية الاقتصادية في الدول العربية من منظور الحكم الراشد" (مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012/2013)، ص.79.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

الجدول رقم(04): مؤشرات الحكم في الجزائر خلال الفترة (2000-2010)

مؤشر الحكم	السنة	النسبة %	معيار الخطأ
التمثيل السياسي (التصويت) والمساءلة	2000	14.4	-1.18
	2002	18.3	-1.06
	2003	17.8	-1.11
	2004	26.4	-0.76
	2005	26.4	-0.74
	2006	21.6	-0.94
	2007	19.2	-0.99
	2008	20.2	-0.98
	2009	18.5	-1.03
	2010	18.5	-1.01
الإستقرار السياسي وغياب العنف	2000	8.2	-1.59
	2002	6.3	-1.72
	2003	5.3	-1.81
	2004	8.7	-1.43
	2005	17.8	-0.99
	2006	15.4	-1.11
	2007	14.9	-1.11
	2008	14.9	-1.08
	2009	12.8	-1.23
	2010	11.8	-1.25

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الرشيد في الجزائر

-1.14	13.9	2000	حكم القانون
-0.61	32.5	2002	
-0.55	36.4	2003	
-0.59	34.4	2004	
-0.71	30.6	2005	
-0.63	31.6	2006	
-0.69	28.2	2007	
-0.72	25.5	2008	
-0.76	25.6	2009	
-0.76	27	2010	
-0.95	14.6	2000	ضبط الفساد
-0.54	34.9	2002	
-0.94	21	2003	
-0.67	30.7	2004	
-0.64	29.8	2005	
-0.42	40.5	2006	
-0.54	39	2007	
-0.51	36.9	2008	
-0.55	34.5	2009	
-0.48	37.8	2010	

Source:world bank, world wide. Governance indicators 1996-2010, web cite:

<http://info.worldbank.org/governance/wgi/resources.htm> le 18/12/2015.

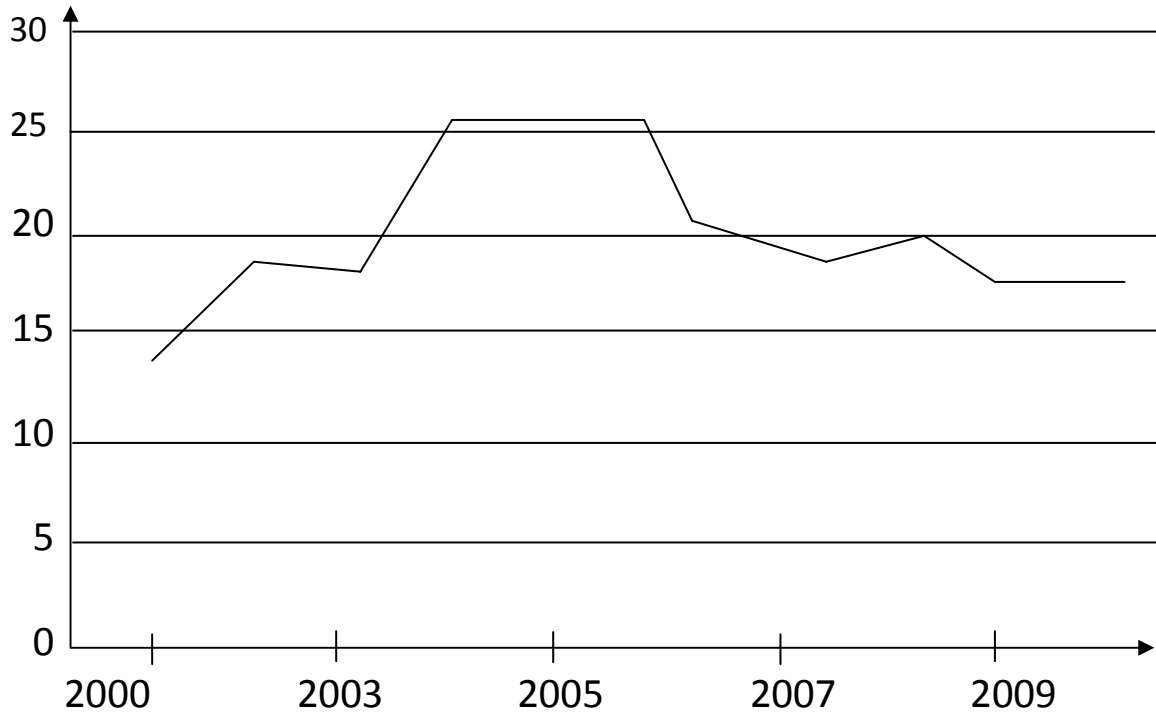
الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

أولاً: التمثيل و المساءلة و الإستقرار السياسي

(1)- التمثيل و المساءلة:

بحسب تقرير البنك الدولي لعام 2010 فإن هذا المؤشر يقيس مدى قدرة المواطنين على المشاركة في انتخاب ممثليهم و حكوماتهم

المنحنى رقم (01): تطور مؤشر التمثيل و المساءلة في الجزائر من 2000-2010.



المصدر: من إعداد الباحثين بناء على الجدول (04) .

نستنتج من المنحنى: إن مؤشر التمثيل السياسي و المساءلة لم يتعدى 30% خلال (2010-2000) أي أنه لم يصل إلى الوضع الجيد إطلاقاً ، حتى و إن عرف بعض التحسين خلال الفترة (2005-2000)، حيث كان يقدر سنة 2000 ب 14.4 %، ليصل إلى أعلى معدل سنّي 2005-2004 إلى 26.4 % وبهذا إنتقل من الوضع الضعيف خلال (2003-2000) ليعرف تحسن خلال سنّي (2005-2004) ولكنه إبتداءاً من 2006 عرف هبوطاً حيث كان يصنف خلال الفترة 2010-2006 ضمن المستوى الضعيف (أعلى من 10 و أقل من 25) و تعكس هذه الأرقام الوضع المتدني لهذا المؤشر في الجزائر¹.

¹ - شعبان فرج، مرجع سابق، ص.205.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

الجدول رقم (05): تطور مؤشر الديمقراطية خلال الفترة (2006-2011)

2011	2010	2008	2006	
130	125	133	132	الترتيب
3.44	3.44	3.32	3.17	قيمة المؤشر الكلية
2.17	2.17	2.67	2.25	العملية الانتخابية و التعددية
2.21	2.21	2.21	2.21	أداء الحكومة
2.78	2.78	3.89	2.22	المشاركة السياسية
5.63	5.63	4.38	5.63	المشاركة الثقافية
4.41	4.41	3.53	3.53	الحريات المدنية

تتراوح رتبة الدولة من ناقص 10 (الأقل ديمقراطية) الى 10 درجات (الأكثر ديمقراطية)

المصدر: شعبان فرج، " الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام و الحد من الفقر"، مرجع سابق، ص.206.

نلاحظ من الجدول أن الجزائر تصنف تقريبا ضمن 35 دولة الأخيرة من مجموع 167 دولة، بالتالي فهي تندرج ضمن الدول الأقل ديمقراطية رغم التحسن الطفيف الذي عرفه هذا المؤشر من (2006 إلى 2011) حيث إنتقل من 3.17 إلى 3.44 لكنه يبقى ضعيف لأنه بعيد عن القيم القريبة من 10 و التي تعني تمتع الدول بالديمقراطية، و هنا لا يوجد تحسن كبير في قيمتها و تكاد تكون ثابتة من الفترة (2006-2011).

وإذا ما أردنا أن نحلل إبداء الرأي و المساءلة حسب ما يقيسه هذا المؤشر فإننا سوف نركز على

النقاط التالية¹:

(أ)- قدرة المواطنين على المشاركة في إنتخابات ممثليهم و حكوماتهم

و يوضح لنا الجدول التالي نسب المشاركة في الإنتخابات:

¹ - شعبان فرج، مرجع سابق، ص.206.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

الجدول رقم(06): نسبة مشاركة المواطنين في مختلف الإستحقاقات خلال الفترة (2002-2009).

السنوات	طبيعة الإنتخابات	نسبة المشاركة
2002	إنتخابات تشريعية	46.17%
2002	إنتخابات بلدية	50%
2002	إنتخابات ولائية	50.11%
2004	إنتخابات رئاسية	58.08%
2007	إنتخابات تشريعية	35.65%
2007	إنتخابات بلدية	44.09%
2007	إنتخابات ولائية	43.47%
2009	إنتخابات رئاسية	74%

المصدر: شعبان فرج، مرجع سابق، ص.207.

نلاحظ من خلال الجدول السابق، نسب المشاركة في الإنتخابات غير عالية خاصة في الإنتخابات التشريعية التي سجلت نسب المشاركة أقل من 50%¹.

أما حسب منظمة النزاهة العالمية فقد سجل مؤشر المشاركة في التصويت نتائج معتدلة و هو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (7): مؤشر المشاركة في التصويت 2007-2011.

تقرير 2011		تقرير 2009		تقرير 2007		مشاركة المواطنين في التصويت
معتدل	83	معتدل	87	معتدل	76	

المصدر: منظمة النزاهة العالمية، تقارير 2012-2009-2007

www.globalintegrity.org/report/algeria

¹ - شعبان فرج، مرجع سابق، ص.208.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

(ب)- حرية التعبير: و يركز هذا المؤشر على كل من الانتخابات الحرة و النزاهة، حرية الصحافة، الحريات المدنية، الحقوق السياسية، شفافية القوانين... و تتراوح التقديرات ما بين 2.5- و 2.5+ والقيمة العليا هي الأفضل¹.

و تقدر قيمة الجزائر من هذا المؤشر خلال (2000-2007) كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (08): حق التعبير في الجزائر (2000-2007)

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
حق التعبير و المساواة	-1.24	غير متوفرة	-1.08	-1.09	-0.8	-0.73	-0.83	غير متوفرة

من خلال عرض الجدول السابق يمكن القول أن حرية التعبير في الجزائر لا تزال ضعيفة و مقيدة، فهي لم تتجاوز بعد "0"².

(ج)- الإعلام الحر: إن الإعلام يعتبر هو السلطة الرابعة في أي بلد نظرا لما يتمتع به من دور فعال في تغيير و قلب الموازين و توجيه الرأي العام.

و الحديث عن الإعلام يشمل الإعلام المرئي، المكتوب و المسموع، و ما يلاحظ في الجزائر أن الإعلام المرئي بقي حكرا على الدولة فقط، فرغم أن أغلب دول العالم فتحت الباب للقنوات التلفزيونية والإذاعية الخاصة لا زالت الجزائر تحتكر هذا المجال.

وعرفت الصحافة المكتوبة زيادة كبيرة من حيث عدد الجرائد اليومية، أو عدد النسخ المسحوبة و يوضح الجدول رقم (09) ذلك:

2008	2007	2006	2005	2000	
68	52	43	43	31	عدد الصحف اليومية
2321070	1697225	1376950	1424832	1310645	إجمالي سحب الصحف اليومية
89	98	60	63	41	الصحف الأسبوعية
1840625	2353606	1850100	1209600	810000	إجمالي سحب الصحف الأسبوعية

المصدر: تقرير الجزائر حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، نوفمبر 2008، ص.69.

¹ عبد الحق حملاوي، "الآليات السياسية لتحقيق التنمية الاقتصادية في الدول العربية من منظور الحكم الراشد"، مرجع سابق، ص.80.
² آسيا بلخير، "إدارة الحكمانية و دورها في تحسين الأداء التنموي" (مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2009)، ص.141.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

ورغم هذا التطور في الإعلام المرئي ، المسموع و المكتوب ، إلا أن الدولة لا زالت تمارس ضغوطا كبيرة على وسائل الإعلام هذه من خلال قوانين الإعلام و العقوبات، و بإستخدام الإمكانيات المالية و المادية ، و التسهيلات و سلطات الحل و الحظر، و كل تلك الممارسات مؤثر على أن وسائل الإعلام ليست مستقلة تماما عن الدولة في الجزائر و مازالت تخضع لهيمنتها و تسلطها¹.

و تصنف الجزائر ضمن الدول التي تتميز صحافتها بعدم الحرية و هذا ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (10): تطور مؤشر حرية الصحافة في الجزائر خلال الفترة "2008-2000".

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
القيمة الرقمية	83	74	62	62	63	64	61	62	62	62	64

حيث تشير القيمة الرقمية من 0 – 30 (صحافة حرة)، 31 – 60 (صحافة حرة جزئية) ، من 61 – 100 (صحافة غير حرة).

المصدر: شعبان فرج، "الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام و الحد من الفقر"، مرجع سابق، ص.213.

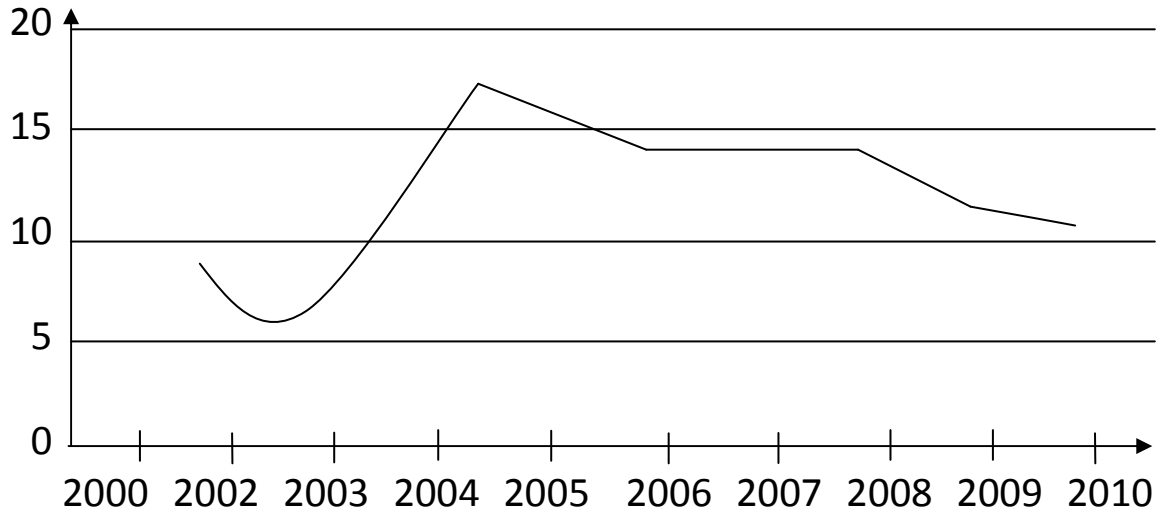
نلاحظ من خلال الجدول التالي ضعف الإعلام في الجزائر من خلال القيم الرقمية الواضحة في الجدول.

و في الأخير نشير بأنه من بين الإصلاحات التي أقرها رئيس الجمهورية سنة 2011، إصلاح الإعلام، حيث صرح في خطابه بضرورة إنفتاح الإعلام على مختلف تيارات الفكر السياسي في كنف إحترام القواعد الأخلاقية التي تحكم أي نقاش كان، و قد نتج عن هذه الإصلاحات إصدار القانون رقم 12-05 المؤرخ في 12 جانفي 2011 المتضمن قانون الإعلام الجديد، و الذي فتح مجال القطاع السمعي البصري بعد عقود من الزمن حيث سمح بإنشاء قنوات فضائية و إذاعية مستقلة.

¹ - منير مباركية، "علاقة المجتمع المدني بالدولة و تأثيرها على العملية الانتخابية في الجزائر"، دفاتر السياسة و القانون، عدد خاص (2011):ص.416.

(2)- الإستقرار السياسي و غياب العنف:

المنحنى رقم(02): تطور مؤشر الاستقرار السياسي و غياب العنف خلال الفترة (2000-2010).



المصدر: من إعداد الباحثين بناء على معطيات الجدول رقم(04)

من خلال المنحنى نلاحظ أن قيم هذا المعيار تتراوح ما بين 5.3 % كأدنى قيمة سنة 2003 و ما بين 17.8% كأعلى قيمة سنة 2005 ، و هذا يدل على أن تصنيف الجزائر كان خلال الفترة (2000-2004) ضمن المستوى الضعيف جدا، ليصبح خلال الفترة (2005 إلى 2010) ضمن المستوى الضعيف و هو بذلك لم يصل حتى إلى الوضع المتوسط ، رغم التحسن الملحوظ في المؤشر خلال الفترة (2003- 2005) إلا أنه يبقى يتميز بالضعف، أما الفترة 2006-2010 فقد سجل المؤشر تراجعا مستمرا عما حققه سنة 2005¹.

(3)- مؤشر سيادة القانون و دولة الحق:

إن سيادة القانون بإعتبارها شرطا أساسيا لقيام الحكم الراشد فهي تستلزم تأمين حماية حقوق الإنسان بالنسبة للأفراد و الجماعات بشكل متساوي ، و كذلك المساواة بينهم في العقاب بموجب القانون ، و تعلق سيادة القانون على سلطة الحكومات ، فهي تحمي المواطنين من أي إجراءات تعسفية قد تتخذها الدولة ضدهم ، و تضمن معاملة جميع المواطنين على قدر المساواة و خضوعهم للقانون و ليس لثروات الأقوياء ، كما يتوجب أن يوفر القانون الحماية للجماعات الأكثر ضعفا و فقرا من الإستغلال و الظلم

¹ - شعبان فرج، مرجع سابق، ص ص.214-215.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

وسوء المعاملة لذا يتوجب على الحكومات أن تخلق المؤسسات و الأطر اللازمة للمحافظة على القانون و النظام، و لتأسيس البنية التحتية الأساسية ، و لتوفير الخدمات كالصحة و التعليم ، خصوصا للفقراء¹.

يؤكد الكثير من الفقهاء في العلوم السياسية و القانون على أن "الجزائر" بتبنيها المبادئ التي تضمنها دستور 1989 ، المبنية على الديمقراطية و إستبعاد كل ما يتعلق بالأحادية الجامدة و إعتناق التعددية السياسية و الحزبية، بأن هذا يعبر عن الرغبة في إنتهاج مفهوم جديد لطريقة الحكم القائمة على أسس دولة القانون.

لكن في المقابل نجد أن الواقع الفعلي في الجزائر بعيدا كل البعد عن مبدأ سيادة و سمو القانون حيث عملت الجهات الحكومية على تهيئة عوامل بقاء اللاقانون التي أصبحت السمة الرئيسية التي تميز النظام السياسي الجزائري ، من بين هذه العوامل ما يلي:

- السيطرة شبه المطلقة على الجهاز القضائي من قبل السلطة التنفيذية من خلال إضطلاعها بمسائل التعيينات و الترقيات الخاصة بالقضاة، و كذلك الميزانية الخاصة بالأجهزة القضائية و عدم تمتع القضاء بالإستقلالية الكافية في أدائه لوظيفته.

- ضعف و هشاشة الثقافة القانونية لدى النخب الحاكمة و لأفراد المجتمع ككل ، حيث أصبح الدستور و القانون في مجرى و ما يحدث على المستوى الميداني في مجرى آخر.

- عدم فعالية القوانين مع بقاء توقيع الجزائر على " العهد الدولي" الخاص بالحقوق المدنية و السياسية حبرا على ورق، و عدم الارتقاء بمستوى حقوق الإنسان الإجتماعية، الثقافية و السياسية ، حيث أصبح الفرد في الجزائر يعيش وضعا إجتماعيا متدهورا و حياة لا ترقى إلى المستوى المعيشي الكريم.

- عدم مساءلة و محاسبة المسؤولين الحكوميين المتورطين ، بشكل صارم في قضايا الفساد و المساس بأمن الدولة و نهب الممتلكات العامة كما حدث مع قضية: **بنك الخليفة** مثلا، مما يدل على أن أول شخص يتجاوز القانون هو المسؤول قبل المواطن.

- مؤشر الشفافية و الفساد:

الفساد هي الظاهرة التي إستقطبت إهتمام العالم لما إنجر عنها من إنتكاسات سلبية أثرت على مستوى التنمية ، حيث يرى البعض أن الفساد و الحكم الرديء هما وجهان لعملة واحدة . و الفساد يعبر

¹ - آسيا بلخير، "إدارة الحكمانية و دورها في تحسين الأداء التنموي"، مرجع سابق ، ص.142.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الرشيد في الجزائر

عن جملة من النشاطات التي تتم داخل جهاز إداري حكومي و التي تؤدي إلى إنحراف ذلك الجهاز عن هدفه الرسمي لصالح أهداف خاصة، سواء كان ذلك الأسلوب فردي أو جماعي منظم و من أشكال الفساد الأساسية الرشوة، سرقة الأموال أو الأملاك العامة، نقص النزاهة لدى الموظفين و إنتشار المحسوبية¹، يضم مؤشر الشفافية و الفساد ما يلي:

- **مؤشر ضبط الفساد:** تم تجميع عناصره من مصادر مختلفة يقيس الإدراكات الحسية كالمفاهيم التالية : الفساد بين المسؤولين الحكوميين ، الفساد كعقبة في وجه الأعمال التجارية ، مدى تواتر تقديم أموال غير قانونية إلى الرسميين و القضاة، و مدى إدراك وجود الفساد في سلك الخدمة المدنية ، تتراوح التقديرات ما بين (-2.5) و (+2.5) و القيم العليا هي الأفضل، و الجدول التالي يبين تقديرات الجزائر من هذا المؤشر خلال الفترة (2000-2007)

الجدول رقم (11): التقديرات الجزائرية من مؤشر ضبط الفساد 2007/2000.

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
قيمة مؤشر ضبط الفساد	-0.75	غير متوفر	-0.76	-0.61	-0.6	-0.42	-0.39	غير متوفر

المصدر: آسيا بلخير، مرجع سابق، ص.146.

مؤشر مدركات الفساد:

الجدول التالي يتضمن تقديرات الجزائر من هذا المؤشر :

الجدول رقم (12): التقديرات الجزائرية من مؤشر مدركات الفساد

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
قيمة مؤشر مدركات الفساد	غير متوفر	غير متوفر	غير متوفر	2.6	2.7	2.8	3.1	3

المصدر: آسيا بلخير، مرجع سابق، ص.147.

إن نتائج الجدولين السابقين تشير إلى وجود ، ممارسات منافية لروح المسؤولية في تولي المناصب، و في إستغلالها لغير الصالح العام، كما أشارت منظمة الشفافية العالمية إلى أن الجزائر حافظت على ترتيبها عالميا في المرتبة 97 من حيث الشفافية و تراجع ترتيبها عربيا من المرتبة 12 إلى

¹ - عبد الحق حملاوي، "الآليات السياسية لتحقيق التنمية الاقتصادية في الدول العربية من منظور الحكم الرشيد"، مرجع سابق، ص.82-83.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الرشيد في الجزائر

المرتبة 13 خلال سنتي (2006-2007)، على الرغم من أن مؤشر الفساد ارتفع من 2.7 في عام 2004 إلى 2.8 في عام 2005¹.

جدول رقم(13): تطور مؤشر الفساد في الجزائر من الفترة (2003-2012).

السنوات	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
الرتبة	88	97	97	84	99	92	111	105	112	105
مؤشر الفساد	2.6	2.7	2.8	3.1	3.0	3.2	2.8	2.9	2.9	3.4
عدد الدول	133	145	158	163	179	180	180	178	182	176

المصدر: وفاء رابيس، ليلي بن عيسى، "الحكم الرشيد كآلية لمعالجة الفساد في الإدارة العمومية الجزائرية، ورقة "الجزائر"، الملتقى العلمي الدولي حول:آليات حوكمة المؤسسات و متطلبات تحقيق التنمية المستدامة ، يومي 25-26، نوفمبر 2010، ص.10.

من خلال قراءتنا للجدول يتبين مستوى التفاقم لظاهرة الفساد في الجزائر بإستثناء التراجع النسبي لها إلا أن هذا لم يغير من مستوى الظاهرة لأنها في العامين المواليين شهدت إرتفاعا آخر، مما إنعكس على وضعية البلاد التنموية ، حيث تراجع مستوى التنافسية ب 18 رتبة حسب تقرير المنتدى الإقتصادي العالمي لسنة 2009 الوارد في جريدة الخبر يوم 2009/11/11 ، و الذي بين إحتلال الجزائر للمرتبة 111 عالميا من مجموع 180 دولة.

و يعتبر مقياس الفساد العالمي أكبر مقياس للفساد ففي عام 2013 أصدرته منظمة الشفافية الدولية بالتعاون مع مؤسسة "أمان" الفرع الوطني للمنظمة ، و يشمل استطلاع لرأي المواطنين في أنحاء مختلفة من العالم تنفذه منظمة الشفافية الدولية من خلال المراكز و الشركات المتخصصة بإستطلاعات الرأي و يتم إجراؤه كل 2 سنتين مرة، و قد تم تنفيذ الإستطلاع في الفترة بين جويلية 2012 و أكتوبر 2013 على 114 ألف شخص في 107 دولة حول العالم ، من بينهم عشرة آلاف شخص (10 آلاف) في 13 دولة في المنطقة العربية (الشرق الأوسط و شمال أفريقيا).

أظهر هذا المقياس إنتشار الفساد في القطاع العام في الجزائر، حيث حصلت على 4.6 درجة على المقياس ، هذه النتيجة تجلت بشكل مرتفع في الجزائر حيث عبر 87% من المبحوثين عن إزدياد الفساد.

¹ - آسيا بلخير، مرجع سابق، ص.147.

² - وفاء رابيس، ليلي بن عيسى، مرجع سابق ، ص.10.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الرشيد في الجزائر

بينما أفاد أكثر من نصف المبحوثين على المستوى العربي بأن الفساد قد ازداد في العامين الماضيين بحسب رأي 53% من المبحوثين، هذه النتيجة تجلت بشكل مرتفع في الجزائر، حيث عبر 87% من المبحوثين بأن الفساد قد ازداد في العام 2012 ، مسجلة بذلك وضعاً مزريراً مقارنة بباقي الدول العربية التي شملها الإستطلاع¹.

بالإضافة إلى كل ما سبق هناك العديد من القضايا التي أدت إلى إنتشار ظاهرة الفساد في الجزائر نذكر أهمها:

- **تبديد أموال الدولة و إنتشار ظاهرة الإختلاس:** حيث تخصص ميزانية ضخمة للمشاريع في مختلف القطاعات ، إلا أن فعالية الإنجاز ضعيفة جداً مقارنة بالمبالغ المخصصة، و هو ما يعكس غياب النزاهة و الكفاءة في إنجاز المشاريع، بسبب نهب أموال الدولة في ظل غياب الرقابة و الإجراءات الردعية².

هذا ما يعبر عن وجود حالة من عدم الرضا لدى شريحة واسعة من المجتمع الجزائري عن الإصلاحات السياسية و ما ترتب عنها من آثار على الناحية الإقتصادية و الإجتماعية التي يعيشونها، لاسيما في ظل إستفحال ظاهرة الفساد و طغيانها على كافة مجالات الحياة العامة في البلاد ، و لعل أهم مظاهر الفساد التي هزت مكانة النظام السياسي الجزائري وشوّهت صورته أمام الرأي العام المحلي والدولي، هو ما تمثل في فضيحة "بنك الخليفة" سابقا والذي سلمته بريطانيا للجزائر أخيراً في ظل جو مشحون مع إقتراب الانتخابات الرئاسية 17 أفريل 2014 ، قضية "بنك الخليفة " مثلت بحق ذلك النموذج الحقيقي للفساد المنظم الذي إشتربت في تكريسه مختلف الأبعاد السياسية ، المالية و الإقتصادية ، في ظل وضع قائم يغيب فيه دور ووزن القضاء في ضبط و تنظيم الحياة العامة في البلاد ، إذ أنه لم يتم الكشف عن هذه القضية إلا بعد إستنزاف و نهب المال العام و الإفلات من يد العدالة ، و صنفت هذه القضية بقضية القرن 22 من رجل الأعمال الجزائري "عبد المومن خليفة" و هي أكبر فضيحة مالية شهدتها الجزائر.

و لا تزال بذلك فضائح الفساد تظهر واحدة تلوى الأخرى ، كسلسلة فضائح "سوناطراك" والتي تمثلت في تلك الصفقات المشبوهة من خلال إستغلال الوزير السابق "شكيب خليل" لمنصبه كوزير للطاقة و المناجم (2000-2010) ، و تواطئه مع الشركات الأجنبية لصالح مقربيه و تمكينهم من نهب وإستنزاف المال العام من القطاع الذي يمثل العمود الفقري للإقتصاد الوطني ، فكان بذلك من أهم نتائج

¹ - وفاء رايس، ليلي بن عيسى، مرجع سابق، ص.11.

² - نفس المرجع، ص.9.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

الفساد السياسي في الجزائر حسب الباحثين أنها ممثلة في غياب الثقة بين الحاكم و المحكوم ، و تضيف هذه الآثار السلبية إلى إنعكاسات متباينة على مختلف الأصعدة سياسيا ،إقتصاديا و إجتماعيا ، فعلى الصعيد السياسي فقد تمثلت هذه الآثار في إضعاف أداء الدولة و عملها ، و منه تهديد الإستقرار السياسي فيها في ظل تزييف حقيقة المشاركة السياسية ، و إخضاع تنظيمات المجتمع المدني لإرادة السلطة الحاكمة .

أما على الصعيد الإقتصادي، فقد أدت ظاهرة الفساد فيه إلى تشجيع نمو الإقتصاد الموازي وتشجيع التهرب الضريبي ، بالإضافة إلى تسهيل تهريب رؤوس الأموال إلى الخارج و تعطيل المشاريع الكبرى للإستثمار الوطني و الأجنبي في البلاد ¹ .

بالإضافة إلى فضيحة الطريق السيار شرق-غرب: يعد قطاع الأشغال العمومية من أكثر القطاعات إستقطابا للفساد في الجزائر في السنوات الأخيرة، حيث تسبب في إستنزاف و هدر كبير للمال العام و تضخيم الفواتير . و التلاعب في الميزانيات الملحقة التي تضخمت شهرا بعد آخر ، و تعتبر قضية الفساد و الرشوة التي مورست في إنجاز مشروع القرن "الطريق السيار شرق-غرب" الذي يمتد من الحدود الشرقية للبلاد إلى الحدود الغربية على مسافة تزيد عن 1500 كلم و الذي أصبح يعرف "بفضيحة القرن" من أضخم و أشهر قضايا الفساد في الجزائر ، حيث قدرت قيمة الرشاوي و العمولات التي تلقاها المتهمون نظير تسهيلات و خدمات قدموها بشكل غير قانوني لشركات أجنبية أبرزها الشركة الصينية "CRCC Citic" المكلفة بإنجاز الشطر الغربي من هذا المشروع الضخم بالمليارات ، فالمشروع بدأ بأربع مليارات دولار ووصل إلى 13 مليار دولار و نسبة إنجازه لم تتعدى 40 %، أما التكلفة النهائية للمشروع بعد إتمام إنجازه فلا تقل عن 20 مليار دولار و هو مبلغ ضخم جدا ، يكفي حسب الخبراء لإنجاز طريقين سيارين : الأول شرق – غرب ، و الثاني شمال –جنوب ، و بعد قيام مصالح المخابرات بالتحقيق في آثار التحولات البنكية بالعملة الصعبة شملت عدة دول أوروبية ، تبين بعد التحقيق أنها لم تكن سوى عمولات و رشاوي ضخمة تورط فيها إطارات سامية من وزارة الأشغال العمومية مع شركات أجنبية مكلفة بإنجاز الطريق السيار "شرق-غرب" ، حيث تم إحالتهم على العدالة، بتهم الرشوة و إستغلال النفوذ ، إستغلال الوظيفة العامة، تلقي هدايا بطريقة غير قانونية و تبييض الأموال ² .

¹ - شعبان العيد، "الإصلاح السياسي في الجزائر 2008-2013" (مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، جامعة محمد خيضر ، بسكرة، 2013/2014)، ص.ص.128-129.

² - سارة بوسعيد، " دور إستراتيجية مكافحة الفساد الإقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012/2013)، ص.123.

المبحث الثالث: علاقة المجتمع المدني بالحكم الراشد

يعد المجتمع المدني الإطار العام الذي يمتد و يربط بين الأفراد و الدولة، و الذي يشكل قنوات إتصال و يسمح بمشاركة فردية و جماعية في رسم البيانات العامة و تسيير الموارد بكل شفافية لتحقيق التنمية على جميع الأصعدة.

إن النظام الديمقراطي الذي يستند إلى فلسفة حكم رشيدة و التي تحدد و تنظم عملية المشاركة في رسم السياسات و وضع القرارات و تحديد البرامج، من خلال الشفافية و تحديد المسؤولية وإحترام القوانين، و تطوير قنوات الإتصال و توفير المعلومات، و كذا تحديد الأولويات كلها تؤدي إلى إضفاء طابع المشروعية للممارسات السياسية و تحقيق إجماع داخل المجتمع.

الملاحظ أن هنالك علاقة تداخلية و تكاملية بين المجتمع المدني و الرشادة السياسية، التي تسمح بالقول بأنه لا يمكن أن تكون رشادة سياسية ولا وجود لمسؤولية حقيقية و نزيهة لتسيير الشؤون العامة و تنفيذ إستراتيجيات التنمية وفق أسس و قواعد ديمقراطية من دون توفر مؤسسات المجتمع المدني التي تعمل على تنمية العلاقة بين الحاكم و المحكوم، و تكون الوسيلة الحارسة على تسيير الفعال للموارد الإقتصادية و الإجتماعية للدولة.

يتطلب تحقيق الرشادة السياسية وجود مشاركة قوية و فعالة من طرف منظمات المجتمع المدني الذي يعد كمحفز للتغيير السياسي، وعامل مباشر لتحقيق الإنسجام الإجتماعي و إنطلاقا من كل هذا ، سيتم التطرق في المطلبين التاليين، الى إبراز أهمية المجتمع المدني و تبيان الدور الذي يقع على عاتق المجتمع المدني في ظل الرشادة السياسية¹.

المطلب الأول: أهمية المجتمع المدني لتكريس الحكم الراشد

إن التغيير الذي حدث في السنوات الأخيرة يشمل على مؤشرات كيفية كحرية المشاركة السياسية، نوعية الحياة ، فضلا عن الجوانب الثقافية، كل هذا يؤدي إلى التغيير في الأدوار، بحيث لم تعد التنمية مسؤولية الحكومة وحدها بل تم التركيز على نقل العديد من الأدوار للقطاع التطوعي (مؤسسات المجتمع المدني) على مختلف الأصعدة الإجتماعية و الإقتصادية حيث أصبح شريكا فاعلا في القطاع الحكومي لتقديم العديد من الخدمات.

¹ - خيرة بن عبد العزيز، " دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد: نموذج المنطقة العربية"، مرجع سابق، ص ص.45-46.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

لقد إهتم القطاع الحكومي بالمجتمع المدني ، ففي المملكة المتحدة مثلا، وقعت الحكومة مع منظمات المجتمع المدني إتفاقا رسميا يقضي بإدانة الإتصالات و توضيح الأدوار من خلال التأسيس لمننديات دائمة.

أما على المستوى الأكاديمي فيظهر إهتمام بالمجتمع المدني من خلال عدة أبحاث ميدانية كالبحت الميداني للباحث الأكاديمي الميداني "روبرت بوتنام" « Robert Putman » الذي ركز على إيطاليا، و لخص إلى أن الحكومة الرشيدة تحقق بواسطة وجود قطاع تطوعي صحي، التي بواسطتها يتم تكوين رأسمال إجتماعي قائم على الثقة و التعاون الإجتماعي، و هذا ما يؤدي إلى حكومة جيدة، و تحسن أداء الأسواق الإقتصادية.

إن أطروحة "Putman" تتركز أساسا على مسألة بناء القدرة لحكم راشد، ذلك أن إستراتيجية بناء القدرات يجب أن تتضمن مقاييس كبرى لتأسيس و تدعيم التطوعية.إن نشاط المجتمع المدني لا يقتصر على المستوى الوطني بل يمتد إلى المستوى العالمي ضمن إطار ما يسمى بالمجتمع المدني العالمي.

إن الكثير من الدول ترغب في وجود المنظمات غير الحكومية لما لها من أهمية كبيرة¹ تؤثر إيجابيا على حياة الفرد و الأسرة و المجتمع سواء من الناحية الإقتصادية أو الصحية أو الإجتماعية والثقافية أو غيرها، لا سيما و أن هذه المنظمات لا تهدف إلى الربح، و تتراوح مجالات عمل هذه المنظمات بين حقوق الإنسان ، المرأة، العدالة ، التنمية، الأعمال الخيرية، الإغاثة، و تقديم المساعدة للمرضى و تطوير أنظمة التعليم.

إن أهمية الدور الذي تؤديه منظمة منفردة من هذه المنظمات قد يبدو صغيرا، و لكن أهمية ما تقوم به هذه المنظمات مجتمعة على درجة كبيرة من الأهمية و لا يمكن تجاهلها، و لذلك حاولت مختلف دول العالم سن تشريعات و قوانين تضمن وجود منظمات غير حكومية و فعالة و قوية.

تزداد أهمية المجتمع المدني و نضج مؤسساته لما يقوم به من دور في تنظيم مشاركة الناس في تقرير مصيرهم و مواجهة سياسات التي تؤثر في معيشتهم و تزيد من إفقارهم، و ما يقوم به من دور في نشر ثقافة المبادرة الذاتية، ثقافة بناء المؤسسات ، ثقافة الإعلاء من شأن المواطن².

¹- و داد غزلاني، " واقع المجتمع المدني في الجزائر و دوره في تحقيق الرشادة"، مرجع سابق.
²- نفس المرجع .

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

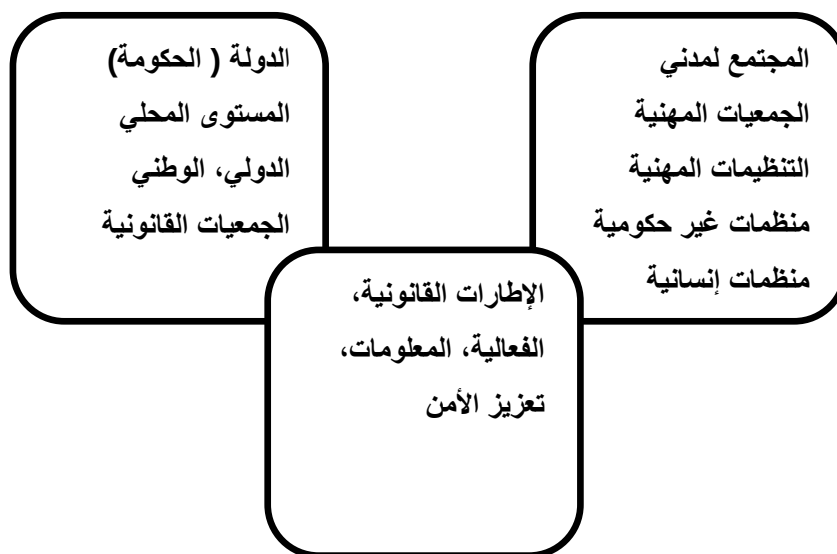
المطلب الثاني: المجتمع المدني كأحد محاور الحكم الراشد

يعرف المجتمع المدني على أنه عبارة عن مجال من التفاعلات الإجتماعية و العلاقات بين الدولة و مؤسساتها، و بالخصوص الإقتصادية منها، يتألف هذا المجال من مجالات تابعة و أهمها المجال الحميمي (خاصة العائلة) و مجال الجمعيات غير الحكومية (خاصة الجمعيات التطوعية) و مجال الحركات الإجتماعية و أشكال العلاقات الإدارية و العامة.

بهذا المعنى تصبح مؤسسات المجتمع المدني التي تقوم على فكرة التطوعية و المؤسسية والإستقلالية تشكل علاقة وسيطية بين الحكومة و العائلة، و تقوم بأدوار أساسية ذات مضامين ديمقراطية تتراوح بين الحد من سلطة الدولة ، تعزيز المشاركة السياسية، حماية حقوق الإنسان ، تجميع و تنمية المصالح، تكوين القيادات ، تعزيز القيم الديمقراطية، ربط المجموعات المتنافرة في الأصل ، المساهمة في الإصلاح الإقتصادي و التعزيز المتبادل للحكومة و للحياة المدنية¹.

إن هذا الدور الذي يؤديه المجتمع المدني عزز من مكانته مما جعله ملازما للدولة العصرية ، بل أكثر من ذلك ، بحيث أصبح كشرريك ثالث للنظام الديمقراطي المشاركوني ، إلى جانب القطاع الخاص والقطاع الحكومي، و نلاحظ أن الجزائر قد عقدت العزم خلال السنوات الأخيرة على ضرورة مشاركة فعاليات المجتمع المدني في دفع عجلة التنمية الوطنية، على أسس من الضبط، الرقابة، المساءلة، والفعالية الشفافة². و هذا ما هو مبين له في الشكل الآتي:

الشكل رقم 2: الفاعلين و مجالات الحكمانية



¹- خيرة بن عبد العزيز، " دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد: نموذج المنطقة العربية"، مرجع سابق، ص.50.

²- سلاف سالمي، " دور المجتمع المدني في المغرب العربي في عهد التعددية السياسية" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة، 2010/2009)، ص.147.



المصدر: سلاف سالمي، مرجع سابق، ص.147.

فالمجتمع المدني بهذا المنظور هو الذي يؤمن ببنية مساعدة و منظمة للعمل الإنساني غير الربحي، و التي يعمل فيها الناس بإرادتهم بعيدين عن أي ضغط حكومي ، أو ضغط السوق، وهو الذي يؤمن الخدمات من خلال العمل التطوعي، لذا فهو عبارة عن أبنية إجتماعية وسيطة، أي عبارة عن حلقة وصل بين الحكومة و القطاع الخاص، و هذا ما عزز دورها كشريك لترشيد النظام السياسي و تحقيق التنمية المستدامة¹.

بعد التطرق إلى الأهمية التي يمثلها المجتمع المدني ، و إبراز دورها في تعزيز و تكريس الإطار الحقيقي للمجتمع و المشاركة الفعالة، و تدعيم المساءلة و المصادقية الإجتماعية من خلال دفع عجلة التنمية الوطنية و الدفاع عن القضايا الدولية التي تهم المجتمع العالمي خاصة، و أنه أصبح يشكل شريكا منافسا للدول و المنظمات الدولية، فإن التطرق الى دورها و بعد وظيفتها الجديدة في ظل الحكم الراشد و التنمية المستدامة تعد إبرازا لدورها في حماية روح الدولة بكل مقوماتها و إستمراريتها.

فأصبحت تشكل عاملا مهما في تحقيق التنمية الشاملة و تكريسها لأنها تعد رأس المال الإجتماعي الذي يستطيع تغطية الفراغ الذي تتركه الدولة التي تحرص على الإصلاح الذي يمكن من التطور البشري الدائم و العدالة و العلاقات المعروفة، ففي هذه الحالة تتحمل منظمات المجتمع المدني بعض الأعباء التي إنسحبت منها الدولة تماشيا مع سياسات الإصلاح ، و بالتالي يتسع دور منظمات المجتمع المدني إلى المجالات السياسية و الإقتصادية إلى جانب دوره الإجتماعي.

أ- على المستوى السياسي:

إن العمل الأساسي لمنظمات المجتمع المدني يكمن في تمثيل مصلحة الجماعة و نفعها، و هذا لن يتم خارج الإطار الديمقراطي الذي يضمن آليات و قواعد المشاركة السياسية في عملية صنع السياسات العامة للدولة و إتخاذ قراراتها.

¹- و داد غزلاني، مرجع سابق.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

إن تعزيز دور منظمات المجتمع المدني في سياق الممارسة الديمقراطية يعتمد بدرجة عالية على المشاركة السياسية في التنمية، بحيث تعمل هذه المنظمات على نشر قيم المشاركة، التي تعبر الرغبة المثالية و الديمقراطية التي تعوض عن فشل التشريعات.

إضافة إلى هذا فإن دور منظمات المجتمع المدني في المجال السياسي يتجسد في مطالبته بمبدأ تحقيق مساءلة الحكومة ، و مدى مصداقية تطبيق و تنفيذ البرامج المعمول بها، كذلك الرقابة على عمل السلطة و التأثير عليها من خلال الضغط على تغيير القرارات غير الإيجابية في عمل السلطة و هذا بالنشر والبت و إيجاد رأي عام ضاغط يتصدى لها .

من هنا فإن دور منظمات المجتمع المدني في الجانب السياسي قد إتخذ منحى أكثر اتساعاً خاصة في مجال المشاركة و إتاحة الفرصة للأفراد للتعبير عن قضاياهم و تعزيز التبادل بين الحكومة و الحياة المدنية و الإرتقاء بالوعي السياسي و الثقافي داخل المجتمع.

ب-على المستوى الإقتصادي:

لقد تجاوزت منظمات المجتمع المدني بهذا المعنى الدور الدعائي الخدماتي إلى الدور التنموي ، بمعنى العمل على تغيير الواقع هيكلياً ، و تعظيم القدرات و الدفاع عن الحقوق و تمكين القوى الإجتماعية صاحبة المصلحة في التغيير ، مما يعطيها الشرعية و يصنع تطويرها في إطار تطوير البنى الإجتماعية للمجتمع.

فدورها يتسم بالتوازن في علاقته بالدولة و السوق كونه يؤدي إلى تحقيق التوازن الإجتماعي للقوى الفاعلة ، بحيث تلعب مؤسساتها أدواراً إقتصادية في إطار زيادة الدخل و العمالة و الإنتاج كما أن لها تأثير قوي في التنمية الإقتصادية من خلال تبني السياسات الإقتصادية التي تسعى لتقليل حدة الفقر. هذا بالإضافة إلى الدور الذي تؤديه المنظمات في إطار زيادته الشفافية و المحاسبة ، إنطلاقاً من العمل على مكافحة الفساد الذي يعبر شأن إقتصادي و يؤثر على مشاريع تطوير الإستثمار. بالإضافة على ما يقع على عاتقها من أدوار جد هامة و مؤثرة في تحقيق التنمية الإقتصادية، التي لم تعد حكرًا على القطاع الخاص و الحكومة¹.

ج- على المستوى الإجتماعي: تكمن أهمية منظمات المجتمع المدني بإعتبارها المنظمات الوسيطة المستقلة التي تملأ الفضاء الإجتماعي، القائم بين الدولة و السوق، و هي قوة موازية لسلطة الدولة وسيطرتها، و تحد من إنفرادها بالمواطن و المجتمع ، كما أنها تمثل حلقة وصل بين المواطن الدولة،فهي

¹ - خيرة بن عبد العزيز، "دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد: نموذج المنطقة العربية"، مرجع سابق، ص.52-54.

الفصل الثاني:.....المجتمع المدني و الحكم الراشد في الجزائر

وبمثابة رأس ماله الاجتماعي. الذي يمكن الأفراد من المشاركة في النشاطات الاجتماعية في إطار مجموعات تؤثر على السياسات العامة، و تعزز القيم التطوعية على حد تعبير "روبرت بوتنام".

إن دور منظمات المجتمع المدني في المجال الاجتماعي تتعزز أكثر من خلال تعاونها مع القطاع الحكومي في تحقيق العدالة الاجتماعية ، التجديد و المحافظة على العلاقات المباشرة ، غرس روح الإنتماء ، التعاون، التضامن، المبادرة و الإهتمام بالشؤون العامة، خاصة في مجال التعليم، الصحة، الرعاية الاجتماعية، و العمل على إستخدام الناشطين من أفراد المجتمع لقدراتهم على المشاركة في الحكم باعتبارها أساس النظام الاجتماعي و العدالة الاجتماعية ، و كذا القدرة على التشاور و الحوار العلمي و السلمي، وإستخدام الأساليب المؤسسية لحل الصراعات الاجتماعية.

بهذا فإن الرشادة السياسية قد أعطت أدوارا جديدة لمنظمات المجتمع المدني ، كانت في الأصل من إختصاص القطاع الحكومي و القطاع الخاص، و هذا ما أدى إلى تعزيز دور هذه المنظمات باعتبارها أحد مكونات النظام الاجتماعي و هذا ما هو مبين في الشكل رقم 2¹.

الجدول رقم (14): دور منظمات المجتمع المدني

المتغير	دور منظمات المجتمع المدني
الدور السياسي	- تعزيز المشاركة السياسية - نشر الثقافة السياسية - مراقبة النظام السياسي - التأثير في السياسات العامة
الدور الإقتصادي	- المشاركة في التنمية الإقتصادية - تعزيز التوجه نحو الخصخصة - مكافحة الفساد
الدور الاجتماعي	- العمل على تحقيق العدالة الاجتماعية - الإهتمام بمجال الصحة، القيم و السكن - المحافظة على العلاقات العامة

المصدر: سلاف سالمي، "دور المجتمع المدني في المغرب العربي في عهد التعددية السياسية"، مرجع سابق، ص.38.

¹ - نفس المرجع، ص.55.

خلاصة الفصل:

تم البحث في هذا الفصل عن المجتمع المدني و الحكم الرشيد في الجزائر و من خلال ما سبق يمكن أن نستنتج ما يلي:

نجد أن المجتمع المدني في الجزائر قد مر بعدة مراحل منها:

الإستعمار، الأحادية دخولا إلى التعددية السياسية، التي فيها تستوعب السلطة إلى تجسيد الحكم الرشيد. لكن مقومات الرشادة من دولة القانون، الشفافية، المشاركة.... إلخ لا تعرف مكانا لها إلا من خلال الوثائق، و تبقى الممارسات بعيدة عن هذه المبادئ، بالإضافة إلى شيوع ظاهرة الفساد في الدولة والتي أصبحت عائقا كبيرا يحول دون تحقيق الحكم الرشيد. إضافة إلى الأهمية الكبيرة للمجتمع المدني والمتمثلة خاصة في ترقية و الدفاع عن حقوق الإنسان و حماية ممتلكاتهم من خلال سعيه إلى تحقيق الحكم الرشيد.

الفصل الثالث

معوقات المجتمع المدني

في الجزائر و آليات

تفعيله لتجسيد الحكم

الراشد

تمهيد:

تعاني منظمات المجتمع المدني في الجزائر من مجموعة عراقيل و صعوبات التي تقف أمام دورها، بذلك وجدت نفسها ملزمة بالبحث عن آليات ووسائل مكافحتها و التي يسمح من خلالها تحقيق الأهداف المرسومة بغية الوصول إلى حكم صالح.

هذا ما سنتطرق إليه الدراسة من خلال فصلنا هذا ، ففي المبحث الأول سيتناول التحديات التي تعاني منها منظمات المجتمع المدني الجزائري، سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي، أما في المبحث الثاني فيسعى إلى تقديم حلول و إقتراحات مناسبة بغية تجاوز تلك العراقيل.

المبحث الأول: عوائق المجتمع المدني في الجزائر

رغم الدور الهام الذي يلعبه المجتمع المدني في الجزائر، إلا أن هناك مجموعة من العراقيل التي تقف أمامه كحاجز يمنعه على أداء مهامه بفعالية ، و يبرز ذلك على المستويين الداخلي و الخارجي من خلال المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: العوائق الخارجية للمجتمع المدني في الجزائر

و يقصد بها العوامل الخارجية المؤثرة على الفعالية الوظيفية للمجتمع المدني الجزائري، إن هذه العوامل تتمحور أساسا في:

- 1- ضعف فعالية و دور المنظمات و الجمعيات في تجسيد مشاركتها السياسية بإعتبارها قوى قادرة على تفعيل دور المجتمع المدني سياسيا، و قدرة على ضبط علاقة السلطة بها.
- 2- غياب ثقافة سياسية قائمة على أساس إحترام حقوق الإنسان و الحريات العامة، مبدأ المشاركة السياسية، مبدأ سيادة القانون و غيرها من المبادئ و القيم الجوهرية الضرورية لبناء المجتمع المدني¹.

- 3- **الأزمة الجزائرية:** يقصد بها الأزمة الأمنية الخائفة التي عانت منها البلاد لعشرية من الزمن ذات أبعاد متعددة و التي أدت بالبلاد إلى حالة للإستقرار ، بدءا بأحداث 5 أكتوبر 1988²، و تبنت الجزائر التعددية السياسية وفق مجريات عملية التحول الديمقراطي، ما إضطر البلاد للقيام بعدة إصلاحات إقتصادية وفق ما ينص عليه النظام الإقتصادي الجديد المتمثل في إقتصاد السوق و كان لهذه الإصلاحات إنعكاسات جد سلبية على المجتمع الجزائري و ذلك لأنها أدت إلى :
أ- **إنهاء العمل بالقوانين :** التي كانت تضمن الوظيفة و منصب الشغل الدائم الجزائري .

- ب- **تسريح العمال:** ما أدى إلى إرتفاع نسبة البطالة بشكل كبير و بالتالي فقد إرتفعت نسبة الفقر³ إلى 28 بالمائة من مجموع السكان لسنة 1990، أي بمعدل 6 مليون و إتساع ظاهرة الفوارق الإجتماعية و عليه فإن تدني مستوى المعيشة و إرتفاع نسبة الفقر و البطالة مهد لظهور أزمة أمنية، إقتصادية، سياسية و إجتماعية خانقة. فبتآكل شرعية الدولة و الحزب الواحد و الإخفاقات المتلاحقة التي حققها، و مع إزدياد غضب و كراهية و سخط الشعب، إضافة إلى إنعدام الثقة في كل ما يرمز للدولة و جعل الحركات الإسلامية و على رأسها "الجبهة الإسلامية للإنقاذ" تستغل هذه النقطة أحسن إستغلال لتعبئة الرأي العام وفق ما يخدم مصالحها، و إقناعه بأنه البديل المقنع و الأمل

¹- سلاف سالمي، " دور المجتمع المدني في المغرب العربي في عهد التعددية السياسية"، مرجع سابق، ص.156.

²- غنية شليغم، "إشكالية المجتمع المدني و المشاركة السياسية في الجزائر"، مرجع سابق، ص.184.

³- سلاف سالمي، مرجع سابق ، ص.156.

الفصل الثالث:....معوقات المجتمع المدني في الجزائر و آليات تفعيله لتجسيد الحكم الراشد

الوحيد للخروج من الأزمة العويصة التي تعرفها البلاد، و بالتالي إستطاعت إحتواء إخفاقات الدولة و تناقضات المجتمع و تمكنت من إستقطاب قاعدة شعبية كبيرة جلها من الشباب.

إن التأييد الشعبي الكبير الذي حظيت به " الجبهة الإسلامية للإنقاذ" أهلها للفوز بـ 188 مقعد، في الإنتخابات التشريعية التي جرت جولتها الأولى في ديسمبر 1991، وعلى إثر هذا الفوز الكبير تخوفت العديد من الأحزاب السياسية و الجمعيات من فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الجولة الثانية ووصول هذه الأخيرة إلى السلطة و إقامة دولة إسلامية، و عليه قامت بعض الجمعيات برفض هذا الإحتمال ما أدى إلى صراع سياسي و الذي إستوجب تدخل الجيش و توقيف المسار الإنتخابي.

و بعدها قامت الدولة بحل "الجبهة الإسلامية للإنقاذ" و حل الصحف و النقابات لها كما منعت الجمعيات أن تسمى بأسماء إسلامية، و نتيجة لكل ذلك دخلت الجزائر في دوامة دموية سببتها الحرب الأهلية والأزمة الأمنية الخطيرة، و التي أثرت شكل سلبي و مباشر على الحركات الجمعوية بمختلف أنواعها، و التي وجدت نفسها بين " المطرقة و السندان" أي بين الجماعات الإرهابية و التي كانت تستهدف المثقفين ، و بين الدولة التي قلصت هامش الحريات بسبب دخول البلاد في حالة الطوارئ، إضافة إلى الأزمة الإقتصادية و التي أثرت أيضا على المجتمع الجزائري و على الحركة الجمعوية ، بسبب تزامن عمليات إعادة الهيكلة الإقتصادية ببدء العمليات التخريبية الإرهابية المسلحة. إذ خسرت الجزائر خلال سنة 1993 إلى 1997 نحو مليوني دولار أمريكي في قطاع الصناعة ، وحوالي 3 بلايين دينار جزائري في قطاع النفط، و عليه فقد تفاقمت الأزمة الإقتصادية وازدادت الأسعار بشكل كبير خاصة في المواصلات (ارتفعت بنسبة 40 % أما أسعار الخبز فبنسبة 75 % والحليب 100 % في حين إرتفعت نسبة البطالة منذ سنة 1996 إلى 20% منهم 70 % تقل أعمارهم عن 30 سنة).

كل هذه الظروف أثرت و بشكل سلبي على فعالية المجتمع المدني و على أي مشروع تقدمي كما أجهضت المسار الديمقراطي إلى حد بعيد. و إستمرت الأوضاع على حالها إلى غاية سنة 1999، حيث لوحظ أن الأوضاع الأمنية قد بدأت في التحسن، و خاصة بعد مصادقة البرلمان و تركية الشعب الجزائري لقانون الوثام المدني و المصالحة الوطنية، و على إثر ذلك تحسنت الأوضاع السياسية، الإقتصادية و الإجتماعية و حتى الثقافية للبلاد، فقد عادت الحركات الجمعوية من جديد إلى البروز على الساحة الوطنية و بقوة من حيث الكم¹ كما يوضحه الجدول الموالي:

¹ - نفس المرجع ، ص ص. 157-158.

الفصل الثالث:....معوقات المجتمع المدني في الجزائر و آليات تفعيله لتجسيد الحكم الراشد

الجدول رقم(15): يوضح وتيرة تطور الجمعيات الجزائرية:

السنوات	1989	1990	1995	1999	2001	2002	2005	2007
عدد الجمعيات	8100	15100	13500	54000	64000	70000	75000	80000

المصدر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الوزارة الداخلية و الجماعات المحلية

المديرية الفرعية للجمعيات.تقرير عنالإحصائيات السنوية للجمعيات الجزائرية 2007

4- **الإستقلالية الجمعوية:** تبعية المجتمع المدني و عدم إستقلالية ، و عدم فسخ المجال لظهور مجتمع مدني مستقل نسبيا عن السلطة العمومية و أحزاب المعارضة السياسية، و في هذا الصدد تستحوذ الجمعيات الوطنية على التمويل و الدعم الحكومي أكثر من الجمعيات المحلية و التي تعتبر الأكثر قربا من مشاكل المواطنين¹ ما يبقي الجمعيات في حالة تبعية دائمة للدولة، و هذا ما يلغي عنصر الإستقلالية ، إن هذه التبعية أدت إلى ظاهرة تسييس معظم مؤسسات المجتمع المدني ، و التي تتنافس سياسيا و إيديولوجيا للسيطرة على الساحة الإجتماعية خدمة لأغراض حزبية بحثة المؤيدة بدورها للدولة².

هذا ما أدى بالمجتمع المدني إلى إهمال القضايا الأساسية التي وجدت من أجلها ، و التخلي عن العديد من وظائفها المهمة، و تحولت على إثره ذلك إلى قنوات لتحقيق المشاريع الحزبية ، وهنا نلاحظ أن الجمعيات تخطط بين مفهوم العمل الحزبي و مفهوم العمل الجمعوي، و يرجعها البعض إلى حداثة التجربة و عدم نضجها³.

وفي قانون **06/12** ألزم المشرع الجمعيات بضرورة تقديم نسخ من محاضر إجتماعاتها إلى السلطات العمومية المختصة بعد 30 يوم التي تلي عقد الإجتماع أو الجمعية ، و هذا يعد تدخلا غير مباشر في عمل الجمعيات و نشاطها ، ما ينسف فكرة الإستقلالية التي نادي بها المشرع في أحكام المواد 13-16 من نفس القانون، و يزيد من هيمنة الدولة على قطاع الجمعيات⁴.

5- **تهميش المجتمع المدني:** رغم التشجيعات التي نراها في الخطابات الرسمية و السياسية لمؤسسات المجتمع المدني لكونه ضابط إجتماعي مهم و قاعدة تحتية ضرورية للبناء

¹ - " موقع المجتمع المدني في سياسات التنمية في الجزائر"، ثم تصفح الموقع يوم: 2015/12/05 على الساعة 10:35
<Research1506.blogspot.com/2015/.../blog-post-17.h>

² - زبير عروس، "حوصلة و تقييم للحركة الجمعوية في الجزائر: الواقع و الآفاق (مركز الوطني للبحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية و الثقافية ، 2005)، ص.136.

³ - جلال عبد الرزاق و آخرون، "الحركة الجمعوية في الجزائر بين هيمنة الدولة و الاستقطاب الحزبي"، مجلة المستقبل العربي، العدد 314، (2005)، ص.140.

⁴ - جهيدة شلوش إخوان، "واقع المجتمع المدني في الجزائر"، مرجع سابق ، ص.115.

الفصل الثالث:....معوقات المجتمع المدني في الجزائر و آليات تفعيله لتجسيد الحكم الراشد

الديمقراطي، إلا أن الواقع يثبت عكس ذلك ، من خلال العلاقات التي تربط كل من الدولة والمجتمع المدني ، ذلك لكون المؤسسات الحكومية تعتمد إستبعاد مؤسسات المجتمع المدني في العديد من مناقشاتها و قراراتها الهامة، و عليه فالدولة تقوم بتهميشه فيما يخص مشاركته في رسم السياسات العامة، و بالتالي المجتمع المدني في الجزائر لا يلعب دور وسيط بين الدولة والمجتمع ، إنما دور المهيمن عليه ¹.

6- ظهور ظاهرة اللامبالاة: و ذلك في الأوساط المجتمعية ، بحيث أصبح الفرد الجزائري غير مكترث بالقضايا السياسية و لا حتى بالمشاركة فيها، إذا وصلت نسبتها إلى 5 %، أما نسبة الإنخراط فهي مقدرة ب 2 % و هذا راجع إلى:

أ- عدم القدرة على تجنيد العنصر المتطوع و الذي يعتبر من العناصر الأساسية للعمل الجمعي ².

ب- إنعدام الثقة لكل ما يرمز إلى الدولة ، و بالأخص الجمعيات و الأحزاب السياسية التي لا تظهر إلا في المناسبات، لترمي بوعودها و شعاراتها المعتادة ، ما أدى إلى إحداث هوة كبيرة بين المجتمع ، و الذي أغلبه من الشباب بنسبة 70 % و بين مؤسسات الدولة ³.

ت- غياب دور الإعلام الذي شأنه تعزيز و إبراز دور عمل هذه الجمعيات و تقريبها من المواطن الذي يدرك أهمية العمل الجمعي و دوره في ترقية المجتمعات ⁴.

ث- تبني جل الجمعيات أفكار غربية على المجتمع الجزائري و محاولة تطبيقها عليه، و هذا بدلا من أن تعمل على إحياء العادات و التقاليد و القيم الجزائرية الإسلامية، وفق ما يخدم المصلحة العامة، بالتالي فإن إهمال هذه القيم يمثل قفزة على حقائق المجتمع المدني الجزائري ⁵.

7- التوزيع الجغرافي للحركة الجمعوية في الجزائر: بحيث نلاحظ تركز الجمعيات في المدن الكبرى و القريبة من العاصمة و في المدن دون الأرياف ، و ذلك راجع إلى قلة الوسائل والإمكانيات المادية، و ضعف بنية التعليم ⁶.

¹ - عبد السلام عبد اللاوي، " دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر"، مرجع سابق، ص.46.

² - "موقع المجتمع المدني في سياسات التنمية في الجزائر"، مرجع سابق.

³ - مليكة بوجيت، "ظاهرة المجتمع المدني في الجزائر دراسة في خلفيات التفاعلات و الأبعاد" (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 1997)، ص.176.

⁴ - سلاف سالمي، "دور المجتمع المدني في المغرب العربي في عهد التعددية السياسية"، مرجع سابق، ص.160.

⁵ - عيسى بن الأخضر، "تجربة العمل الاجتماعي و التربوي لجمعية الإرشاد و الإصلاح في الحركة الجمعوية بالجزائر: الواقع و الآفاق"، مجلة العلوم الاجتماعية الإنسانية، العدد 53 (2000): ص.44.

⁶ - رابح لعروسي، " دراسة حول آفاق المجتمع المدني في الجزائر"، مرجع سابق ، ص.123.

الفصل الثالث:....معوقات المجتمع المدني في الجزائر و آليات تفعيله لتجسيد الحكم الراشد

8- غياب الديمقراطية: يؤدي إلى فقدان الحرية، و بالتالي تقييد النشاط الخاص يكون عاملا في تقلص مؤسسات المجتمع المدني ، حيث لا يمكن للأفراد إقامة مؤسساتهم الخاصة من تنظيمات سياسية أو نقابية أو ثقافية ¹.

9- العراقيل البيروقراطية: فالجهات الرسمية تتماطل في إجراءات التسجيل و الإعتماد ².

10- الإطار القانوني: المتعلق بقانون الجمعيات **31/90**، الذي جاءت بنوده على إفساح المجال لنشوء الجمعيات و إنتشارها من حيث الكم، هذا ما أدى إلى إهمال الجانب الكيفي مع غياب مراقبة الدولة لأدائها و نتائج عملها، هذا ما أبقي هذه الجمعيات في حالة تبعية للدولة بطريقة قانونية من خلال الإعانات المالية ، خاصة تلك القوانين التي تقيد إمكانية قبول الإعانات الأجنبية و حصرها في إعانات الأعضاء و ما تقدمه الحكومة. و نظرا لكل هذا أجمعت معظم الجمعيات على أن قانون **31/90** يحتاج إلى تعديلات جوهرية ، إضافة إلى تطبيق حصانة قانونية تحمي الجمعيات من التعسف الإداري، و جعل القاضي وحده المؤهل للقيام بإجراءات التعليق و الحل كما هو منصوص في القانون، و ذلك للتحرر من القيود البيروقراطية التي تعيق من تفعيل أدائها ³.

و في **2006/01/12** صدر قانون **06/12** المتعلق بالجمعيات، يوحى هذا القانون على أنه عبارة عن إثراء لقانون الجمعيات **31/90** ⁴ ، كان أكثر صرامة و تقييدا لحركة العمل الجمعي، في حين أنه كان يفترض أن يكون أكثر إنفتاحا، بحيث سعى هذا القانون إلى تشديد الإجراءات في تأسيس الجمعيات و فرض رقابة مشددة على نشاطها و مواردها المالية، و علاقاتها بالأحزاب السياسية ومختلف الجمعيات الدولية و هذا ما إنعكس سلبا على أداء الجمعيات في الجزائر فبالرغم من التعداد الذي تجاوز 120 ألف جمعية سنة 2013 ، إلا أن نشاطها لا يزال هزيلا و ضعيفا و غالبا ما يتصف بالمنسباتية، وهذا ما ساهم في تراجع دور حركات المجتمع المدني على جميع المستويات السياسية، الإقتصادية ، الإجتماعية و الثقافية ⁵.

¹ - طاشمة بومدين "إصلاح الحكم و بناء الحكم الصالح كضرورة لتعزيز أمن المواطن في الجزائر"، مرجع سابق، ص.130.

² - رابح لعروسي، مرجع سابق، ص.121.

³ - عبد السلام عبد اللاوي، مرجع سابق، ص.47.

⁴ - جهيدة شاوش إخوان، "واقع المجتمع المدني في الجزائر"، مرجع سابق، ص.113.

⁵ - مرجع سابق، ص.116.

المطلب الثاني: العوائق الداخلية للمجتمع المدني في الجزائر

و هي العراقيل الكابحة للفعالية الوظيفية بمختلف أنواعها و النابعة من الجمعيات في حد ذاتها وتتمثل في:

1- **مصادر التمويل الذاتي:** و يقصد بها كل أنواع الدعم المادي التي تحصل عليها الجمعيات بطريقتها الخاصة بعيدا عن الإعانات المالية للدولة¹، وعليه يرتبط منحى تزايد نشاط المنظمة طرديا بإزدياد كمية الأموال المرصودة لها في إطار تنظيم قانوني.

إن المتتبع للنصوص القانونية المنظمة لإنشاء جمعيات في الجزائر و خصوصا بنود قانون (ديسمبر 1990)، يلاحظ أن ثمة قيود كثيرة فيما يخص تمويل هذه المؤسسات و لا يعطي أي تسهيلات للحصول على الأموال، و هذا ما يجعل منظمات المجتمع المدني حبيسة ما تمن عليها الدولة. و بطريقة منهجية يمكن القول أن سياسة الدولة في هذا المجال تعاني من قصور واضح ضمن مستويات عديدة، يمكن حصرها في مستويين أساسيين:

- تعاني البنية التحتية للجمعيات من مشكلات عديدة على رأسها ضعف الميزانية التي تخصصها الدولة لهذا القطاع.
- الاختلالات الهيكلية التي يعاني منها الإقتصاد الوطني بالإضافة إلى ضعف التمويل من قبل القطاع الخاص لعدم مجازفة هذا الأخير في دعم منظمات المجتمع المدني.
- كما أن التمويل الذاتي و البعيد عن تدخل الدولة ضعيف جدا، إذ غالبا ما نجد أن قيمة إشتراكات الأعضاء تكون ما بين 100 دج إلى 200 دج للسنة، و هذا ما يجعل الحجم الإجمالي لهذا التمويل ضعيف و هو ما يؤثر على دور ووظائف المجتمع المدني على أكمل وجه، و هذا ما أثبتته الدراسات التي أجراها الإتحاد الأوروبي حول 20 جمعية جزائرية لسنة 1998 إستثنى منها الجمعيات النسوية، والجمعيات المدافعة عن حقوق الإنسان، و توصل إلى أن التمويل الذاتي للجمعية موزع إلى :

- إشتراكات الأعضاء 45%
- القطاع الخاص 23 %
- المولون الأجانب 16 %
- تبرعات الأفراد 13 %

¹ - عبد الناصر جابي، "العلاقات بين البرلمان و المجتمع المدني في الجزائر، واقع و آفاق"، الفكر البرلماني، العدد 15 (2007) : ص.153.

• آخرون 3 %

- و هذا ما يؤدي إلى إنكالاغلب الجمعيات على دعم الدولة و تبقى خاضعة لها على الدوام¹.
- خضوع أنشطة الجمعية و كشوفاتها المالية لرقابة المراقب المالي و مجلس المحاسبة يعد تدخلا صارخا في حرية العمل الجمعي، و يمس بفكرة إستقلالية حركات المجتمع المدني عن الدولة، وهذا بخلاف القانون 31/90 الذي يعطي الحق للجمعيات في الحصول على مساعدات مالية ، حتى من عند الجمعيات الأجنبية لكن شرط موافقة السلطات المعنية عليها، ففي الجانب المالي للجمعيات كان القانون 31/90 أكثر إنفتاحا من القانون 06/12 الذي يرى أن المساعدات من الجمعيات الأجنبية و المنظمات غير الحكومية مرفوضة ما لم تكن في إطار التعاون و الشراكة و التي تكون محل إتفاقيات بين حكومة الجمعية الأجنبية و حكومة الجزائر².

2- غياب الثقافة السياسية: على خلاف الثقافة السياسية التي إكتسبها الفرد في إطار التجربة الغربية الليبرالية و التي كانت نتاج النضالات و التطورات السياسية الطويلة التي عرفت هذه المجتمعات والدول، فأصبحت مفاهيم كحقوق الإنسان و الحريات العامة، إحترام الرأي و الرأي الآخر، خضوع الأقلية لحكم الأغلبية و غيرها من القيم، بمثابة أسس جوهريّة تشكل إطار ثقافته السياسية، يجب إحترامها و العمل على تجسيدها موضوعيا من طرف أي سلطة سياسية، كضمان حرية الفرد والمجتمع المدني في مواجهة السلطة الحاكمة، فكما يرى الباحث "عبد الله ركيبي" أن لدينا أفكار سياسية و لا نملك ثقافة سياسية ، و يؤكد أن السياسة التي تفتقر إلى ثقافة و ليس لها قنوات فكرية و فلسفية تمكنها من الذهاب بعيدا أملها الفشل، ثم إن العلاقة بين الثقافة و السياسة كانت دائما منذ "أرسطو" مرورا بالفلاسفة العرب إلى العصر الحديث متلاحمة.

فالتجربة السياسية لحكم الحزب الواحد بكل ما تتميز به من خصائص قلصت من هامش الحرية الفردية و الجماعية ، لأنها لم تشجع لا الفرد و لا المجتمع على إكتساب ثقافة تؤهله للدفاع عن القيم الديمقراطية الأساسية و التي تكفل بناء نظام حكم حافظ لحقوق الفرد و المجتمع.

فطبيعة السلوكيات السياسية للنظام الجزائري بعد الإستقلال جعلت من الثقافة السياسية للفرد الجزائري ذات توجه واحد، فقد نتج عن هذه الممارسات هيمنة شاملة على جميع تنظيمات المجتمع المدني على أساس أنها وسائل لتدعيم أركان النظام السياسي و إعادة إنتاج خطابه الإيديولوجي ، و ترسيخ مبادئ و العمل على قبولها ، مما خلف ثقافة سياسية ذات إتجاه و توجه واحد لا يخدم إلا أهداف السلطة القائمة، و يقهر و يقمع الثقافة الأخرى لذا فقد أصبح البعض ينادي و يلح على

¹- عبد السلام عبد اللاوي، " دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر"، مرجع سابق، ص.47.

²- جهيدة شاوش إخوان، " واقع المجتمع المدني في الجزائر"، مرجع سابق، ص.115.

الفصل الثالث:....معوقات المجتمع المدني في الجزائر و آليات تفعيله لتجسيد الحكم الراشد

ضرورة إحترام الحقوق الثقافية للفرد فضلا عن إحترام الحقوق السياسية المدنية، الإقتصادية والإجتماعية، لأنه أصبح من الضروري معرفة دور البعد الثقافي في تحديد أساس هوية كل فاعل إجتماعي ، لأن الأمر الجديد هو ضرورة إظهار أن هذا البعد يشكل عنصرا أساسيا بالنسبة لثقافة الديمقراطية بإعتباره وسيلة الشعب لممارسة سيادته، فالحقوق الثقافية تسمح لوحدها بمعرفة أو تحديد مفهوم الجماعة بصفة واضحة و مرئية دون أن تنتقص من مكانة الفرد عندما تضعه في مواجهة الآخرين، كما أن الهدف على الجماعات المختلفة و المتنوعة، هو أن إختلاف ثقافتها يشكل غنى المجتمعات المدنية و الشعوب. فغياب الثقافة السياسية في الأدبيات السياسية الجزائرية خاصة وأن التطورات الأخيرة أكدت أن الإنسان الجزائري وصل فعلا إلى مستوى من الحرج مع المجتمع¹ و السلطة ، فهذه الأخيرة تراجعت و إبتعدت عن واقع المجتمع لا تعبر عنه و لا تقيم معه أي صلة من صلات التمثيل الشرعي، فالمثقف الجزائري أصبح دوره محصورا في نطاق ضيق رغم أنه فاعل إجتماعي يستطيع من خلال الدفاع عن الحريات و إختيارات المجتمع المدني إحداث التغيير الإجتماعي اللازم لذلك.

فالمثقف يستطيع لعب و أداء هذا الدور الجوهري خاصة إذا تحول من مثقف منعزل إلى مثقف فاعل عضويا ملتحم مع أفراد شعبه قادر على تبني طموحات و قضايا مجتمعه المدني، لذا فإن الإجابة عن التساؤل حول أسباب ضعف تطور الثقافة السياسية للفرد الجزائري، فإن ذلك يمر حتما عبر التطرق إلى عنصرين أساسيين:

أ- سلبية دور المثقف الجزائري أو الطبقة المثقفة الجزائرية و إنعدام تأثيرها في الحياة السياسية رغم أنها عماد "المجتمع المدني".

ب- ضعف تطور الوعي السياسي للفرد الجزائري².

3- قصور الرؤيا و التخطيط الإستراتيجي (طويل المدى)، بمعنى أن معظم الجمعيات ليس لديها رؤيا مستقبلية واضحة في أذهانها و ذلك نظرا للبرامج التي تخططها ، كردود أفعال للمشكلات التي تقابلها، بحيث تضع خططا قصيرة المدى³.

4- عجز قيادات المنظمات عن إدارة النزاعات و الصراعات التي تتم داخلها بطريقة ديمقراطية.

5- تأزم المجتمع المدني و جمود النخبة التي تتولى قيادته، بحيث أنها عجزت عن تجنيد قوى المجتمع المدني، فيما يخص القضايا المطروحة، بالإضافة إلى عجز المشاركة داخل الجمعيات الأهلية

¹- سلاف سالمي، " دور المجتمع المدني في المغرب العربي في عهد التعددية السياسية"، مرجع سابق، ص.164-165.

²- نفس المرجع ، ص.166.

³- مدحت محمد أبو النصر، إدارة منظمات المجتمع المدني، ط1 (القاهرة: إيتراك للطباعة و النشر و التوزيع، 2007)، ص.101.

الفصل الثالث:....معوقات المجتمع المدني في الجزائر و آليات تفعيله لتجسيد الحكم الراشد

والنقابات المهنية و العمالية، مما يجعل المجتمع المدني يبتعد كثيرا عن مهمته المتمثلة في البحث عن الحلول للمشاكل المطروحة¹.

6- **عدم وجود الكفاءة القيادية:** إذ معظم الجمعيات تقوم على فكرة الرئيس فيما يخص التسيير الداخلي للجمعية، بمعنى أن الرئيس هو صاحب القرار الأول و الأخير، أما باقي الأعضاء فيقومون بعملية التنفيذ، و عليه فالمناخ الداخلي للجمعية لا يحتوي على عنصر المشاركة الفعلية أو روح الفريق أو الشفافية و لا حتى الثقافة الديمقراطية².

و هنا نلاحظ أن الرئيس بحد ذاته متشبع بعقلية المهيمن على القرارات المتعلقة بالجمعية، إذ يعتبر أن باقي الأعضاء ما هم إلا موظفين إداريين قابلين للتهديد أو الطرد إذا ما خالفوا توجيهات الرئيس، و هنا نلاحظ إستبداد معظم قادة الجمعيات و إن كان هذا الإستبداد يمارس بدرجات متفاوتة و ذلك بحسب الصلاحيات و السلطات المخولة لهم . إن هذه الظاهرة هي من بين الذهنيات السلبية التي ترسخت في المجتمع الجزائري، و عليه فمجتمعنا يحتاج إلى وقت أكبر حتى يستوعب الثقافة الديمقراطية و يطبقها.

و هنا نجد أن هذه الجمعيات متناقضة مع نفسها إذ كيف تطالب الدولة بأن تكون واضحة وديمقراطية إذ لم تمتلك هي في حد ذاتها هذه المواصفات؟

و الدليل على جل الجمعيات الجزائرية تقوم على فكرة الرئيس هو أن معظم الجمعيات تزول بزوال الرئيس³ الذي أسسها، و في العادة يكون سبب هذا الزوال نتيجة لتصارع مصالح رئيس الجمعية و الأعضاء المنتمين إليها، و هذا ما يؤدي في الأخير إلى قلة الخبرة في التنظيمات المدنية بسبب عدم إنتقال الخبرة من جيل إلى جيل آخر. إضافة إلى تفشي ظاهرة الرشوة الإجتماعية، الإقتصادية و المحسوبية و التفكك الإجتماعي بشكل واضح وكبير في المجتمع الجزائري، و التي للأسف تربت عليها الأجيال الجزائرية بفعل النظام الإقتصادي الذي تحركه الندرة و حالة اللاإستقرار.

و عليه فرغم مجهودات الدولة الجزائرية للقضاء على الأزمة الأمنية و الإقتصادية ، إلا أنها غير قادرة في الوقت الراهن على القضاء على مثل هذه الذهنيات المغروسة في المجتمع الجزائري و الذي ينتمي إليه كل قادة و أعضاء الجمعيات، حيث أن معظم الذين إنظموا إلى مؤسسات المجتمع المدني يسعون لتحقيق منافعهم الخاصة قبل العامة، و جلهم يطمح إلى إحتلال المناصب السياسية

¹ - إسماعيل معراف، "المجتمع المدني في العالم العربي، الأدوار و الكوابح"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية، الإقتصادية و السياسية، العدد 02 (2010): ص.285.

² - عبد السلام عبد اللاوي، " دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر"، مرجع سابق، ص.99-100.

³ - سلاف سالمي، مرجع سابق، ص.162.

الفصل الثالث:....معوقات المجتمع المدني في الجزائر و آليات تفعيله لتجسيد الحكم الراشد

مستقبلاً¹ و خير دليل على ذلك هو ما حصل في الإنتخابات التشريعية في 17 ماي 2007 حيث شهدت الساحة تسابق قيادات الجمعيات لكي يكون لهم حضور قوي في قوائم المرشحين للإنتخابات التشريعية 2007، و ذلك تحت لواء الأحزاب أو الترشح في القوائم الحرة، إذ نجد على سبيل المثال في ولاية باتنة، أن من تصدر قائمة حزب "التضامن و التنمية" هو رئيس جمعية ثقافية، أما من ترأس قائمة حزب "التجمع من أجل الثقافة و الديمقراطية" فهو رئيس جمعية محاربة الفقر، إضافة إلى الجمعيات النقابية و الجمعيات الوطنية الكبرى مثل "أبناء الشهداء" و "الشبيبة الجزائرية والكشافة".

و يمكن إرجاع ظهور و تفشي هذه الظواهر السلبية إلى عدم وجود القدوة الحسنة و المتمثلة في قادة الجمعيات ، و الذين من المفروض أنهم يسعون لحل مشاكل المجتمع² و محاربة الظواهر الدخيلة عليه، ما أدى لإنتقال هذه الظاهرة المرضية من أعلى الهرم أي "القائد" إلى قاعدته أي "الأعضاء" ، الذين يسعون بدورهم إلى تحقيق مصالحهم متناسين في ذلك الأهداف التي أسست من أجلها الجمعية و المشاكل المجتمعية التي تزداد تراكماً يوماً بعد يوم و ذلك لغياب الضابط الإجتماعي و المتمثل أصلاً في مؤسسات المجتمع المدني، وعليه فقد أصبحت معظم الجمعيات تشكل شبكات لإستغلال و تبديد أموال العامة، و ذلك لسوء التسيير و التخطيط و التقدير من طرف رؤساء الجمعية، و ضعف واضح في وضع البرامج و تحديد المشاريع، إضافة لإنتشار روح الإنتهازية في البيئة الداخلية للجمعيات.

و قد عبر الرئيس عبد العزيز بوتفليقة عن هذه الوضعية بقوله: هناك بعض الجمعيات أصبحت تتصرف كقواعد تجارية، تستجيب لمصالح غير التي وجدت من أجلها أصلاً.

فإذا كانت بعض الجمعيات الدينية و التي من المفروض أن يمتاز أعضائها بالأمانة و الصدق ، تعمل من أجل مصالحها الخاصة ، فماذا عسانا نقول عن الجمعيات الأخرى؟ إذ نجد أن 166 جمعية دينية حلت من أجل الإختلاسات و 159 حلت بسبب الإهمال، و 66 بحجة الخروج عن الهدف والإختصاص.

و عليه و نظراً للإستعمال غير العقلاني للمال العام و تبديده من طرف هذه الجمعيات و للضجة الإعلامية حول هذا الموضوع، قامت الدولة بتقليص حجم الدعم المالي الموجه للنشاط الجمعوي، في إنتظار سن قانون الجديد و الذي سيحدد ميكانيزمات رقابية تكون أكثر صرامة فيما يخص عملية

¹ - نفس المرجع ، ص.163.

² - عبد السلام عبد اللاوي، مرجع سابق، ص.100.

الفصل الثالث:....معوقات المجتمع المدني في الجزائر و آليات تفعيله لتجسيد الحكم الرشيد

إنفاق المال العام، و عليه فقد قدمت المساعدات المالية للجمعيات القادرة تنظيمًا و بشريا على تنفيذ مشاريع البرامج التعاقدية و بذلك نزل عدد الجمعيات المستفيدة من 82.75 % سنة 1994 إلى 20.68 % سنة 1999¹.

7- غياب المحاسبة و المراقبة: بمعنى المسؤولين لا يخضعون للمحاسبة والمراقبة عن إدارتهم للموارد العامة.

8- غياب الشفافية: بمعنى عدم إفصاح المجال أمام الجميع للإطلاع على المعلومات الضرورية ، هذا ما يؤدي إلى عدم إتخاذ القرارات الصالحة².

9- العجز عن إقامة جسور من التعاون و التنسيق بين منظمات المجتمع المدني نفسها، بسبب لغة المصالح التي تسيطر على سلوكياتها، و أيضا لغلبة التنافس و الصراع على توجهاتها، مما يحرمها من تكوين جماعات ضاغطة و مؤثرة على أجهزة صنع السياسة³.

10- خاصية التجانس التي وضعها "هنتنغتون" و التي لا توجد في الجزائر، بحيث تتسم كثير من مؤسسات المجتمع المدني بعدم التجانس، إذ كثيرا ما تنشأ صراعات داخل مجالس النقابات، المنتديات، الجماعات و اللجان المركزية للأحزاب، و كثيرا ما تكون هذه الصراعات لأسباب شخصية بحتة ، و تتمثل هذه الصراعات التي غالبا ما تنتهي بإزاحة أحد الأجنحة المتنافسة وإنفراد الآخر بالسيطرة عائق أمام المؤسسات و قد تستمر هذه الصراعات طويلا بصورة يتوقف معها تماما نشاط المؤسسة⁴.

11- غياب المساءلة الأفقية: مساءلة أعضاء المنظمة الرئيس من أين لك هذا ؟، بمعنى أن لهم الحق في معرفة من أين أتى بكل ما يملكه، لكن عند تطبيق هذا على الواقع فلا وجود له.

12- عدم الاستجابة للمطالب: و نقصد به عدم الإكتراث لتحقيق حاجيات و مطالب الأعضاء.

13- إنتشار ظاهرة الفساد بكل أنواعه و أشكاله، الذي يعتبر كعرق لسير و نجاح عمل المنظمة.

و من خلال ما تم إستعراضه عن المعوقات الداخلية و الخارجية التي يعاني منها المجتمع المدني الجزائري، نستنتج أنها السبب في قصور المجتمع المدني في تحقيق أهدافه و غايته.

¹ عبد السلام عبد اللاوي، مرجع سابق، ص.101.

² عبد الله تركماني، " المجتمع المدني في العالم العربي- الواقع و المعوقات و الآفاق-"، تم تصفح الموقع يوم: 2015/11/22 على الساعة 12:20 <www.ahwar.org/debat/show.art.asp?aid=169901>

³ - إسماعيل معارف، "المجتمع المدني في العالم العربي، الأدوار و الكوابح"، مرجع سابق، ص.286.

⁴ - محمد صيفي الدين خربوش، المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، ط1 (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992)، ص.721.

المبحث الثاني: آليات تفعيل المجتمع المدني لتحقيق الحكم الراشد في الجزائر

نظرا لكثرة الصعوبات التي يعاني منها المجتمع المدني في أداء وظائفه بغية الوصول إلى حكم صالح، نقترح مجموعة من الأسس و الأدوات التي تعمل على نموه و تدعيمه ليتمكن من تحقيق أهدافه والتي سنتطرق إليها من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: أسس المجتمع المدني

(أ)- **الأساس السياسي:** و يقصد به الصيغة السياسية التي تسمح لمختلف قوى المجتمع بالتعبير عن مصالحها و آرائها بطريقة سلمية و منظمة، و تعتبر الديمقراطية أنسب صيغة سياسية لتنامي و تقوية المجتمع المدني¹. إن التحول الديمقراطي لا يتحقق بمجرد التصويت على قوانين أو توقيع على مراسيم تبيح التعددية ، و تسمح بتنظيم إنتخابات تعددية، بل ذلك يحتاج إلى إعادة بناء النظام المجتمعي بأكمله.

إن حرية التعدد السياسي و الفكري، و حرية إقامة المؤسسات المجتمعية و إحترام التداول على السلطة² و الرقابة السياسية ، توفير بعض ضمانات لإحترام حقوق و حريات المواطنين كلها تعمل على تقوية مؤسسات المجتمع المدني، وهو بدوره يعمل على تثبيت الديمقراطية كنظام للحكم فالمجتمع المدني هو بمثابة الأرضية التي تركز عليها الصيغة الديمقراطية بقيمها و مؤسساتها و علاقاتها³.

- تصفية المجتمع المدني الجزائري ، من بعض مكوناته الإنتهازية، و غير الديمقراطية، التي تؤثر بممارساتها تلك على مسار التحول الديمقراطي بشكل عام⁴.
- النشاط و الحضور المستمر للمجتمع المدني على الساحة السياسية يكسبه وزنا إجتماعيا و سياسيا مع مرور الوقت يساهم في إستقلالته عن الدولة، و يدعم مظاهر الحياة الديمقراطية في المجتمع⁵.
- فتح قنوات التعبير للمواطن و إتاحة الفرص أمام مختلف التيارات للتواجد و الفعالية على الساحة السياسية⁶.

(ب)- **الأساس القانوني:** تجسده الدولة و يمثل الوحدة الحقوقية التي جوهرها المساواة في الحقوق والحريات بين مختلف المواطنين، بغض النظر عن إنتماؤاتهم العرقية أو الدينية أو المذهبية، و هكذا

¹ - حسين توفيق إبراهيم، "بناء المجتمع المدني: المؤشرات الكمية و الكيفية" (ورقة قدمت إلى الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية: "المجتمع المدني و دوره في تحقيق الديمقراطية"، بيروت، 1992)، ص. 698.

² - الطاهر بلعير، "المجتمع المدني كبديل سياسي في الوطن العربي"، مجلة العلوم الإنسانية، بسكرة، العدد 10 (2006): ص. 129.

³ - حسين توفيق إبراهيم، مرجع سابق، ص. 698.

⁴ - منير مباركية، "علاقة المجتمع المدني بالدولة و تأثيرها على العملية الإنتخابية في الجزائر"، ص. 423.

⁵ - نفس المرجع، ص. 423.

⁶ - طاشمة بومدين، "إصلاح الحكم و بناء الحكم الصالح كضرورة لتعزيز أمن المواطن في الجزائر"، مرجع سابق ، ص. 140.

الفصل الثالث:....معوقات المجتمع المدني في الجزائر و آليات تفعيله لتجسيد الحكم الراشد

فالمجتمع المدني مجتمع يمثل فيه الفرد، كما الجماعة إلى تنظيم معين و قواعد معينة ، و هو إطار للمواطنة و الحريات و القانون¹.

- وجود دستور دائم مستفتى من طرف الشعب، يقر التعددية الحزبية و حرية إنشاء الهيئات والمنظمات السياسية و النقابية، الإجتماعية، الثقافية و الإقتصادية، و يحمي الحريات الفردية والجماعية².

- الفصل بين السلطات التشريعية، التنفيذية و القضائية، و ذلك لمنع قيام حكم مستبد بتركيز سلطة في جهة أو هيئة معينة، بحيث يتوفر نوع من الرقابة و الإشراف من سلطة على أخرى مع ضمان الحريات و الحقوق في المجتمع.

- الرقابة القضائية على تصرفات الإدارة و قراراتها³.

- إن وجود منظومة قانونية قوية فوق الجميع تعمل على خلق الدولة القانون و المؤسسات، وبالتالي تكون صمام أمان للمجتمع و الدولة، فهي تنظم العلاقة بينهما و لا تسمح بإشاعة مناخ وفلسفة علاقات سياسية مجتمعة تدفع المجتمع المدني إلى المواجهة مع الدولة⁴.

- الفصل بين السلطات المدنية و العسكرية، و التي تعد من أصول الحكم الديمقراطي و مبادئه، ومن أهم نتائج هذا الفصل تدخل السلطة العسكرية و عدم ممارسة العسكريين للسلطات القضائية⁵.

- أن تحمي القوانين ممتلكات الأفراد.

- أن تعمل على القضاء على التمييز العنصري و الطبقية.

- أن يطبق القانون على الجميع .

¹ - حسين توفيق إبراهيم، مرجع سابق، ص.699.

² - بلال موزاي، "دور المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي بالمغرب 1996-2012"، مرجع سابق، ص.175.

³ - طاشمة بومدين، مرجع سابق، ص.137-138.

⁴ - الطاهر بلعير، مرجع سابق، ص.130.

⁵ - طاشمة بومدين، مرجع سابق، ص.137.

الفصل الثالث:....معوقات المجتمع المدني في الجزائر و آليات تفعيله لتجسيد الحكم الراشد

- إعادة النظر في الأطر القانونية و المؤسسية بحيث يتم التخلص ولو تدريجيا من حالة الطوارئ المعمول بها، مع وضع حد للفساد الإداري، السياسي لأن هذا الأخير يعتبر بمثابة السوس الذي ينخر في مؤسسات الدولة و المجتمع¹.

- إن الفساد أكبر مشكلة تعرقل تطور و تقدم المجتمع، لذا فمكافحته و الحد من إنتشاره ، و هو واجب و مسؤولية الجميع، بدءا من المؤسسة الدستورية التي عليها أن تضع الآليات التشريعية اللازمة لمكافحتها ، إلى تفعيل دور المجتمع المدني و الجهاز الأمني في الرقابة والمحاسبة، فترك ظاهرة مكافحة الفساد بيد الدولة أمر غير فعال ما إستدعى تدخل و مساعدة من المجتمع المدني الذي يعد أهم آليات مكافحة الفساد .

- إصلاح البنية التشريعية:

لابد من تطوير القوانين و التنظيمات الخاصة بالمجتمع المدني بما يضمن حق تأسيس منظمات المجتمع المدني ، دون الحاجة إلى ترخيص مسبق من أي جهة رسمية ، وحقها في وضع و تعديل النظام الأساسي المناسب و مزاولة و تنفيذ المشاريع و الإنضمام إلى الإتحادات و الشبكات أو تشكيلها، و تنفيذ المشاريع المشتركة معها و الحصول على الدعم والتبرعات دون الحاجة إلى الإذن المسبق من أي جهة رسمية، و هي ملزمة بالعمل بشفافية، و نشر تقاريرها الفنية و المالية و مساءلة أمام القضاء عن أي إخلال أو تقصير وفق القوانين المعمول بها².

- إحترام النظام القضائي و إستقلاله لحماية الشرعية الدستورية و الحريات الديمقراطية³.

*يتضمن الإطار القانوني هذا مبادئ و قواعد قانونية تسمح بتفعيل المجتمع المدني و إعطائه الضمانات اللازمة لحركته و نشاطاته.

- المساهمة و المشاركة بشكل إيجابي لدعم بناء منظومة قانونية مناسبة تمكن العمل الجماعي من النشاط بشكل حر ، و بعيد عن ضغوط النخبة الحاكمة في الجزائر⁴.

¹- حسين توفيق إبراهيم، مرجع سابق، ص.714.

²- عبد السلام عبد اللاوي، " دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر"، مرجع سابق، ص ص.90-95.

³- بلال موزاي، مرجع سابق ، ص.175.

⁴- صالح زباني، مداخلة بعنوان: "تفعيل العمل الجماعي لمكافحة الفساد و إرساء الديمقراطية المشاركة في الجزائر"، قسم العلوم السياسية جامعة باتنة، دس، ص.13.

الفصل الثالث:....معوقات المجتمع المدني في الجزائر و آليات تفعيله لتجسيد الحكم الراشد

(ج)- الأساس الاقتصادي و الاجتماعي: و يتضمن معنى تحقيق درجة من التطور الاقتصادي و الاجتماعي، و ذلك إستنادا إلى نظام إقتصادي يرتكز على دور أكبر للقطاع الخاص، المبادرات الفردية¹.

- إن ما حدث إبان سياسة الإنفتاح و إعطاء المبادرة للقطاع الخاص كان في حقيقته تحولا في وظيفة الدولة إقتصادي أو إجتماعيا، فبعد أن كانت الدولة هي الأداة الإستراتيجية لتعبئة الفائض الإقتصادي، عنصرا أساسيا في عملية الإنتاج الإجتماعي ، و في توسعه المطرد ، أي في عملية التنمية الإقتصادية و الإجتماعية المستقلة، أصبحت الدولة أداة الرأسمال الدولي و المحلي في إستنزاف الفائض المحلي و تبديده ، بل و في نهب أصول المجتمع الإنتاجية ذاتها و تبديدها، فإن فهم الأشكال المشوهة للمجتمع المدني من خلال النظر إلى الأمر في سياقه الصحيح، وهو البدء من المدخل أو المرتكز الإقتصادي الإجتماعي ، بمعنى أن التطور الإقتصادي و الاجتماعي المحتجز لا يمكن إلا أن يولد ديمقراطية محتجزة النمو ، و من ثم مجتمعا مدنيا محتجزا الإكتمال. أما نهاية هذه الإحتجازات، فهي أشكال ديكتاتورية منمقة² و عليه فالمطلوب هو الإستناد إلى نظام إقتصادي يرتكز على دور أكبر للقطاع الخاص و المبادرات الفردية، و يسمح للأفراد بإشباع حاجاتهم الأساسية بعيدا عن الدولة، التي يجب أن يقتصر تدخلها في المجال الإقتصادي على وضع القواعد التنظيمية للأنشطة الخاصة، والقيام ببعض المشروعات و الصناعات التي يعجز القطاع الخاص عن القيام بها. و ذلك لأن تدخل الدولة في مختلف أوجه النشاط الإقتصادي و الاجتماعي يقلص من إمكانية تبلور المجتمع المدني المستقل عن الدولة³.

- تفعيل دور الجمعيات الأهلية ذات النشاط الأمني إن وجدت ، أو تأسيسها مثلا : جمعية مكافحة المخدرات ، جمعية معالجة مدمني المواد المخدرة ، و التي يشارك فيها الأهالي من خلال لجان مترابطة تلتقي بصفة دورية لمناقشة المشكلات الأمنية المحلية، و إقتراح الحلول و توزيع الأدوار على مستوى الحي المتواجدة فيه⁴.

- تشجيع مؤسسات المجتمع المدني على إتباع أسلوب التمويل الذاتي، بواسطة مشاريع إنتاجية دائمة تؤمن لها دخلا ذاتيا⁵.

¹- حسين توفيق إبراهيم، مرجع سابق ، ص.697.

²- بلال موزاي، مرجع سابق، ص ص.176-177.

³- حسين توفيق إبراهيم، مرجع سابق، ص.697.

⁴- أحمد إبراهيم مصطفى سليمان، " دور مؤسسات المجتمع في منع الجريمة"، تم تصفح الموقع يوم: 2015/12/02 على الساعة 17:30 <www.policemc.gor.bh/.../634397740330358745.pdf>

⁵- منى هرموش، "دور تنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة"، مرجع سابق، ص.130.

الفصل الثالث:....معوقات المجتمع المدني في الجزائر و آليات تفعيله لتجسيد الحكم الراشد

- التأكد على ضرورة تربية و تنشئة الفرد على السلوك الديمقراطي، و العمل الجمعي، و هذا يتوقف على دور الأسرة و المدرسة في تنمية قيم الإحترام و الحوار السلمي بدل العنف¹.

- تجنب الإضرابات الإجتماعية العنيفة، و ذلك عن طريق البحث عن الفرص للجميع تتسم بأكبر قدر من المساواة، و كفالة يتمتع كل شخص أو جماعة أو تنظيم بنفس الحقوق القانونية الأساسية².

- إنشاء آلية مؤسسية على المستويات المحلية، لتنسيق و تنظيم جهود المجتمع المدني و تعزيز الثقة و التعاون بينها، بهدف التكامل و جعل التنافس إيجابيا و لمصلحة المستفيد من الخدمات وعمليات التمويل و المساعدات الإنسانية³. يفترض أن يكون الإهتمام لمؤسسات المجتمع المدني على أساس الكفاءات و الشهادات لا على أساس الوراثة⁴.

- التخفيف من المشاكل الإجتماعية اليومية، كمشكلة البطالة و السكن، لأن هذه المشاكل تأتي في مقدمة إهتمام الفرد بدل الإنخراط في الجمعيات، يسهم بشكل كبير في رفع درجة مشاركة الفرد و الإنخراط في التنظيمات الإجتماعية، و هذا الدور لا يمكن أن تضطلع به الدولة فقط، بل مؤسسات المجتمع كذلك⁵.

- دعم مؤسسات المجتمع المدني لتأخذ على عاتقها مسؤولية إنتاج السلع و الخدمات كأحد أهم مقتضيات التنمية المستدامة⁶.

- أن يتمتع المجتمع المدني بالحرية التي تمثل ركيزة أساسية في بنائه كحرية الرأي و التجمع، النشاط و المشاركة⁷.

د- الأساس الثقافي و الإيديولوجي: يتضمن منظومات الأفكار و القيم و الإتجاهات الموجودة في المجتمعات، و إحدى المسائل الهامة المرتبطة بعملية بناء المجتمع المدني ن تتمثل في كيفية إعادة بناء مضامين الثقافة السياسية، بالشكل الذي يكرس قيم المشاركة و الولاء و الإنتماء. و في هذا الإطار يبرز الدور الهام الذي يمكن أن تؤديه السياسات الثقافية الإعلامية و التربوية. فهذه السياسات

¹ - رابح لعروسي، "دراسة حول آفاق المجتمع المدني في الجزائر"، مرجع سابق، ص.136.

² - طامشة بومدين، "إصلاح و الحكم و بناء الحكم الصالح لضرورة تعزيز أمن المواطن في الجزائر"، مرجع سابق، ص.139.

³ - منى هرومش، مرجع سابق، ص.130.

⁴ - نفس المرجع، ص.138.

⁵ - مرسى مشري، مداخلة بعنوان: "التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر: واقع التحديات"، مرجع سابق، ص ص 16-17.

⁶ - صالح زباني، مداخلة بعنوان: "تفعيل العمل الجمعي لمكافحة الفساد و إرساء الديمقراطية المشاركة في الجزائر"، مرجع سابق، ص.13.

⁷ - فؤاد أبركان، مداخلة بعنوان: "المجتمع المدني في الجزائر ... بين الخطاب و الممارسة"، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، د.س.

الفصل الثالث:....معوقات المجتمع المدني في الجزائر و آليات تفعيله لتجسيد الحكم الراشد

تمثل الركائز الأساسية للمساهمة في بناء ديمقراطية داخل المجتمع، الأسرة، المدرسة، و النقابة... الخ و بذلك يجب إعادة النظر في هذه السياسات بالشكل الذي يدعم من عملية بناء المجتمع المدني¹.

بمعنى آخر لا يمكن لمؤسسات المجتمع المدني أن تكون فاعلة من دون إطار ثقافي يساعد في ترسيخ قيم الممارسة الديمقراطية و مبادئها. لهذا فإن تفعيل المجتمع المدني يحتاج مسبقا إلى تأصيل المفاهيم و المبادئ المدنية في حياة الناس ، ليس في الفكر وحده، بل أيضا في التنشئة و الممارسة ، و هذا يستدعي إحداث تغيير عملي في العادات العقلية و الروحية ، حيث يخرج الناس من الأطر الطائفية و الإثنية إلى منازل المجتمع ، حيث المجال مفتوح على التفاعل و التكامل هم الشرطين الضروريين لتوليد الإحساس العملي بقيمة الآخر عندما تصبح القناة حقا بضرورة العمل الجماعي و التوجه نحو الممارسة المدنية².

- المساهمة في تفعل المجتمع المدني على المستوى المحلي لتحقيق فوائد إضافية ، و منها الإستعانة بالمواطنين لتحقيق أهداف معينة ، و مثال عن هذا تجربة " جمعية إقرأ" التي تعد أداة فعالة لمحاربة الأمية في الجزائر³.

- خلق الشراكة بين الخبراء و مؤسسات المجتمع المدني، تنظيم دورات و ندوات تعمل على تطوير الثقافة التنظيمية في الجزائر، و دعم أسرار الحوار و النقاش الإيجابي من أجل تطوير المفهوم الديمقراطي داخل هذه المؤسسات⁴.

وبناء على ما سبق يمكن القول بأنه لا يمكن لمؤسسات المجتمع المدني بوصفها أبرز أدوات العمل السياسي ، أن تكون فاعلة في سياق العملية الديمقراطية من دون إطار ثقافي يساعد في ترسيخ قيم الممارسة الديمقراطية و مبادئها ، فالعقبة الأساسية التي تعترض تطور قوى المجتمع المدني ومؤسساته ، ليست سوى شيوع ثقافة الخضوع و التبعية و هيمنتها على مجمل علاقات الحكم والسلطة⁵.

المطلب الثاني: آليات و أدوات المجتمع المدني

يعتمد المجتمع المدني على مجموعة من الوسائل المشروعة في ممارسة أدواره و تحقيق أهدافه بطريقة سلمية:

¹- حسين توفيق إبراهيم، "بناء المجتمع المدني: المؤشرات الكمية و الكيفية"، مرجع سابق، ص.711.
²- بلال موزاي: " دور المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي بالمغرب"، مرجع سابق، ص.177.
³- صالح زباني، مرجع سابق، ص.9.
⁴- سمية عطاء الله، "دور الانتخابات في تفعيل التحول الديمقراطي و إرساء الحكم الراشد" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014/2013)، ص.101.
⁵- بلال موزاي، مرجع سابق، ص.178.

الفصل الثالث:....معوقات المجتمع المدني في الجزائر و آليات تفعيله لتجسيد الحكم الراشد

أ- الإعلام: يشكل الإعلام أحد أهم منظمات المجتمع المدني لتحقيق غاياتها و أهدافها، إذ شهد العالم تطورا مذهلا في العقد الأخير مما سارع في إزدياد وتيرة التأثير و نقل المعلومة بعيدا عن أي حدود جغرافية ، الأمر الذي سهل العديد من مهام منظمات المجتمع المدني للقيام بأدوارها الفاعلة بل يرى البعض أن منظمات المجتمع المدني خاضت مسيرتها النضالية من أجل الحقوق المدنية و السياسية نظرا للإنتهاكات الواقعة عليها و كان من أهمها الحق في حرية الرأي والتعبير و التجمع السلمي بإعتبارهما وعاء لحقوق الإنسان مما إنعكس على مستوى البرامج وأساليب العمل المتبعة من قبلها .

و عليه فقد لعب الإعلام دورا مركزيا في نشر قضايا و مطالب المجتمع المدني بالمجمل، بل غدى هذا التوجه أمميا على صعيد الأمم المتحدة و مخاطبتها و إستخدامها لوسائل الإعلام ، لإدراك أهمية و دور الإعلام في نشر حقوق الإنسان. وإن وسائل الإعلام لحركة حقوق الإنسان أصبحت معيارا كاشفا لتقدم المجتمعات مرد ذلك لإعتبارات عدة منها:

1- يشكل الإعلام أداة تحول في العقل الرافض للمنظومة الحقوقية و العالمية ، و يبدد هواجس كل المشككين لدى النخب السياسية التي تنطلق في التعاطي مع حقوق الإنسان، بإعتبارها نتاج الثقافة الغربية و مواقفهم المعادية للغرب.

2- الإعلام يشكل وسيلة هامة و حيوية لدى حركة حقوق الإنسان لتأمين الحماية حقيقية لها.

3- الأداء الإعلامي الواعي و خاصة في جوانب الرصد و التوثيق و مراقبة إنتهاكات حقوق الإنسان يشكل رأي عام ضاغط و فاعل لوقف هذه الإنتهاكات و فضحها¹.

4- تحسيس الفرد بأهمية العمل الجمعي و الإندماج فيه لتحقيق الحاجيات التي تعجز الدولة على تلبيتها ، وعلى وسائل الإعلام والإتصال إختيار البرامج التي تثير الإهتمام بالمشاركة الإجتماعية الواسعة².

- لن يتمكن المجتمع المدني من لعب دوره في خلق وعي مناهض للفساد و معززا لقيم النزاهة والشفافية ، دون تمكنه من إمتلاك كافة الآليات التي تتيح له إيصال أفكاره و توجهاته إلى كافة شرائح المجتمع، و ذلك لإعطائه الحق في إمتلاك الوسائل الإعلامية³ السمعية والبصرية كالصحف و الإذاعة و التلفزيون و هي التأثير على الرأي العام حيث تلجأ المنظمة إلى شن حملة إعلامية تأخذ شكل المعارك الكلامية و الدعاية المضادة دفاعا عن قضايا معينة . و قد

¹- صدام أبو عزام، " ما هو دور ومسؤولية المجتمع المدني و الحقوقيين في ضمان حق التجمع السلمي و ما هي التحديات التي تواجههم"، تم تصفح الموقع يوم : 2015/12/05 على الساعة 02: 14

<<https://www.newtactics.org/...>>

²- رابح لعروسي، "دراسة حول آفاق المجتمع المدني في الجزائر"، مرجع سابق، ص.137.

³- عبد السلام عبد اللّوي، " دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر"، مرجع سابق، ص.95.

الفصل الثالث:....معوقات المجتمع المدني في الجزائر و آليات تفعيله لتجسيد الحكم الرشيد

تنتج هذه الأداة إذا كانت حرة و مستقلة في إقناع الحكومة للإستماع لها و التوقف عن تنفيذ السياسات التي بدأت فيها خوفا من فقدان تأييد الرأي العام و لكن هذا الدور يتوقف على مدى كون هذه الأدوات مفتوحة أمام مختلف الأفكار و الآراء¹.

(ب)- القضاء: يتمثل مفتاح الحكم الصالح، كما أوضح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في سيادة القانون، المشاركة، المساءلة والشفافية، وتلعب المؤسسات القضائية دورا مهما في إثنتين من هذه المجالات، فالقضاء هو الأساس الوطيد الذي يستند عليه مجتمع يسير بحكم القانون ، و في مقدوره أن يضمن خضوع المؤسسات الحكومية الأخرى و القادة للمساءلة عن أفعالهم².

هنا تلجأ منظمات المجتمع المدني إلى المحاكم للدفاع عن حقوق و حريات الأعضاء، التي تعرضت للإعتداء و الإنتهاك على يد الدولة أو الجماعات الأخرى في المجتمع، مع المطالبة بالتعويض و الإنصاف لهؤلاء الضحايا³.

(ج)- مكافحة الفساد: بإعتبار الفساد معرقل أمام دور منظمات المجتمع المدني الجزائري جعلها تبحث عن وسائل و آليات لمكافحته، يمكن لنا ذكرها من خلال الإشارة للإجراءات التالية:

- **التوعية الإجتماعية:** تعاني أوساط المجتمع الجزائري من إنتشار مفاهيم خاطئة ناتجة عن تغلغل الفساد في البيئة الثقافية للمجتمع حتى أصبح يعتبر شخص قوي يفهم الأوضاع جيدا، و قادر على إستغلال سلطته في تحقيق مكاسب شخصية له ، لذا فإنه لا بد على المجتمع المدني أن يلعب دورا أساسيا في خلق ثقافة مناهضة للفساد و معززة لقيم النزاهة بين كافة شرائح المجتمع، و ذلك بإستغلال الوسائل و الفعاليات الممكنة من أجل قيام المواطن بدوره في مكافحة الفساد، وأن لا يركز فقط على الطبقة المثقفة⁴.
- **تقديم النموذج:** لا يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تكافح الفساد و هي تعاني منه، بل يجب أن تقدم نموذجا في تطبيق مفاهيم الحكم الجيد، و ذلك من خلال التعامل بشفافية في نشر تقاريرها الفنية و المالية و تحرير المعلومة الخاصة بها.
- **المساءلة القانونية و اللجوء للقضاء:** وذلك بتقديم المنشورات القانونية سواءا لضحايا الفساد أو الذين يقومون بفضح المفسدين ورفع الدعاوي لهم أمام المحاكم⁵.

¹ - جهيدة شاوش إخوان، "واقع المجتمع المدني في الجزائر"، مرجع سابق، ص.81.
² - أبو عبد الوكيل، "آليات القانونية لتحقيق الحكم الرشيد في الجزائر و العالم العربي"، تم تصفح الموقع يوم 2015/12/06 على الساعة:

www.startimes.com/f18:34

³ - جهيدة شاوش إخوان، مرجع سابق، ص.82.

⁴ - عبد السلام عبد اللاوي، مرجع سابق، ص.91.

⁵ - نفس المرجع، ص.92-93.

الفصل الثالث:....معوقات المجتمع المدني في الجزائر و آليات تفعيله لتجسيد الحكم الرشيد

- مشاركة المجتمع المدني في سن القوانين و التشريعات المنظمة لحياة الأفراد في المجتمع ، وتوطيد علاقتها بالبرلمان و تبادل المعلومات بينها. هذا ما يؤدي إلى تحسين العلاقة بينهما (المجتمع المدني و الدولة).
- إضافة إلى المطالبة بإعداد وثيقة شرف المهنة لتحمل صفة توعوية تحدد مسؤوليات موظفي الدولة والقطاع الخاص.
- التنسيق و بناء التحالف مع المنظمات الدولية: لا بد أن تعمل منظمات المجتمع المدني على تنسيق جهودها و تكاملية أعمالها من خلال إنشاء الشبكات المحلية، و الانضمام إلى الشبكات الإقليمية والدولية التي تهدف إلى مكافحة الفساد.
- تأمين مساءلة الحكومة: يلعب المجتمع المدني أهمية كبيرة في مطالبته بالمساءلة الحكومية لأن إحدى الأولويات الأساسية في مكافحة الظاهرة تكمن في مطالبة الحكومات لكي تصبح أكثر شفافية عن طريق تسهيل المشاركة والإشراف الواسع النطاق من جانب المنظمات المدنية ووسائل الإعلام، فالمواطنون ووسائل الإعلام المتاح لها الوصول الواسع إلى المعلومات حول عمليات مؤسسات الدول يشكلان عنصران أساسيان لمساءلة تلك الدول عن حالات الفساد¹.
- تأسيس شبكات من المنظمات ذات الأهداف أو الخصائص المشتركة سواء على مستوى أفقي أو عمودي، محلي أو إقليمي أو حتى دولي، بما يكفل، التّساند المعرفي و الوظيفي فيما بين هذه المنظمات.
- السعي للوصول إلى الدوائر الحكومية و الإتصال الشخصي بصناع القرار أو أن يكون للجمعية أو المنظمة أشخاص يمثلونها و يدافعون عن وجهة نظرها داخل الحكومة نفسها².

¹ - نفس المرجع، ص ص.93-94.

² - جهيدة شاوش إخوان، مرجع سابق، ص.81.

خلاصة الفصل:

نستخلص مما سبق أنه رغم الجهود المبذولة من أجل تجاوز مختلف العراقيل التي تواجه المجتمع المدني، و ذلك من خلال الحلول المقترحة من أجل الوصول إلى حكم صالح، إلا أنها لا تزال إلى يومنا هذا عاجزة و هذا ما أدى بها إلى قصور في أداء وظائفها بفعالية.

و من هنا يمكن لنا أن نقول أن منظمات المجتمع المدني لم تصل بعد إلى تحقيق الحكم الصالح، و ذلك من خلال صعوبة تطبيق آلياتها و معاييرها التي سبق و تكملنا عنها سابقا، على الأرض الواقع، ولكن إذا ما إعتمدت الجزائر على هذه الآليات سابقة الذكر يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تضطلع بمهامها و منه تجسيد الحكم الرشيد.

خاتمة

إن عملية التحول الديمقراطي في أي دولة تعد إنعكاسا إيجابيا لتجسيد مقاييس الحكم الراشد ، هذا الأخير الذي هو وسيلة و هدف في الآن ذاته ، فهو بمثابة آلية تقويم للتحول الديمقراطي و قياس مدى تقدم أو تأخر الدول و إفتقاده هو تعبير عن واقع الصعوبات التي تعترض الدول النامية و خاصة منها الجزائر .

إن مفهوم المجتمع المدني ليس وليد اليوم و إنما له جذوره العالقة في التاريخ ، و رغم ما يلقاه هذا المفهوم من رواج أكاديمي علمي إلا أنه يواجه صعوبة في تأصيل المفهوم و في تحديد المؤسسات المكونة له ، إن المجتمع المدني هو أحد الركائز الأساسية لتحقيق الديمقراطية التي تعتبر مشاركة الفرد فيها دليل على وعيه بالتحديات و الرهانات التي تواجهه سواء كونه فردا أو في إطار الجماعة ، ويشترط لقيام المجتمع المدني عدة صفات منها التطوعية و الإختيارية و هو يعتبر إحدى قنوات الحوار و التواصل التي تربط السلطة السياسية بعامة الشعب و تسعى إلى تقريب وجهات النظر دون طغيان أحد الطرفين على الآخر .

تعود جذور الحكم الراشد للمرة الأولى إلى عام 1989 (التعددية السياسية) في تقرير البنك الدولي بحيث ظهر كآلية للخروج من الأزمات التي يعاني منها العالم مثلا معاناة الجزائر من الأزمة الجزائرية ، كما أن هناك آليات و أسس ضرورية تضبط مفهوم الحكم الراشد من بينها: الشفافية ، المساءلة...

ضرورة تنظيم العلاقة بين المجتمع المدني و الدولة ، بما يضمن على الأقل الإستقلالية النسبية وتطوير و تفعيل المجتمع المدني مستقبلا و الحد من سيطرة الدولة و تغلغلها داخل كيانات المجتمع المدني و ليس المقصود هنا وجود تنافر و تناقض بين الإثنين، لكن الفكرة المراد توضيحها هي وجود تناسق و تكامل بين الإثنين فلا يمكن للمجتمع أن يعمل دون دولة قوية تعمل على فرض القانون ، كما أنه يصعب تصور دولة قوية تلتف حولها أغلبية المواطنين من دون مجتمع مدني يساندها .

أما بالنسبة للجزائر فنخرج بالنتائج التالية:

رغم أن السلطة قد شرعت في تجسيد الحكم الراشد (الصالح) إلا أن الممارسات الواقعية للحكم مازالت بعيدة عن الرشادة ، نجد أن الجزائر قد دخلت عهد التعددية السياسية لكنها مازالت تتعامل بذهنية الأحادية. بالإضافة إلى أن مقومات الرشادة من الشفافية ، المشاركة ، حكم القانون و المساءلة... لا

تعرف مكانا لها إلا من خلال الوثائق و الخطابات و تبقى الممارسات بعيدة عن هذه المبادئ ، بالإضافة إلى شيوع ظاهرة الفساد في الدولة و التي أصبحت عائقا كبيرا يحول دون تحقيق حكم راشد ، كما أن إستمرار حالة الطوارئ في الجزائر يحول دون توفير الجو الملائم لقيام حكم رشيد.

غياب ممارسة فعلية و فعالة لفواعل الحكم الراشد غير الرسميين ،فلا تزال الدولة هي المسيطر على كافة نواحي الحياة الإقتصادية و الإجتماعية، فالمجتمع المدني لا سلطة له ، و هو تابع لجهاز الحكومة و القطاع الخاص لا يملك الضمير الإجتماعي و بعيد عن ثقافة إقتصاد السوق ، و يسعى إلى الربح ، أما مقومات الرشادة من دولة قانون ، مشاركة...فإنها لا تجد مكانا في الممارسات.

إن بعض منظمات المجتمع المدني نجدها من حيث الإستمرارية يعود تاريخها إلى الحقبة الإستعمارية مثل : < جمعية العلماء المسلمين > التي مازالت تنشط في إطار تربية المجتمع الجزائري وتوعيته و الدفاع عن قيمه و مبادئه .

إن منظمات المجتمع المدني الجزائري مازالت تتخبط في مشاكل لا حصر لها حالت دون تحقيق حكم راشد و دون الوصول إلى آداء تنموي جيد يسمح بتحقيق تنمية إنسانية مستدامة ، من بينها غياب أطر واضحة و معايير يتم من خلالها تجسيد الحكم الراشد. و وجود أزمة الشرعية... و غياب الثقة بين الحاكم و المحكوم بالإضافة إلى تسلط النظام السياسي و غيرها مما أدى سلبا على تحقيق الأهداف التي تطمح إليها ، كما يعد الفساد من أهم معوقات منظمات المجتمع المدني لأنه يخلق تفاوتاً بين مختلف الفئات و يرتبط بتسارع الهوة بين الأفراد بطرق مشروعة و غير شرعية كالإختلاس و تحويل الأموال...إلخ .

قائمة المراجع

باللغة العربية:

(أ) - الكتب:

- 1- الصبيحي، أحمد شكر. مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي. ط1. لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.
- 2- الفالح، متروك. المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية. ط1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.
- 3- الكايد، زهير عبد الكريم. الحكمانية. د.ط. القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003.
- 4- الطعمانة، محمد محمود. الحكم المحلي في الوطن العربي وإتجاهات التطوير. د.ط. القاهرة: منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2005.
- 5- أبوسيف، عاطف. المجتمع المدني والدولة. ط1. الأردن: دار الشروق للنشر والتوزيع، 2005.
- 6- الجحاني، الحبيب. المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي. ط1. الأردن: دار جرير للنشر والتوزيع، 2006.
- 7- أبو النصر، مدحت محمد. إدارة منظمات المجتمع المدني. ط1. القاهرة: إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، 2007.
- 8- حميدشي، فاروق. الجماعات الضاغطة. د.ط. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1998.
- 9- حسن، كريم. مفهوم الحكم الصالح. ط1. بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية، 2013.
- 10- خربوش، محمد صيفي الدين. المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية. ط1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992.
- 11- خيرى الوكيل، محمد إبراهيم. دور القضاء الإداري والدستوري في إرساء مؤسسات المجتمع المدني. ط1. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2007.
- 12- خلف السكارنه، بلال. أخلاقيات العمل. ط1. عمان: دار الميسرة للنشر والتوزيع، 2009.
- 13- سعد الدين، إبراهيم. المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي. د.ط. القاهرة: مركز ابن خلدون، 1995.
- 14- سعد الدين، إبراهيم. المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في مصر. د.ط. القاهرة: دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، 2000.

- 15- عروس، زبير. حوصلة وتقسيم للحركة الجمعوية في الجزائر: الواقع و الآفاق. د.ط. المركز الوطني للبحث في الأنثروبولوجيا الإجتماعية والثقافية، 2005.
- 16- على، ليلة. المجتمع المدني العربي: قضايا المواطنة وحقوق الإنسان. ط1. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 2007.
- 17- قاسم، مصطفى. التعليم والمواطنة. ط1. القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2006.
- 18- نايف العكش، محمد أحمد. مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي. ط1. الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2005.
- 19- ناجي، عبد النور. النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية. د.ط. قالمة "الجزائر": ديوان المطبوعات الجامعية المطبعة الجهوية بقسنطينة، 2006.
- 20- ياسر، صالح. المجتمع المدني والديمقراطية. د.ط. الأردن: دار الشرق للنشر والتوزيع، 2005.

(ب) - المجلات

- 1- الملي، محمد. "الجزائر... إلى أين". مجلة المستقبل العربي العدد 271 (2001).
- 2- بن الأخضر، عيسى. "تجربة العمل الإجتماعي والتربوي لجمعية الإرشاد والإصلاح في الحركة الجمهورية بالجزائر: الواقع والآفات". مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية العدد 53 (2000).
- 3- بلعور، طاهر. "المجتمع المدني كبديل سياسي في الوطن العربي". مجلة العلوم الإنسانية العدد 10 (2006).
- 4- بلعور، مصطفى. "الإصطلاحات السياسية في الجزائر 1988-1990". مجلة دفاتر السياسية والقانون العدد الأول (ماي 2009).
- 5- بن حمودة، ليلي. "المجتمع المدني والحكم الراشد". المجلة الجزائرية للعلوم القانونية الاقتصادية والسياسية العدد 01 (2011).
- 6- بومدين، طاشمة. "إصلاح الحكم وبناء الحكم الصالح كضرورة لتعزيز أمن المواطن في الجزائر". مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية العدد الثاني (2014).
- 7- جابي، عبد الناصر. "العلاقات بين البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر واقع و آفاق". الفكر البرلماني العدد 15 (2007).

8- سعد الله، أبو قاسم. "تاريخ الجزائر الثقافي - الجزء السادس 1830 - 1954". المجلد الثالث 5-6، ط2، دار العرب الإسلامي، 2005.

9- صوالحية، منير. "المجمع المدني...". مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية العدد 19 (ديسمبر 2008).

10- عابد الجابري، محمد. "إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي". المستقبل العربي العدد 167 (1993).

11- عبد الرزاق، جيلالي وآخرون. "الحركة الجمعوية في الجزائر بين هيمنة الدولة و الإستقطاب الحزبي". مجلة المستقبل العربي العدد 3، 4 (2005).

12- عمران، كربول. "المجتمع المدني في ظل الحراك العربي الراهن... أي دور؟ بالإشارة لحالة المجتمع المدني في الجزائر". مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية العدد 16 (2014).

13- غربي، محمد. "الديمقراطية والحكم الراشد". دفاتر السياسة والقانون عدد خاص، الشلف (2011).

14- لعروسي، رابح. "دراسة حول آفاق المجتمع المدني في الجزائر". المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية العدد 01 (2008).

15- معارف، إسماعيل. "المجتمع المدني في العالم العربي، الأدوار و الكوابح". المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والإقتصادية والسياسية العدد 02 (2010).

16- مباركية، منير. "علاقة المجتمع المدني بالدولة وتأثيرها على العملية الانتخابية في الجزائر". دفاتر السياسة والقانون عدد خاص (2011).

17- ناجي، عبد النور. "دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر". مجلة المفكر العدد الثالث. د.س.

ج- المذكرات (الرسائل الجامعية):

1- إمنصوران، سهيلة. "الفساد الإقتصادي و إشكالية الحكم الراشد وعلاقتها بالنمو الإقتصادي-

دراسة إقتصادية تحليلية حالة الجزائر- " (مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 2005/2006).

- 2-أفالو، وفاء، شرفي، أمينة."دور الحكومة في تحسيس الإدارة المحلية الجزائرية" (مذكرة مكملّة لنيل شهادة الماستر نظام جديد (ل.م.د) في العلوم السياسية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2013).
- 3- العيد، شعبان."الإصلاح السياسي في الجزائر 2008 - 2013" (مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013/2014).
- 4-إبرداشن، فريد."الحكم الراشد في الجزائر في ظل الحزب الواحد والتعددية الحزبية" (رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، 2014).
- 5-بوجيت، مليكة."ظاهرة المجتمع المدني في الجزائر دراسة في خلفيات التفاعلات والأبعاد" (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 1997).
- 6- بن عبد العزيز، خيرة."دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد - نموذج المنطقة العربية-" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقة الدولية، جامعة الجزائر، 2006/2007).
- 7- بلخير، آسيا."إدارة الحكمانية ودورها في تحسين الأداء التنموي" (مذكرة مكملّة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2009).
- 8- بونوة، نادية."دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقييم السياسة العامة - دراسة حالة الجزائر-" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة لحاج لخضر، باتنة، 2009/2010).
- 9- بولافة، حدة."واقع المجتمع المدني الجزائري إبان الفترة الإستعمارية و بعد الإستقلال" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة لحاج لخضر، باتنة، 2010/2011).
- 10- بياضي، محي الدين."المجتمع المدني في دول المغرب العربي ودوره في التنمية السياسية" (مذكرة مكملّة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2011/2012).
- 11- بوسعيد، سارة."دور إستراتيجية مكافحة الفساد الإقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012/2013).

- 12- بوليفة، محمد، غول، علاء الدين. "دور المجتمع المدني في الإصلاح السياسي في الجزائر" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الليسانس في العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013/212).
- 13- بولجنوح، أسماء. "دور النقابات في صنع سياسة إصلاح المنظومة التربوية في الجزائر 2000" (مذكرة لنيل شهادة الماستر في ميدان الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر 3، 2013/2014).
- 14- حملاوي، عبد الحق. "آليات السياسية لتحقيق التنمية الاقتصادية في الدول العربية من منظور الحكم الراشد" (مذكرة لنيل شهادة الماستر للعلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013/2010).
- 15- خلاف، وليد. "دور المؤسسات الدولية في ترشيد الحكم المحلي" (مذكرة لنيل شهادة الماجستير للعلوم السياسية والعلاقة الدولية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010/2009).
- 16- دوباوي، نضيرة زوجة إبراهيم. "الحكم الراشد المحلي وإشكالية عجز ميزانية البلدية" (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2010/2009).
- 17- ريميلوي، سفيان. "دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر - حالة بلدية الجزائر الوسطى -" (رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، 2010).
- 18- زدام، يوسف. "دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الإنسانية في الوطن العربي" (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، بن يوسف بن خدة، 2007/2006).
- 19- زريق، نفسية. "عملية التشريع الديمقراطي في الجزائر وإشكالية النظام الدولاتي المشكلات والآفاق" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة لحاج لخضر، باتنة، 2009/2008).
- 20- سالم، سلاف. "دور المجتمع المدني في المغرب العربي في عهد التعددية السياسية" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2010/2009).

- 21- شليغم، غنية. "إشكالية المجتمع المدني والمشاركة السياسية في الجزائر" (أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه للعلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2009/2008).
- 22- شاوش إخوان، جهيدة. "واقع المجتمع المدني في الجزائر" (أطروحة نهاية الدراسة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015/2014).
- 23- طه حسن، أحمد أيمن. "المؤشرات المفاهيمية والعملية للحكم الصالح في الهيئات المحلية الفلسطينية" (قدمت الأطروحة إستكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التخطيط الحضري والإقليمي بكلية دراسات العليا، جامعة نجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2008).
- 24- عبد اللاوي، عبد السلام. "دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2011/2010).
- 25- عمارة، ليلي. "دور المجتمع المدني في التنمية السياسية" (مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013/2012).
- 26- عطاء الله، سميرة. "دور الانتخابات في تفعيل التحول الديمقراطي وإرساء الحكم الرشيد" (مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014/2013).
- 27- فرج، شعبان. "الحكم الرشيد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر" (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، 2012/2011).
- 28- لطاد بن محرز، ليندة. "المجتمع المدني في الجزائر - دراسة في الأسس والأهداف" (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، 2013/2012).
- 29- موزاي، بلال. "دور المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي بالمغرب 1996-2012" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والتنظيمات الإدارية، جامعة الجزائر 3، 2014/2013).
- 30- هرموش، منى. "دور تنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة لحاج لخضر، باتنة، 2010/2009).

(د) - الوثائق الرسمية:

1- قانون رقم 31/90 المؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1411 الموافق ل 4 ديسمبر 1990 المتعلق بالجمعيات.

2- قانون رقم 06/12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق ل 12 يناير سنة 2012 المتعلق بالجمعيات.

(هـ) - الملتقيات:

1- برقوق، عبد الرحمان، العيدي، صونيا. "المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر". كراسات الملتقى الوطني الأول التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 11/10، ديسمبر 2005.

2- حسين توفيق، إبراهيم. "بناء المجتمع المدني: المؤشرات الكمية والكيفية". ورقة قدمت إلى الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية: المجتمع المدني ودوره في تحقيق الديمقراطية. ط1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992.

3- رابيس، وفاء، بن عيسى، ليلي. "الحكم الراشد كآلية لمعالجة الفساد في الإدارة العمومية الجزائرية". الملتقى العلمي الدولي حول: آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة، ورقلة، الجزائر، يومي 26/25، نوفمبر 2013.

4- شرون، حسينة وآخرون. "التحول الديمقراطي في الجزائر وأثره على الحريات العامة". كراسات الملتقى الوطني الأول التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، المنعقد يومي 11/10، ديسمبر 2005.

5- كلفالي، خولة. "مقتضيات وخصائص التعددية السياسية في الجزائر في ظل دستور 23 فيفري 1989". جامعة محمد خيضر، بسكرة، الملتقى المنعقد يومي 11/10، ديسمبر 2005.

باللغة بالإنجليزية:

1- broad bent report. Building on strength : improving Governance and accountability in candidasvoluntary sector, Institute on Goverance, Ottawa, canada, 1999.

2- United Nation Developementprogramme (UNDP), Governance for Sustainable human Developement. AUNDP policy Document, N.Y.N.Y. 1997

3- Frelland,c.(2007),Basel comitte Guidance on corporate Gouvernance for Banks,paper presented to:corporateGouvernance and Reforme:paving the way to Financial stability and development,a conference organnized by the Egyption Banking Institude Cairo, May 7-8.

4- the crisis of democracy : report on the Governbilty of democracies to the trilateral commission في تقريره

و- مواقع الأنترنت:

1- أبو عبده، الوكيل."الآليات القانونية لتحقيق الحكم الراشد في الجزائر في العالم العربي". تم تصفح الموقع يوم: 2015/12/06 على الساعة 18:34 <www.startimes.com/f>

2- أبو عزام، صدام." ماهو دور ومسؤولية المجتمع المدني والحقوقيين في ضمان حق التجمع السلمي وماهي تحديات التي تواجههم". تم تصفح الموقع يوم: 2015/12/05 على الساعة 14:02 <<https://www.newtactics.org/....>>

3- تركماني ، عبد الله ."المجتمع المدني في العالم العربي_الواقع و المعوقات والآفاق_".تمتصفح الموقع يوم:2015/11/29على الساعة12:20 <www.ahwar.org/debat/show_art_asp?aid=169901>

4- جمال." التطور التاريخي للمجتمع المدني في الجزائر، دراسات وأبحاث في العلوم السياسية والعلاقات الدولية 2010". تم تصفح الموقع يوم: 2015/12/03 على الساعة 17:05 <30dz.justgoo.com/t480.topic>

5- "جريدة الدستور: العالم يحيي بعد غد اليوم الدولي للديمقراطية".تمتصفح الموقع يوم: 2015/11/07 على الساعة15:20 <www.dostor.org/891648>

6- رحايل، يمين. "الحركة الجمعوية بالجزائر، تطورها التاريخي وإطارها التشريعي". تم تصفح الموقع يوم: 2015/12/10 على الساعة 20:50

< Mogtamaa.telecentre.org/m/blogpost ?aid... >

7- سليمان، أحمد إبراهيم مصطفى. " دور مؤسسات المجتمع المدني في منع الجريمة". تم تصفح الموقع يوم: 2015/12/02 على الساعة 17:30

<www.policemc.gov.bh/.../634397740330358745.pdf>

8- شمخي، جابر. " علاقة التكامل بين المجتمع المدني والدولة". تم تصفح الموقع يوم: 2015/03/14 على الساعة 15:54

<www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=89996>

9- عودة، جميل. " المجتمع المدني: ما يقابل المجتمع المدني". تمتصفح الموقع يوم: 2015/03/10 على الساعة 14:05

<www.mavafea.org/paper.php?source=akbar&mlf=interpage&sid=11732>

10- فتحي حسن، أحمد حسن. " ضرورة المجتمع المدني في الإصلاح السياسي". تم تصفح الموقع يوم: 2015/11/17 على الساعة 18:38

<www.al-madina.com/mode/573387>

11- " مفهوم المجتمع المدني ResearchGate ". تم تصفح الموقع يوم: 2015/11/05 على الساعة 22:15

<www.researchgate.net/...civil-soci ty-concept.../02e7>

12- " موقع المجتمع المدني في سياسات التنمية في الجزائر". تم تصفح الموقع يوم: 2015/12/05 على الساعة 10:35

<research1506.blogspot.com/2015/.../blog-post-17.ht>

13- " مفهوم الحکامة <la governance> القانونية". تمتصفح الموقع يوم: 2015/11/10 على الساعة 14:30

14- غزلاني، وداد. "واقع المجتمع المدني في الجزائر ودوره في تحقيق الرشادة". تم تصفح الموقع يوم:
2015/11/22 على الساعة 14:02 <www.webreviewdz/inter..../-n_o4-article_2-Dox>

فهرس الجداول والأشكال والمنحنيات

الجدول		
الرقم	الموضوع	الصفحة
01	يبين تطور متزايد للجمعيات، وذلك حسب وزارة الداخلية والجماعات المحلية لكل سنة	59
02	يوضح العدد الإجمالي للجمعيات (الوطنية والمحلية)	60
03	عدد الجمعيات لسنة 2000	61-60
04	مؤشرات الحكم في الجزائر خلال الفترة (2000-2010)	66-65
05	تطور مؤشر الديمقراطية خلال الفترة (2006-2011)	68
06	نسبة مشاركة المواطنين في مختلف الإستحقاقات خلال الفترة (2002-2009)	69
07	مؤشر المشاركة في التصويت (2007-2011)	69
08	حق التعبير في الجزائر (2000-2007)	70
09	تطور الصحافة المكتوبة في الجزائر خلال الفترة (2000-2008)	70
10	تطور مؤشر حرية الصحافة في الجزائر خلال الفترة (2000-2008)	71
11	تقديرات الجزائرية من مؤشر ضبط الفساد (2000-2007)	74
12	تقديرات الجزائرية من مؤشر مدركات الفساد	74
13	تطور مؤشر الفساد في الجزائر من الفترة (2003-2012)	75
14	دور منظمات المجتمع المدني	83
15	يوضح وتيرة تطور الجمعيات الجزائرية	89
الأشكال		
الرقم	الموضوع	الصفحة
01	معايير الحكم الراشد	32
02	الفاعلين ومجالات الحكمانية	81-80
المنحنيات		
الرقم	الموضوع	الصفحة
01	تطور مؤشر التمثيل والمساءلة في الجزائر خلال الفترة (2000 - 2010)	67
02	تطور مؤشر الإستقرار السياسي وغياب العنف خلال الفترة (2000 - 2010)	72

الملاحق

فهرس الدراسة

الموضوع:	الصفحة
شكر وتقدير	
الإهداء	
الملخص	
مقدمة	أ - ط
الفصل الأول: الإطار النظري للمجتمع المدني والحكم الراشد	36-10
تمهيد	11
المبحث الأول: التأصيل النظري لمفهوم المجتمع المدني	25-12
المطلب الأول: مفهوم المجتمع المدني والمصطلحات القريبة منه	18-12
المطلب الثاني: نشأة المجتمع المدني	20-18
المطلب الثالث: خصائص المجتمع المدني ووظائفه	23-20
المطلب الرابع: علاقة المجتمع المدني بالدولة	25-23
المبحث الثاني: التأصيل النظري لمفهوم الحكم الراشد	35-25
المطلب الأول: مفهوم الحكم الراشد والمصطلحات المتشابهة له	28-25
المطلب الثاني: نشأة الحكم الراشد	30-28
المطلب الثالث: الحكم الراشد (معاييره، مكوناته، أبعاده)	35-30
خلاصة الفصل	36
الفصل الثاني: المجتمع المدني والحكم الراشد في الجزائر	84-37
تمهيد	38
المبحث الأول: السيرورة التاريخية للمجتمع المدني الجزائري	61-39
المطلب الأول: المجتمع المدني في الفترة الإستعمارية والأحادية	44-39
المطلب الثاني: المجتمع المدني في زمن التعددية السياسية في الجزائر	61-44
المبحث الثاني: واقع الحكم الراشد في الجزائر	77-61
المطلب الأول: دوافع ظهور الحكم الراشد في الجزائر	64-61
المطلب الثاني: مؤشرات قياس الحكم الراشد في الجزائر	77-64

83-78	المبحث الثالث: علاقة المجتمع المدني بالحكم الراشد
79-78	المطلب الأول: أهمية المجتمع المدني
83-80	المطلب الثاني: المجتمع المدني كأحد محاور الحكم الراشد
84	خلاصة الفصل
107-86	الفصل الثالث: معوقات المجتمع المدني في الجزائر وآليات تفعيله لتجسيد الحكم الراشد
86	تمهيد
97-87	المبحث الأول: عوائق المجتمع المدني
91-87	المطلب الأول: العوائق الخارجية للمجتمع المدني
97-92	المطلب الثاني: العوائق الداخلية للمجتمع المدني
106-98	المبحث الثاني: آليات تفعيل المجتمع المدني لتحقيق الحكم الراشد في الجزائر
103-98	المطلب الأول: أسس المجتمع المدني
106-103	المطلب الثاني: آليات وأدوات المجتمع المدني
107	خلاصة الفصل
110-109	خاتمة
132-112	الملاحق
142-134	قائمة المراجع
144	فهرس الجداول، الأشكال والمنحنيات